

رباعيات

الروايات
الآحاد
الموثقة

الأسانيد التي بين الإمام مسلم وبين النبي أربعة رواة
وفي (على أسانيد في الصحن)
"النسخة المختصرة"

المقدمة، وتشهير الأسانيد، والتعليقات

أبو الطيب مصطفى بن مبروك الشاذلي

رباعيَّات

صحيحُ الْأَخْرَاجِ

الأسانيد التي بين الإمام مسلم وبين النبي ﷺ أربعة رواة

وهي أصلى أسانيد في الصحيح

"النسخة المختصرة"

المقدمة، وتجهيز الأسانيد، والتعليقات


طبعها

الرازي رحمة الله تعالى

أبو الطيب السازلي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



تبنيهات لقارئ الرباعيات:

- ١ إذا أورد الإمام مسلم إسناداً رباعياً مقروناً بغيره حذفت غير الرباعي.
- ٢ إذا دعت الحاجة لذكر الأسانيد غير الرباعية المذوقة أشرت إلى ذلك في الحاشية.
- ٣ إذا أحال الإمام مسلم الإسناد الرباعي إلى متن قبله إسناده غير رباعي، كقوله: بنحو حديث فلان، أو مثل حديث فلان حذفت الإسناد وأبقيت المتن المشار إليه أعلى وقدمته به: ... (حديث) فلان
- ٤ أثبت ترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ليسهل الرجوع إلى الأصل، غير أن حذفت تكريره للترقيم إذا كان للحديث أكثر من إسناد ورقمهم جميعاً برقم واحد.
- ٥ هذه النسخة من الرباعيات هي النسخة المختصرة، مجردة من المقدمة، وترجمة الإمام مسلم، وتشجير الأسانيد الرباعية له في الصحيح، وبيان شيوخه فيها، ومدارها في الصحابة، وكافة التعليقات على الأسانيد -إلا نادراً، كما حذفت أسانيدي المتصلة بهذا السفر العظيم، والله أعلم أن ينفع بهذا المختصر وأصله، كما نفع بأصله.
- ٦ الله وحده أعلم بالجهد والوقت المبذول في إخراج تلك الرباعيات، وتتبعي لأasanيد صحيح الإمام مسلم واحداً واحداً من نسخة أقل ما أقول عنها: أنها سينية في مجلد واحد مضغوط لكنها التي بين يدي، ثم إنني لا أحسن التعامل مع النسخ الرقمية المصورة (pdf) ولا صبر لي عليها، وهذا هي بين يديك، فإن وجدت خيراً فبمحض فضل الله وتوفيقه، وإن وجدت عيباً أو خللاً - وهذا لابد منه - فاستغفر للله لي، واستر العيب، وسد الخلل، ولا تنساني ووالدي وشيوخي وزوجتي وولدي وإخوتي من صالح دعواتك بظهور الغيب.

كتبه:

الراجي رحمة الولي العلي

أبو الطيب مصطفى بن مبروك الشاذلي

عامله الله بطريقه الخفي

الفروانية - الكويت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلوة والسلام على سيدنا رسول الله ﷺ:

فَبِعَوْنِ اللَّهِ نَبْدِئُ، وَإِيَّاهُ نَسْتَكْفِي، وَمَا تَوْفِيقُنَا إِلَّا بِاللَّهِ ﷺ «

كتاب الإيمان

وفي: ٢٣ صـ

١ - [٢٣ - ١٧] حَدَّثَنَا حَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، حَوْدَنَةَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَادٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةِ الْعَدْدِ، وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا، وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرَّ، فَلَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحِرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَعْمَلُ بِهِ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «آمُرْكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَهْكَمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، ثُمَّ فَسَرَّهَا لَهُمْ، فَقَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنَّ تُؤَدُّوُ حُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَهْكَمْ عَنِ الدُّبَابِ، وَالخُنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُقَيْرِ» زَادَ حَلْفٌ فِي رِوَايَتِهِ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَقْدَ وَاحِدَةٍ».

٢ - [٣٧ - ٢٣] وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم، يَقُولُ «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبُدُ مَنْ دُونِ اللَّهِ، حَرُمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ».

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَالِدٍ الْأَحْمَرُ، حَوْدَنَةَ رُهْبَرٍ بْنِ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، كِلَّاهُمَا عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم يَعْوُلُ: «مَنْ وَحَدَ اللَّهَ»، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٣ - [٤٤ - ٦٩] **وَحَدَّثَنَا** زُهْيِرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، حَوْدَثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، كِلَّا لَهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ - وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ: الرَّجُلُ - حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

٤ - [٥٦ - ٩٨] **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهْيِرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ نُعَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، سَمِعَ حَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ وَسَلَّمَ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

٥ - [٦٠ - ٠٠٠] **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ أَئْوَبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُبْرٍ جَمِيعًا، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَحْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا الْمُرْءِ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحْدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ».

٦ - [٩٨ - ١٦١] **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».^(١)

٧ - [١١٢ - ١٧٩] **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ - حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ - عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ الْتَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَاقْتَلُوا، فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَاتَ الْأَخْرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَادَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالُوا: مَا أَجْزَأَ مِنَا الْيَوْمَ أَحْدُدَ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ أَبَدًا، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ، كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذَبَابَهُ بَيْنَ ثَدِيَّهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَشْهُدُ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفًا: «أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ حَتَّى جُرْحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذَبَابَهُ بَيْنَ ثَدِيَّهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ

١ - هذا الإسناد أورده الإمام مسلم مقورونا بأسانيد خمسية.



يَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

٨ - [١٨٨ - ١١٩] ... (حديث) حماد بن سلمة، عن ثابت البناي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنَّه قَالَ لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَرَقَ صَوْتُ النَّبِيِّ﴾ إِلَى آخر الآية، جَلَسَ ثَابِثُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ، وَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه، فَسَأَلَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: «يَا أَبَا عَمْرُو، مَا شَاءْتِ ثَابِثٌ؟ اشْتَكَى؟» قَالَ سَعْدٌ: إِنَّهُ جَارِيٌّ، وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكُورٍ، قَالَ: فَأَتَاهُ سَعْدٌ، فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، فَقَالَ ثَابِثٌ: أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ، وَلَقَدْ عِلِّمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْعَعُكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ صلوات الله عليه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: «بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

وَحَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ نُسَيْرٍ، حَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِثٌ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ ثَابِثُ بْنُ قَيْسٍ بْنِ شَمَاسٍ خَطِيبَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِنَحْوِ حَدِيثِ حَمَادٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ سَعْدٍ بْنِ مُعَاذٍ. (٢)

٩ - [٢١٧ - ١٣٦] ... (حديث) أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَرَأُونَ يَقُولُونَ: مَا كَذَّا؟ مَا كَذَّا؟ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخُلُقَ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ». حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا حَرِيرٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلَيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُحْتَارِ، عَنْ أَنَّسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه إِهْدَا الْحَدِيثِ، عَيْرَ أَنَّ إِسْحَاقَ لَمْ يَذْكُرْ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ إِنَّ أُمَّتَكَ».

١٠ - [٢٢٧ - ١٤٢] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوعَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: عَادَ عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُزَرِّيِّ فِي مَرْضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، قَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، لَوْ عِلِّمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ لِرَعِيَّهِ، إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

١١ - [٢٥٩ - ١٦٢] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوعَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِثُ البُنَائِيُّ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: «أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ، وَدُونَ الْبَغْلِ، يَضْعُ حَافِرَهُ عِنْدَ

٢ - حديث حماد إسناده خماسي تعين إبراده لإحالة الإمام إليه وكلامه عليه، كحال الذي بعده.



مُنْتَهِي طَرْفِهِ»، قَالَ: «فَرَبْطُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ»، قَالَ: «فَرَبْطُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ»، قَالَ: «ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ حَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنِ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ، ثُمَّ عَرَجْتُ إِلَى السَّمَاءِ، فَاسْتَفْتَحْتُ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتْحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ، فَرَحْبَ بِي، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجْتُ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحْتُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتْحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ، فَرَحْبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، وَيَحْيَى بْنِ زَكْرِيَّاءَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، فَرَحْبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجْتُ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحْتُ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتْحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ، فَرَحْبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعْنَهُ مَكَانًا عَيْنًا﴾ (٥٧)، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتْحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ، فَرَحْبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعْنَهُ مَكَانًا عَيْنًا﴾ (٥٧)، ثُمَّ عَرَجْتُ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحْتُ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتْحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَرَحْبَ، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجْتُ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحْتُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتْحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَرَحْبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجْتُ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحْتُ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتْحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْنِدًا ظَهَرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُنَّ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهِيَّةِ، وَإِذَا وَرَقْهَا كَادَانِ الْفِيلَةِ، وَإِذَا ثَرَهَا كَالْقِلَالِ»، قَالَ: «فَلَمَّا غَشِيَّهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَثِرَهَا مِنْ حُسْنِهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى، فَفَرَضَ عَلَيَّ حَمْسِينَ صَلَوةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةً، فَنَزَّلْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبِّكَ عَلَى أَمْتَكَ؟ قُلْتُ: حَمْسِينَ صَلَوةً، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّحْفِيفَ، فَإِنَّ أَمْتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَحَبْرَهُمْ»، قَالَ: «فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: يَا رَبِّي، حَقِفْ عَلَى أُمَّتِي، فَحَطَّ

عَيْنِ حَمْسَاءَ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقُلْتُ: حَطَّ عَيْنِ حَمْسَاءَ، قَالَ: إِنَّ أُمَّنَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ»، قَالَ: «فَلَمْ أَزِلْ أَرْجِعَ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ حَمْسَاءَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةً، لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرُ، فَذَلِكَ حَمْسُونَ صَلَاةً، وَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»، قَالَ: «فَتَرَكْتُ حَتَّى انتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَقُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيِيْتُ مِنْهُ».

١٢ - [٢٦١ - (٠٠٠)] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِثُ الْبُنَائِيُّ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلْمَانِ، فَأَخْدَهُ فَصَرَعَهُ، فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنِّي، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ رَمْزَمَ، ثُمَّ لَأَمَمَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْغُلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَيْ أُمِّهِ - يَعْنِي ظِغْرَةً - فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعٌ اللَّوْنُ ، قَالَ أَنَّسُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثْرَ ذَلِكَ الْمِحْيَطِ فِي صَدْرِهِ».

١٣ - [٢٧١ - (١٦٧)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُومَحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثُورُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ: «عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا مُوسَى ضَرَبَ مِنَ الرِّجَالِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوْءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا أَقْرَبَ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةَ بْنُ مَسْعُودٍ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ، فَإِذَا أَقْرَبَ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبِكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ -، وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا أَقْرَبَ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دَحِيَّةً» وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُومَحٍ: «دَحِيَّةُ بْنُ حَلِيفَةَ».

١٤ - [٢٧٣ - (١٦٩)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ: «أَرَيْتُ لَيْلَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ آدَمِ الرِّجَالِ، لَهُ لِمَةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ الْلِّمَمِ، قَدْ رَجَلَهَا فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً، مُنْتَكِنًا عَلَى رَجُلَيْنِ - أَوْ عَلَى عَوَاقِنِ رَجُلَيْنِ - يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ قَطَطٍ، أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنْبَةٌ طَافِيَّةٌ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ».

- ١٥ - [١٩١ - ٣١٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُقِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعَهُ

مِنَ النَّبِيِّ وَصَاحِبِ الْجَنَّةِ بِأَدْنِيهِ، يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ»

- ١٦ - [١٩١ - ٣١٨] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمِرٍ بْنِ دِيَارٍ: أَسْمَعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَصَاحِبِ الْجَنَّةِ: «إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ؟» قَالَ: نَعَمْ.

- ١٧ - [١٩٢ - ٣٢١] حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ حَالِدِ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَصَاحِبِ الْجَنَّةِ قَالَ: «يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةً فَيُعَرِّضُونَ عَلَى اللَّهِ، فَيُلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ، فَيَقُولُ: أَيْ

رَبٌّ، إِذَا أَحْرَجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تُعْدِنِ فِيهَا، فَيُنْجِيهُ اللَّهُ مِنْهَا».

- ١٨ - [١٩٣ - ٣٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضِيلٍ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحدَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْيَدِ الْعَبْرِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ -

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَاحِبِ الْجَنَّةِ: «يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

فَيَهْتَمُونَ لِذَلِكَ - وَقَالَ ابْنُ عَبْيَدٍ: فَيُلْهُمُونَ لِذَلِكَ - فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا

هَذَا، قَالَ: فَيَأْتُونَ آدَمَ وَصَاحِبَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ، أَبُو الْخُلْقِ، خَلَقَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ

الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، فَيَذْكُرُ حَطِيَّتَهُ

الَّتِي أَصَابَ، فَيَسْتَحْبِي رَبَّهُ مِنْهَا، وَلَكِنِ اتَّوْا نُوحاً أَوَّلَ رَسُولٍ بَعْثَهُ اللَّهُ، قَالَ: «فَيَأْتُونَ نُوحاً وَصَاحِبَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ:

لَسْتُ هُنَاكُمْ، فَيَذْكُرُ حَطِيَّتَهُ الَّتِي أَصَابَ، فَيَسْتَحْبِي رَبَّهُ مِنْهَا، وَلَكِنِ اتَّوْا إِبْرَاهِيمَ وَصَاحِبَ الْجَنَّةِ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا،

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ وَصَاحِبَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ حَطِيَّتَهُ الَّتِي

أَصَابَ، فَيَسْتَحْبِي رَبَّهُ مِنْهَا، وَلَكِنِ اتَّوْا عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكِلْمَتَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ

هُنَاكُمْ، وَلَكِنِ اتَّوْا مُحَمَّداً وَصَاحِبَ الْجَنَّةِ عَبْدًا قَدْ عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَاحِبِ الْجَنَّةِ: «فَيَأْتُونِي

فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذِنُ لِي، فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِداً، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفِعْ رَأْسَكَ،

فَلَنْ تُسْمَعْ، سَلْ تُعْطَهُ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَارْفَعْ رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعَلَّمِنِيهِ رَبِّي، ثُمَّ أَشْفَعْ فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا،

فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَقْعُ سَاجِداً، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفِعْ يَا

حُمَّدُ، قُلْ تُسْمِعُ، سَلْ تُعْطِهُ، اشْفَعْ تُشَفِّعُ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمِنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا، فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ» - قَالَ: فَلَا أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ - قَالَ: «فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا بَقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ». قَالَ ابْنُ عَبِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: «أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ».

١٩ - [٢٦٣ - (١٩٣)] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَنَزِيُّ، حَوْدَشَةُ سَعِيدٌ

بْنُ مَنْصُورٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَنَزِيُّ، قَالَ: انْطَلَقْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رض، وَتَسْقَعُنَا بِشَابِّتٍ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي الصُّحَى، فَاسْتَأْذَنَنَا ثَاتِبٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَاجْلَسَ ثَاتِبًا مَعَهُ عَلَى سَرِيرٍ، فَقَالَ: لَهُ يَا أَبَا حَمْزَةَ، إِنَّ إِخْوَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يَسْأَلُونَكَ أَنْ تُخْدِنَهُمْ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ رض قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَا حَانَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ: اشْفَعْ لِدُرِيَّتِكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ إِبْرَاهِيمَ علیه السلام، فَإِنَّهُ حَلِيلُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ مُوسَى علیه السلام، فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيُؤْتَى مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ يَعِيسَى علیه السلام، فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، فَيُؤْتَى عِيسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ مُحَمَّدٌ صلی الله علیه و آله و سلم، فَأَوْتَى، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَانْطَلَقُ فَاسْتَأْذَنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، فَأَقُولُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَحْمَدُهُ بِحَمْدِهِ أَفْدِرُ عَلَيْهِ الْآنَ، يُلْهِمُنِيهِ اللَّهُ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِداً، فَيُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ: يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطِهُ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعُ، فَأَقُولُ: رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيُقَالُ: انْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بُرَّةٍ، أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنْهَا، فَانْطَلَقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِداً، فَيُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطِهُ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعُ، فَأَقُولُ: أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيُقَالُ لِي: انْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِنْ مِثْقَالٍ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ فَانْطَلَقُ فَأَفْعَلُ»؛

هَذَا حَدِيثُ أَنَسِ الدِّيَانِيِّ أَنَّهَا بِهِ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا كُنَّا بِظَاهِرِ الْجَبَانِ، قُلْنَا: لَوْ مِلْنَا إِلَى الْحَسَنِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ مُسْتَحْفِي فِي دَارِ أَيِّ حَلِيفَةٍ، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، جِئْنَا مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَيِّ حَمْزَةَ، فَلَمْ نَسْمَعْ مِثْلَ حَدِيثِ حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ، قَالَ: هِيهِ، فَحَدَّثَنَا الْحَدِيثُ، فَقَالَ: هِيهِ قُلْنَا: مَا زَادَنَا، قَالَ: قَدْ حَدَّثَنَا بِهِ مُنْدُ عِشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ، وَلَقَدْ تَرَكَ شَيْئًا مَا أَدْرِي أَنَسِي الشَّيْخُ، أَوْ كَرِهَ أَنْ يُحَدِّثُكُمْ، فَتَسْتَكِلُوا،

قُلْنَا لَهُ: حَدَّثَنَا، فَضَّلَّحَ وَقَالَ: «**خُلِقَ الْإِنْسَنُ مِنْ عَجَلٍ**»، مَا ذَكَرْتُ لَكُمْ هَذَا إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمُوهُ، «مَمْ

أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فِي الرَّاعِيَةِ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخْرُ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ

يُسْمِعْ لَكَ، وَسَلِّنْ تُعْطَ، وَاسْفَعْ تُشَفَّعَ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّي، ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ لَكَ

- أَوْ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ إِلَيْكَ - وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَكَبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي وَجَبْرِيَائِي، لَا خَرْجَنَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

قَالَ: فَأَشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ أَنَّهُ حَدَّثَنَا بِهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرَاهُ قَالَ: قَبْلَ عِشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ.

٢٠ - [حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْقُلٍ،

عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعَا».

٢١ - [حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَاهَا

لِأَمْتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَّسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ قَتَادَةَ، عَنْ

أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٢ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْجُمَحِيِّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ

رِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُمْ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي

مِنْهُمْ قَالَ: «سَبَقْتُكَ إِلَيْهَا عُكَاشَةُ».

٢٣ - [حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ

سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعِمِائَةَ أَلْفٍ - لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ

أَيُّهُمَا قَالَ - مُتَمَاسِكُونَ آخِذُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، لَا يَدْخُلُ أَوْلَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وُجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ».



كتاب الطهارة

وفيه: ٥ أحاديث

- ٢٤ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجُمْحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَعْسِلْ عَقِبَتِهِ فَقَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».]
- ٢٥ - [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كَلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ، قَالَ: يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَعْفُرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجُوَنِيِّ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: - قَالَ أَنَّسٌ - «وُقْتٌ لَنَا فِي قَصْرِ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفارِ، وَنَتْفِ الْإِبْطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».]
- ٢٦ - [وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ».]
- ٢٧ - [وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ وَهُوَ ابْنُ رَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «دَعْوَهُ وَلَا تُزْرُمُوهُ» قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ دَعَاهُ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءِ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.]
- ٢٨ - [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَّئِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنِ الدَّرَوِدِيِّ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَذْكُرُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَبَالَّى فِيهَا، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «دَعْوَهُ» فَلَمَّا فَرَغَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِذَلِيلٍ بِذَلِيلٍ فَصُبِّتَ عَلَى بَوْلِهِ.]



كتاب الحِيْضِ

رُفِيَّهٌ ٧ أَمَارِيٌّ

- ٢٩ - [٣٠٦] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْحَطَابِ، لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيلِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكْرَكَ، ثُمَّ تَمْ»
- ٣٠ - [٣١٢] حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَاعِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهِ مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي مَنَامِهِ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ مِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ فَلَا تَغْتَسِلْ». .
- ٣١ - [٣٢١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْفَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ».
- ٣٢ - [٣٢٦] وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَحَدَرِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ عَلَيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَيْحَانَةَ، عَنْ سَفِينَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُغَسِّلُ الصَّاعَ مِنَ الْمَاءِ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَيُؤْوِضِّهُ الْمُدُّ»
- ٣٣ - [٣٢٦] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ، عَنْ سَفِينَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَ أَبُو بَكْرٍ ^(٣): صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدُّ» وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حُجْرٍ، أَوْ قَالَ: وَيُطَهِّرُ الْمُدُّ، وَقَالَ: وَقَدْ كَانَ كَبِيرًا وَمَا كُنْتُ أَثِقُ بِحَدِيثِهِ.

^٣ - أبو بكر: هو أبو بكر بن أبي شيبة شيخ الإمام مسلم (فتنيه).



٣٤ - [١٢٢ - (٣٧٥)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَقَالَ يَحْيَى: أَيْضًا أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، كِلَّا هُمَا عَنْ عَبْدِ
الْعَزِيزِ بْنِ صَهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فِي حَدِيثِ حَمَادٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ، - أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ»

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرَهْبَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِهْدَا إِلَيْهِ إِسْنَادٍ وَقَالَ:
«أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ»

٣٥ - [١٢٣ - (٣٧٦)] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ
كِلَّا هُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى نَجِيٌّ لِرَجُلٍ - وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ
الْوَارِثِ: وَنَبِيُّ اللَّهِ تَعَالَى يُنَاجِي الرَّجُلَ - فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ».



كتاب الصلاة

وفيه: ٢٨ صدرا

٣٦ - [٤٠٠ - ٥٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا الْمُحْتَارُ بْنُ فُلْقُلٍ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ

مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَوْدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْمُحْتَارِ، عَنْ أَنَّسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهَرِنَا إِذْ أَعْفَنَا إِعْفَاءً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ

اللَّهِ قَالَ: «أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةً» فَقَرَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ فَصَلَّى لِرَبِّكَ وَلَا هُنْ أَنْجَرُ ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟» فَقُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فِإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَرَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آنِيَتُهُ عَدْدُ النُّجُومِ، فَيُخْتَلِجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: رَبِّي، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أَحْدَثْتُ بَعْدَكَ» زَادَ أَبُنُ حُجْرٍ، فِي حَدِيثِهِ: بَيْنَ أَظْهَرِنَا فِي الْمَسْجِدِ. وَقَالَ: «مَا أَحْدَثَ بَعْدَكَ». وَقَالَ: «مَا أَحْدَثَ بَعْدَكَ».

٣٧ - [٤١١ - ٧٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَزَهْيِرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَخْبَرَنَا أَبُنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُحْتَارِ بْنِ فُلْقُلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: أَعْفَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِعْفَاءً، بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبْنِ مُسْهِرٍ غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: «نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَرَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ عَلَيْهِ حَوْضٌ» وَمَمْ يَذْكُرُ «آنِيَتُهُ عَدْدُ النُّجُومِ».

٣٧ - [٤١١ - ٧٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَزَهْيِرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سَقَطَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ فَرْسٍ فَجُحِشَ شِفْهَ الْأَمِينُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعْوَدُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامُ لِيُؤْمَنَ بِهِ، فَإِذَا كَبَرَ فَكِبِرُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ. فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا، فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ».

٣٨ - [٤١١ - حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَهُى، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ حَرَرَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَرْسٍ فَجُحِشَ فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٩ - [٤١٣ - حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَهُى، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ أَشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى إِلَيْهِ وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرًا، فَالْتَّفَتَ إِلَيْنَا فَرَآنَا قِيَاماً، فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَعَدْنَا فَصَلَّى إِلَيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنْ كِدْمُ آنِفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومَ يَقُولُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ، وَهُمْ قُعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا اثْتَمُوا بِائِمَّتِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلَّوا قِيَاماً وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلَّوا قُعُودًا»

٤٠ - [٤١٩ - وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَرُهْيُرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ آخِرُ نَظَرِهِ نَظَرَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ السِّتَّارَةَ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ بِهِذِهِ الْقِصَّةِ، وَحَدِيثُ صَالِحٍ أَمْ وَأَشَبُّ^(٤).

٤١ - [٤٢١ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَجَاءَ الْمُؤْذِنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَتُصَلِّي بِالنَّاسِ فَأَقِيمُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ فَتَحَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَقَقَ النَّاسُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يُلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَّفَتَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِ امْكُنْ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدِيهِ فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا أَمْرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبِتَ إِذْ أَمْرُتُكَ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِّ رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرُمُ التَّصْفِيقِ؟ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلِيُسَبِّحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَحَ الْتُّفِتَ إِلَيْهِ وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»

^(٤) - هنا حديث صالح بتمامه: عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَبْيَ ثُوْقَى فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ «كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سُرَيْ الْمُحْجَرَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْنَا، وَغَوَّ قَائِمَ كَأَنَّ وَهْهَهُ وَرَقَةً مُسْخَفَةً، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَاحِكًا» قَالَ: «فَنَبَشَّنَا وَنَبَشَنَّ فِي الصَّلَاةِ مِنْ قَرْبِ بَحْرِ وَحْرَجِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيُصِلَّي الصَّفَّ، وَطَرَأَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ أَنْ أَمْتُهُ صَلَاتِكُمْ»، قَالَ: «ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْجَى الْبَيْتَ» قَالَ: «فَتَوَقَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَوْمِي ذَلِكَ»



٤٢ - [١٠٣ - (٤٢١)] حَدَّثَنَا قُتْيَبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَزِيزٍ يَعْنِي ابْنَ أَيِّ حَازِمٍ، وَقَالَ قُتْيَبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْفُوُبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيِّ حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، يُمْثِلُ حَدِيثَ مَالِكٍ وَفِي حَدِيثِهِمَا فَرَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدِيهِ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَرَجَعَ الْقَهْفَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ.

٤٣ - [١١٢ - (٤٢٦)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَيِّ شَيْبَةَ، وَعَلَيْهِ بْنُ حُجْرٍ، وَاللَّفْظُ لِأَيِّ بَكْرٍ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَلَيْهِ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْمُحْتَارِ بْنِ فُلْقُلٍ، عَنْ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوْجِهِهِ، فَقَالَ: «إِيَّهَا النَّاسُ، إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلَا تَسْتِقْوِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» قَالُوا: وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ».

٤٤ - [١١٣ - (٤٢٦)] حَدَّثَنَا قُتْيَبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا أَبْنُ ثُمَّيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِنْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ فُضَيْلٍ، جَمِيعًا عَنِ الْمُحْتَارِ، عَنْ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثُ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ «وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ».

٤٥ - [١١٤ - (٤٢٧)] حَدَّثَنَا حَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ، وَقُتْيَبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادٍ، قَالَ: حَلْفٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَمْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟».

٤٦ - [١١٦ - (٤٢٧)] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنُ مُسْلِمٍ، جَمِيعًا عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا غَيْرُ أَنَّ فِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ، «أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ».^(٥)

٤٧ - [١٢٥ - (٤٣٤)] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْتُلُوا الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي».

٤٨ - [١٢٨ - (٤٣٦)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْنَمَةَ، عَنْ سَهَّالِكَ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ حَرَخَ يَوْمًا

٥ - ساق الإمام مسلم هذا الإسناد الرياعي بإسنادين خاصتين حذفهما اختصاراً وبهت عنهما بفراغ.



فَقَامَ، حَتَّىٰ كَادَ يُكَبِّرُ فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًّا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ، فَقَالَ: «عِبَادُ اللَّهِ لَتُسْوُنَ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ». ٤٩

٤٣٨ -] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَصْرَةَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأْخِرًا فَقَالَ لَهُمْ: «تَقْدَمُوا فَأَتُوا يِّ، وَلِيَأْتِمُ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّىٰ يُؤْخَرُهُمُ اللَّهُ». ٥٠

٤٥٣ -] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَحْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةَ شَكَوْا سَعْدًا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرُوا مِنْ صَلَاتِهِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقِيمَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ لَهُ مَا عَابُوهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ.

فَقَالَ: «إِنِّي لَا أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْرِمُ عَنْهَا إِنِّي لَا زُكُودٌ بِهِمْ فِي الْأُولَئِينَ وَأَحْذِفُ فِي الْآخِرَيْنَ». ٥١

فَقَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ أَبَا إِسْحَاقَ.

٤٥٧ -] حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلِ الْجَحْدَرِيِّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَيْتُ وَصَلَى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَا: ﴿قَوْلُ الْقَرْءَانِ الْمَجِيدِ ۚ ۚ حَتَّىٰ قَرَا: ۚ ۚ وَالنَّحْلَ بَاسِقَتِ لَهَا طَعْنَضِيدٌ﴾ ٥٢

بَاسِقَتِ

قَالَ: فَجَعَلْتُ أُرْدِدُهَا وَلَا أَدْرِي مَا قَالَ.

٤٥٧ -] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَابْنُ عَيْنَةَ، حَدَّثَنَا رَهْبَرٌ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ ﴿وَالنَّحْلَ بَاسِقَتِ لَهَا طَعْنَضِيدٌ﴾ ٥٣

• ٦

٤٦٥ -] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ مُعَاذُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ يَأْتِي فَيَقُومُ قَوْمًا، فَصَلَّى لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِشاَةَ ثُمَّ أَتَى قَوْمًا فَأَمَّهُمْ فَافْتَنَحَ بِسُورَةِ الْبَعْرَةِ فَانْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَانْصَرَفَ فَقَالُوا لَهُ: أَنَّاقْتَ؟ يَا فُلَانُ، قَالَ: لَا. وَاللَّهِ وَلَا تَيَّنَ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَا لَخِرَّهُ، فَأَتَى

رسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابَ نَوَاضِخٍ تَعْمَلُ بِالنَّهَارِ وَإِنَّ مُعَادًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَى فَأَفْتَنَهُ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فَأَفْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مُعَادٍ فَقَالَ: «يَا مُعَادُ أَفَتَانُ أَنْتَ؟ اقْرَأْ بِكَذَا وَاقْرَأْ بِكَذَا».

قَالَ سُفِّيَانُ: فَقُلْتُ لِعَمْرِو، إِنَّ أَبَا الزُّبَيرِ، حَدَّثَنَا عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: اقْرَأْ ﴿وَاللَّهُمَّ وَصُحَّهَا﴾، ﴿وَالْأَضْحَى﴾، ﴿وَالْأَيْلَلِ إِذَا يَغْشَى﴾، وَ﴿سَيِّحُ أَسْمَرِكَ الْأَعْلَى﴾ فَقَالَ عَمْرُو تَحْوَ هَذَا.

٥٤ - [٤٦٥ - ١٧٩] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَقَّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى مُعَادُ بْنُ جَبَلِ الْأَنْصَارِيُّ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ، فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ فَانْصَرَفَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَصَلَّى فَأُخْبِرَ مُعَادُ عَنْهُ فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ مُعَادٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَانًا يَا مُعَادُ؟ إِذَا أَمْتَ النَّاسَ فَاقْرَأْ بِ﴾، وَ﴿وَالْأَشْمَسِ وَصُحَّهَا﴾، وَ﴿سَيِّحُ أَسْمَرِكَ الْأَعْلَى﴾، وَ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمَرِكَ الَّذِي خَاقَ﴾، وَ﴿وَالْأَيْلَلِ إِذَا يَغْشَى﴾.

٥٥ - [٤٦٩ - ١٨٨] وَحَدَّثَنَا حَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْزَهْرَائِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوجِزُ فِي الصَّلَاةِ وَيُتَمُّ».

٥٦ - [٤٦٩ - ١٨٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ قُتَيْبَةُ: - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ أَخْفَ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ».

٥٧ - [٤٦٩ - ١٩٠] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرُونَ: - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمِّرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخْفَ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»

٥٨ - [٤٧٠ - ١٩١] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَائِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ أَنَسُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْحَقِيقَةِ، أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ».

٥٩ - [٤٧٢ - ١٩٥] حَدَّثَنَا حَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنِّي لَا آلُو أَنْ أَصَلِّي بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا.

قالَ: فَكَانَ أَنْسُ يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَأْكُمْ تَصْنَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ اتَّضَبَ قَائِمًا، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَثَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ.

٦٠ - [٤٧٥ - (٢٠١)] حَدَّثَنَا مُحْرِزُ بْنُ عَوْنَ بْنِ أَبِي عَوْنَ، حَدَّثَنَا حَلْفُ بْنُ حَلِيلَةَ الْأَشْجَعِيُّ أَبُو أَحْمَدَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ، مَوْلَى آلِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ وَفِي الْفَجْرِ فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فَلَآ أَقِيمُ بِالْخُنَسِ ١٦ الْجُوَارِ الْكُنَسِ» وَكَانَ لَا يَخْيِي رَجُلٌ مِنَّا ظَهَرَهُ حَتَّى يَسْتَتِمْ سَاجِدًا».

٦١ - [٤٩٤ - (٢٣٤)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَحْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، عَنْ إِيَادٍ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا سَجَدْتَ، فَضَعْ كَفَيْكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ».

٦٢ - [٥٠٨ - (٢٦٢)] حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَرْ الشَّاةِ».

٦٣ - [٥٠٩ - (٢٦٣)] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّئِنَّ، - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُتَّئِنَّ قَالَ إِسْحَاقُ: أَحْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ الْمُتَّئِنَّ: - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَرِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ وَهُوَ ابْنُ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَتَحَرَّ كَانَ يَتَحَرَّ مَوْضِعَ مَكَانِ الْمُصْحَفِ يُسَيْخُ فِيهِ، وَذَكَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَحَرَّ كَانَ يَتَحَرَّ ذَلِكَ الْمَكَانَ، وَكَانَ بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَالْقِبْلَةِ قَدْرُ مَرِ الشَّاةِ».



كتاب المساجد ومواضع الصلاة

وفيه: ٢٠ صريحاً

٦٤ - [٥٢٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي التَّتَّابِ الضَّبْعَى، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلَ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ، فِي حَيِّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنُ عَوْفٍ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بَنِي النَّجَارِ، فَجَاءُوهُمْ مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ، قَالَ: فَكَأَيْنِي أَنْظُرْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ، وَمَلَأُ بَنِي النَّجَارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَئْوَبَ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَاضِنِ الْعَنَمِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ، قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بَنِي النَّجَارِ فَجَاءُوهُ، فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَارِ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا» قَالُوا: لَا، وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثُنَّةً إِلَى اللَّهِ، قَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ: كَانَ فِيهِ نَحْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ وَخَرْبٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّحْلِ فَقُطِعَ، وَبِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبْشِّرَتْ، وَبِالنَّحْلِ فَسُوِّيَتْ، قَالَ: فَصَفَّوْا النَّحْلَ قِبْلَةً، وَجَعَلُوا عِضَادَتِهِ حِجَارَةً، قَالَ: فَكَانُوا يَرْجِزُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرٌ إِلَّا خَيْرٌ الْآخِرَةِ، فَانصُرْ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ».

٦٥ - [٥٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا» حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وُجُوهَكُمْ شَاطِرُوهُ﴾، فَنَزَلَتْ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَانطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَمَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يُصَلِّونَ، فَحَدَّثَنَاهُمْ، فَوْلُوا وُجُوهَهُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ».

٦٦ - [٥٢٦] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَما

النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يُقْبَلُ إِذْ جَاءُهُمْ آتٍ فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ».

- ٦٧ - [٥٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثُ، عَنْ أَبِي الرُّبِّيرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَعْتَنِي لِحَاجَةٍ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ - قَالَ قُتَيْبَةُ: يُصَلِّي - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ: «إِنَّكَ سَلَّمْتَ آنِفًا وَأَنَا أُصَلِّي» وَهُوَ مُوجَّهٌ حِينَئِذٍ قِبَلَ الْمَشْرِقِ.

- ٦٨ - [٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَحَمْدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي أَبُو الرُّبِّيرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ فَكَلَمْتُهُ، فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا - وَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ بِيَدِهِ - ثُمَّ كَلَمْتُهُ فَقَالَ لِي هَكَذَا - فَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ أَيْضًا بِيَدِهِ تَحْوَى الْأَرْضَ - وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ، يُومِيُّ بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أَرْسَلْتَكَ لَهُ؟ فِإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعِنِي أَنْ أُكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي» قَالَ زُهَيْرٌ: وَأَبُو الرُّبِّيرِ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلُ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: بِيَدِهِ أَبُو الرُّبِّيرِ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ فَقَالَ: بِيَدِهِ إِلَى غَيْرِ الْكَعْبَةِ.

- ٦٩ - [٥٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَفَرًا جَاءُوا إِلَى سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَدْ تَمَارَوْا فِي الْمِنْبَرِ مِنْ أَيِّ عُودٍ هُوَ؟ فَقَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْ أَيِّ عُودٍ هُوَ، وَمَنْ عَمِلَهُ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ أَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ، قَالَ فَقْلَتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، فَحَدَّثَنَا، قَالَ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ كَانَ أَمْرًا - قَالَ أَبُو حَازِمٍ: إِنَّهُ لَيُسَمِّيَهَا يَوْمَئِذٍ - «انْظُرِي غُلَامَكِ النَّجَارَ، يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَكَلِمُ النَّاسَ عَلَيْهَا» فَعَمِلَ هَذِهِ التَّلَاثَ دَرَجَاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ كَانَ فَرَعَ فَنَزَلَ فَهِيَ مِنْ طَرَفَاءِ الْعَابَةِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ قَامَ عَلَيْهِ فَكَبَرَ وَكَبَرَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ رَفَعَ فَنَزَلَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخرِ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَفْلَأَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتِمُوا بِي، وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي».

- ٧٠ - [٥٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ الْقُرَشِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، أَنَّ رِجَالًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ

أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلُوهُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مِنْ بَرِّ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَسَاقُوا الْحَدِيثَ تَحْوِي حَدِيثَ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ

- ٥٠ - [٤٧ - ٥٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاصًا فِي جَدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقُ
قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى».

- ٥٢ - [٥٥٢ - ٥٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبَرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيَّةٌ، وَكَفَارُهُمَا دَفْنُهَا».

- ٦٠ - [٥٥٥ - ٥٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا بِشْرٌ بْنُ الْمُقْضَى، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَرِيدَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ
بْنِ مَالِكٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ» قَالَ: نَعَمْ.

حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانيُّ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَمْثُلُهُ.
أَخْبَرَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَرَهْيُرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا حَضَرَ الْعَشَاءُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدُءُوا بِالْعَشَاءِ».

- ٧٥ - [٥٦٢ - ٥٦] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلٌ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ:
سَئَلَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الثُّومِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَا، وَلَا يُصَلِّي مَعَنَا».

- ٧٦ - [٦٢١ - ٦٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ حَيَّةٌ،
فَيَدْهُبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِيِّ، فَيَأْتِي الْعَوَالِيِّ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ» وَمَمْ يَذْكُرُ قُتَيْبَةُ: فَيَأْتِي الْعَوَالِيِّ.

- ٧٧ - [٦٢١ - ٦٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:
«كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَدْهُبُ الدَّاهِبُ إِلَى قُبَابِ، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً».

- ٧٨ - [٦٢١ - (١٩٤)] **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيِّ طَلْحَةَ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ، فَيَجِدُهُمْ يُصَلِّونَ الْعَصْرَ».
- ٧٩ - [٦٢٢ - (١٩٥)] **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَئْوَبَ**، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ، حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظَّهَرِ، وَدَارَهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ، قَالَ: أَصَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ؟ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظَّهَرِ، قَالَ: فَصَلُّوْا الْعَصْرَ، فَقُلْنَا، فَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْبِي الشَّيْطَانِ، قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبَعاً، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا».
- ٨٠ - [٦٢٦ - (٢٠٠)] **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ، كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالَهُ».
- ٨١ - [٦٣٦ - (٢١٦)] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ أَبُنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَيِّ عَبِيدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْمَعْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَتَوَارَتِ الْحِجَابِ».
- ٨٢ - [٦٤٣ - (٢٢٦)] **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَيِّ شَيْبَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَحْبَرْنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ».
- ٨٣ - [٦٤٣ - (٢٢٧)] **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**، وَأَبُو كَامِلِ الْجَحدَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَتَمَةَ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ شَيْئًا، وَكَانَ يُخْفِفُ الصَّلَاةَ»، وَفِي رِوَايَةِ أَيِّ كَامِلٍ يُخْفِفُ.
- ٨٤ - [٦٥٠ - (٢٤٩)] **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».
- ٨٥ - [٦٥٨ - (٢٦٦)] **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيِّ طَلْحَةَ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلِيْكَةً، دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قُوْمُوا فَأَصْلِي لَكُمْ»،

قال أنس بن مالك فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما ليس، فنضحته بماء، فقام عليه رسول الله ﷺ وصفقت أنا، والبيسم وزاءه، والعجوز من ورائنا، فصلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين، ثم انصرف.

-٨٦ - [٦٥٩) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، وَأَبُو الرَّبِيعِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحْسَنَ النَّاسِ حُلْقًا، فَرَمَّا تَحْضُرُ الصَّلَاةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْسُرُ، ثُمَّ يُنْضَحُ، ثُمَّ يَوْمُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَنَفُومُ حَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا، وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّحْلِ».

-٨٧ - [٦٧٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهْبِرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرٍ بْنِ سُمَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَكْنَتَ ثِجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ كَثِيرًا، «كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَالَاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ، أَوِ الْغَدَاهَ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ».

-٨٨ - [٦٧٠) ... (حديث) سِمَاكٌ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ سُمَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَالَاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا»

وَحَدَّثَنَا قُبَيْبَةُ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، هَذَا الْإِسْنَادُ، وَمَمْ يُؤْكِلُ حَسَنًا.

-٨٩ - [٦٧٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْرٍ مَعْوَنَةً ثَلَاثِينَ صَبَاحًا، يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَلَجْيَانَ، وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولَهُ». قَالَ أَنَسٌ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا بَيْرٍ مَعْوَنَةً قُرَآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى تُسَخَّ بَعْدُ: «أَنْ يَلْعَبُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضَيَ عَنَّا وَرَضَيْنَا عَنْهُ».

-٩٠ - [٦٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَأَلَتُهُ عَنِ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ، أَوْ بَعْدَ الرُّكُوعِ؟ فَقَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا قَنَتْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَنَاسٍ قَتَلُوا أَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ، يُقَالُ لَهُمُ الْفَرَاءُ».

٩١ - [٦٧٧ - حَدَّثَنَا أَبْنُ أَيِّ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «مَا رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ عَلَى سَرِيرَةِ مَا وَجَدَ عَلَى السَّبْعِينَ الَّذِينَ أَصْبَيْوَا يَوْمَ بِرْ مَعُونَةً، گَانُوا يُدْعَوْنَ الْفُرَاءَ، فَمَكَثَ شَهْرًا
يَدْعُونَ عَلَى قَتَاتِهِمْ».

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، وَابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبْنُ أَيِّ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانٌ، كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَّسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِهْدَى الْحَدِيثِ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ

٩٢ - [٦٨٤ - حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ» قَالَ قَتَادَةُ: ﴿وَأَقِيمُ الصَّلَاةَ
لِذِكْرِي﴾.

٩٣ - [٦٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَيِّ عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَّسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَذْكُرْ: لَا كَفَارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ.



كتاب صلاة المسافرين وقصرها

وفيه: ٢٦ صريحاً

- ٩٤ - [٦٨٩] **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَفْصٍ بْنُ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، قَالَ: فَصَلَّى لَنَا الظُّهُرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ، حَتَّى جَاءَ رَحْلَهُ، وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَحَانَتْ مِنْهُ التِّقَاتَةُ تَحْوِي حَيْثُ صَلَّى، فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا، فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هُؤُلَاءِ؟» قُلْتُ: يُسَيِّحُونَ، قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُسِيَّحًا لَأَتَمَّتُ صَلَاتِي، يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ عُمَرَ رضي الله عنه، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ، ثُمَّ صَحِبْتُ عُثْمَانَ رضي الله عنه، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ» وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.

- ٩٥ - [٦٩٠] **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، سَعِيدُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، يَقُولُ: «صَلَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم الظُّهُرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَيْتُ مَعَهُ الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ».

- ٩٦ - [٦٩٣] **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَحْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ»، قُلْتُ: كَمْ أَقَامَ إِنْكَةً؟ قَالَ: «عَشْرًا».

وَحَدَّثَنَا ثُقَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، جَيْعَانًا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم يُثْلِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

-٩٧ - [٦٩٦] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ، - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيمَّا آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرُهُ، رَكَعْتَيْنِ».

-٩٨ - [٦٩٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخَزَاعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيمَّا وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ» فَقَالَ مُسْلِمٌ: حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخَزَاعِيُّ هُوَ أَحُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَطَابِ لِأَمْمِهِ.

-٩٩ - [٦٩٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَذَنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، فَقَالَ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»، ثُمَّ قَالَ: گَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ الْمُؤْدِنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ بَارِدَةُ ذَاتُ مَطَرٍ، يَقُولُ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ».

-١٠٠ - [٦٩٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَرَجَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَمُطْرِنَا، فَقَالَ: «لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلَهِ».

-١٠١ - [٧٠٠] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حِيثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

-١٠٢ - [٧٠٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ».

-١٠٣ - [٧٠٨] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ أَنْصَرِفُ إِذَا صَلَّيْتُ؟ عَنْ يَمِينِي، أَوْ عَنْ يَسَارِي؟ قَالَ: «أَمَّا أَنَا فَأَكْثُرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ».

-١٠٤ - [٧١٢] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَعْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمٍ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ،

واللّفظُ لَهُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صَلَاةِ الْعِدَاءِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «يَا فُلَانُ بْنَ يَحْيَى الصَّلَاتَيْنِ اعْتَدْدَتْ؟ أَبِصَّلَاتِكَ وَحْدَكَ، أَمْ بِصَلَاتِكَ مَعَنَا؟».

١٤٥ - [٧٤٩] **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ عَنْ صَلَاةِ الْلَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «صَلَاةُ الْلَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا حَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ، صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى»

١٥٠ - [٧٥١] **وَحَدَّثَنَا** قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ رُمِّحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ صَلَّى مِنَ الْلَّيْلِ فَلَيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاةِ وِتْرًا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ».

١٥٧ - [٧٤٩] **حَدَّثَنَا** خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ اللَّهِ، قُلْتُ: أَرَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِدَاءِ، أَطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَلِّي مِنَ الْلَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُؤْتِرُ بِرَكْعَةٍ»، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ، قَالَ: إِنَّكَ لَضَحْمٌ، أَلَا تَدَعُنِي أَسْتَقْرِئُ لَكَ الْحَدِيثَ، «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَلِّي مِنَ الْلَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُؤْتِرُ بِرَكْعَةٍ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعِدَاءِ كَأَنَّ الْأَذَانَ يَأْذِنِيهِ».

قَالَ خَلْفٌ: أَرَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعِدَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْ صَلَاةً.

٢١٩ - [٧٨٤] **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَسْجِدَ، وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: لِرَبِّنَا تُصَلِّي، فَإِذَا كَسِلَتْ، أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ، فَقَالَ: «خُلُوهُ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطُهُ، فَإِذَا كَسِلَ، أَوْ فَتَرَ قَعْدَهُ». وَفِي حَدِيثِ زُهَيرٍ: فَلِيَقْعُدْ.

وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلُهُ.

٢٢٦ - [٧٨٩] **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ، قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبْلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ».

١١٠ - [٢٤٠ - (٧٩٥)] **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ وَعِنْدَهُ فَرْسٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَنْيْنِ، فَعَنَشَتُهُ سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدُورُ وَتَدُنُّو، وَجَعَلَ فَرْسُهُ يَنْفُرُ مِنْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلُ لِلْقُرْآنِ».**

١١١ - [٢٤٥ - (٧٩٩)] **حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ حَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا فَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِأُبَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ»، قَالَ: آللَّهُ سَمِّيَ لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي»، قَالَ: فَجَعَلَ أُبَيِّ يَبْكِي.**

١١٢ - [٢٨٩ - (٨٢٨)] **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا».**

١١٣ - [٣٠٢ - (٨٣٦)] **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرْبَلَةَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ فُضَيْلٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْقُلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: «كَانَ عُمُرٌ يَضْرِبُ الْأَيْدِي عَلَى صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَيْنِ بَعْدَ عُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ»، فَقُلْتُ لَهُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّاهُمَا؟ قَالَ: «كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا، وَمَمْ يَنْهَا».**

١١٤ - [٣٠٣ - (٨٣٧)] **وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صَهْيِبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا أَذَنَ الْمُؤْدِنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِيِّ، فَيَرْكَعُونَ رَكْعَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لِيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صُلِّيَتْ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا».**

١١٥ - [٣٠٨ - (٨٤٠)] **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «عَزَّزْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا مِنْ جُهَنَّمَةَ، فَقَاتَلُونَا قِتالًا شَدِيدًا، فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهُرَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ مِنْنَا عَلَيْهِمْ مِيلَةً لَا فَطَعَنَاهُمْ، فَأَحْبَرَ جِبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَقَالُوا: إِنَّهُ سَتَأْتِيهِمْ صَلَاةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرِ قَالَ: صَفَّنَا صَفَّيْنِ، وَالْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، قَالَ: فَكَبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَبَرَنَا، وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا، ثُمَّ سَجَدَ، وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ، فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ،**

وَتَقْدَمُ الصَّفُ الثَّانِي، فَقَامُوا مَقَامَ الْأَوَّلِ، فَكَبَرَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَبَرَا، وَرَكَعَ، فَرَكَعَا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعْهُ الصَّفُ الْأَوَّلُ، وَقَامَ الثَّانِي، فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُ الثَّانِي، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ
قَالَ أَبُو الرُّبَيْرٍ: ثُمَّ حَصَّ حَابِرٌ أَنْ قَالَ: كَمَا يُصَلِّي أُمَّرَاؤُكُمْ هَؤُلَاءِ.



كتاب الجمعة

وفي: ١٣ ص ٦٢

١ - [٨٤٤] (١١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيميُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحَبْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيميُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحَبْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيُغْتَسِلْ».

١٥ - [٨٥٢] (١١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامِ الْجَمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ هُرِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لَا يُؤَافِقُهَا مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أُعْطَاهُ إِيمَانًا»، قَالَ: وَهِيَ سَاعَةٌ حَفِيقَةٌ.

٣٠ - [٨٥٩] (١١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَلَيُّ بْنُ حُبْرٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِيهِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا كُنَّا نَقِيلُ، وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ»؛ زَادَ ابْنُ حُبْرٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٤ - [٨٦٢] (١١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِيهِ شَيْبَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُطْبَتَانٌ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيُذَكِّرُ النَّاسَ».

٣٥ - [٨٦٢] (١٢٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْشَمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: أَنْبَأَنِي جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُولُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا، فَمَنْ نَبَأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ».

٤١ - [٨٦٦] حَدَّثَنَا حَسْنُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَاعٍ، عَنْ جَابِرٍ

بْنِ سُمْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «كُنْتُ أَصْلَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا».

٤٢ - [٨٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُؤَبِيَّةَ رضي الله عنه

قَالَ: رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدِيهِ، فَقَالَ: «قَبَحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم مَا يَرِيدُ

عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسِيَّحَةِ».

٤٣ - [٨٧٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: رَأَيْتُ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ، يَوْمَ جُمُعَةٍ يَرْفَعُ

يَدِيهِ، فَقَالَ: عُمَارَةُ بْنُ رُؤَبِيَّةَ رضي الله عنه فَذَكَرَ تَحْوَهُ.

٤٤ - [٨٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمِّهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ صلوات الله عليه وسلم يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وسلم: «أَصْلَيْتَ؟ يَا

فُلَانُ» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ».

٤٥ - [٨٧٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ،

عَنْ عَمِّهِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ

«أَصْلَيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ». وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

٤٦ - [٨٧٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثِّيُّ، عَنْ أَبِي الرُّبِّيرِ، عَنْ

جَابِرٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ سُلَيْمَانُ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَعَدَ سُلَيْمَانُ قَبْلَ أَنْ

يُصَلِّيَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وسلم: «أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْهُمَا».

٤٧ - [٨٧٦] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ

رضي الله عنه: «أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم وَهُوَ يَخْطُبُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ، جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا

دِينُهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَيَ بِكُرْسِيٍّ، حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، قَالَ:

فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلِمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ، فَأَتَمَّ آخِرَهَا».

١٢٧ - [٨٨٢] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْيَهُودُ، حَدَّثَنَا قُتْبَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنَاحٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ، فَسَجَّدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ».

١٢٨ - [٨٨٢] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَمَّادٍ، أَنَّهُ وَصَفَ تَطْوِعَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ». قَالَ يَحْيَى: أَطْنَنِي قَرَأْتُ فَيُصَلِّي، أَوْ أَبْتَأَ.



كتاب صلاة العيداء

وفيه: حديث واحد

١٢٩ - ٧] (٨٨٧) [وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِيدَيْنِ، غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّةً، بِغَيْرِ أَذْانٍ وَلَا إِقَامَةٍ».



كتاب صلاة الاستسقاء

رفية: صيانت

[٨ - ١٣٠] [وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَئْبُوبَ، وَيَحْيَى بْنُ حَجْرٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِيرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةً، مِنْ بَابِ كَانَ خَوْ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغْنِنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغْنِنَا، اللَّهُمَّ أَغْنِنَا»، قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا فَزْعَةٍ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرُسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءُ انتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، قَالَ: فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبَّنَا، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبَلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكُهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوْلَنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ، وَالظِّرَابِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» فَانْقَلَعَتْ، وَحَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ.

فَقَالَ شَرِيكُ: فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَهُو الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي.

[١٣١ - ٨٩٨] [وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَعْفُرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَطَرٌ، قَالَ: فَخَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُوبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالَى».



وليس في كتاب الكسوف وصلاته إسنادا رباعيا والله أعلم



كتاب الجنائز

وفيه: أحاديث

١٣٢ - [٩٤٥] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ رض: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رض يَقُولُ: سَعَتُ رَسُولَ اللَّهِ صل يَقُولُ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيراطٌ مِّنَ الْأَجْرِ» فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَكْثَرُ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَبَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ رض، فَسَأَلَهَا، فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «أَقْدَرْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةً».

١٣٣ - [٩٤٩] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرُهْيَرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ السَّعْدِيُّ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صَهْيِّنَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رض، قَالَ: مُرَّ بِجَنَازَةِ فَاثْنَيْ عَلَيْهَا حَيْرًا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صل: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ»، وَمُرَّ بِجَنَازَةِ فَاثْنَيْ عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صل: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ»، قَالَ عُمَرُ رض: فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي، مُرَّ بِجَنَازَةِ فَاثْنَيْ عَلَيْهَا حَيْرًا، فَقُلْتَ: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ»، وَمُرَّ بِجَنَازَةِ فَاثْنَيْ عَلَيْهَا شَرًّا، فَقُلْتَ: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ»؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صل: «مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ حَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»

وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَعْفُرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ رض، قَالَ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ صل بِجَنَازَةَ، فَذَكَرَ يَعْنِي حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ رض، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّمَا.

١٣٤ - [٩٧٨] حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوُفِيُّ، أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ سَمْرَةَ رض، قَالَ: «أُتِيَ النَّبِيُّ صل بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصٍ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ».



كتاب الزكاة

وفيه: ١٤ صيغة

١٣٥ - [٩٨٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى، - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ، صَاعًا مِنْ تَمِّرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، دَكْرٍ أَوْ أُثْنَى، مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

١٣٦ - [٩٨٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمْرَ بِزَكَةِ الْفِطْرِ صَاعٍ مِنْ تَمِّرٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَجَعَلَ النَّاسُ عَدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ».

١٣٧ - [٩٨٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا دَاؤُدٌ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحُدْرِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «كُنَّا نُخْرِجُ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَةَ الْفِطْرِ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ، وَكَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ مَلُوكٍ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقْطِيلٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمِّرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ» فَلَمْ نَزِلْ خُرْجَهُ حَتَّى قَدِيمَ عَلَيْنَا مُعاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجًا، أَوْ مُعْتَمِرًا فَكَلَمَ النَّاسَ عَلَى الْمِبْرِ، فَكَانَ فِيمَا كَلَمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ: «إِنِّي أَرَى أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ، تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمِّرٍ» فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ. قَالَ أَبُو سَعِيدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ، أَبَدًا مَا عِشْتُ».

١٣٨ - [٩٩١] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي أُحْدِداً ذَهَبًا، تَأْتِي عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا دِينَارٌ أَرْصَدُهُ لِدِينِ عَلَيَّ»

١٣٩ - [٩٩٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبْرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟»

فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاسْتَرَاهُ نُعِيمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِشَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ابْدَا بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَائِبِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَائِبِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا» يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدِيكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ.

٤٢ - [٩٩٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَعَى أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِي بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَى، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرُبُ مِنْ مَاءِ فِيهَا طَيْبٌ.

قَالَ أَنَّسٌ: فَلَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَى، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَبِّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَيْثُ شِئْتَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبَيْنَ» فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَفَارِيهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

٤١ - [١٠٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ عُمَيرٍ، وَرُهْبَنْ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ حَفْصٍ بْنِ عَيَّاثٍ، قَالَ أَبْنُ عُمَيرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُمَيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَوْلَى آبِي الْلَّحْمِ قَالَ: كُنْتُ مُمْلُوكًا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَتَتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوَالِيِّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ».

٤٢ - [١٠٢٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبِيدٍ، قَالَ سَمِعْتُ عُمَيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَوْلَى آبِي الْلَّحْمِ قَالَ: أَمْرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أُقْدِدَ لَحْمًا، فَجَاءَنِي مِسْكِينٌ، فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: «لَمْ ضَرَبْتَهُ؟» فَقَالَ: يُعْطِي طَعامِي بِعَيْرٍ أَنْ آمِرْهُ، فَقَالَ: «الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا».

٤٣ - [١٠٣٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنَّسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعْفُفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنِ الْيَدِ السُّفْلَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفَقَةُ، وَالْسُّفْلَى السَّائِلَةُ».

١٤٤ - [١٠٤٧] [وَعَلَيْنِ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشَبَّثُ مِنْهُ الْأَنْتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ».

١٤٥ - [١٠٤٨] [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى وَادِيًّا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

١٤٦ - [١٠٥٨] [حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمَسْوَرِ بْنِ مُحْرَمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَنَّهُ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَقْبِيَةً وَلَمْ يُعْطِ مُحْرَمَةً شَيْئًا، فَقَالَ مُحْرَمَةً: يَا بُنْيَّ، انْطَلَقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، قَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: «خَبَاتُ هَذَا لَكَ» قَالَ: فَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «رَضِيَ مُحْرَمَةً».

١٤٧ - [١٠٦٤] [حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ وَهُوَ ابْنُ الْفَضْلِ الْخَدَّارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدَّارِيِّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحُقْقِ».

١٤٨ - [١٠٧٧] [حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامِ الْبَمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَنَّ النَّبِيَّ عَزَّ وَجَلَّ «كَانَ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ، سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ، أَكَلَ مِنْهَا، وَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا».



كتاب الصيام

وفيه: ٢٠ صدقاً

١٤٩ - [١٠٨٠ - ٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ

ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوُهُ، فَإِنْ أَغْمَيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ».»

١٥٠ - [١٠٨٠ - ٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا

وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوُهُ، إِلَّا أَنْ يُعَمَّ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ غُمَّ

عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ»

١٥١ - [١٠٨١ - ١٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعَدَدَ».»

١٥٢ - [١٠٨٤ - ٢٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا لَيْثٌ،

عَنْ أَبِي الزُّبِيرِ، عَنْ حَاجِرٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَرَلَ نِسَاءُ شَهْرًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا فِي تِسْعَ وَعِشْرِينَ، فَقُلْنَا:

إِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا الشَّهْرُ وَصَفَقَ بِيَدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَحَبَسَ إِصْبَعًا وَاحِدَةً فِي الْآخِرَةِ».»

١٥٣ - [١٠٩١ - ٣٤] حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا فُضِيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، حَدَّثَنَا سَهْلُ

بْنُ سَعِدٍ رضي الله عنهما، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَكُلُوا وَأْشِرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْحَيْطُ الْأَبَيْضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسَوَدِ﴾

قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ حَيْطًا أَبْيَضَ وَحَيْطًا أَسَوَدَ، فَيَأْكُلُ حَتَّى يَسْتَبِينَهُمَا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مِنَ

الْفَجَرِ﴾ فَبَيْنَ ذَلِكَ.

٤٥ - [١٠٩٥]) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ اللَّهِ بْنِ عَوْنَانَ، ح وَحَدَّثَنَا

أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزَهْيُرٌ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ اللَّهِ بْنِ عَوْنَانَ، ح وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ اللَّهِ بْنِ عَوْنَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسْحَرُوا، فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً».

٤٨ - [١٠٩٨]) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَرَأُ النَّاسُ بَخِيرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ».

٥٢ - [١١٠١]) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى اللَّهِ بْنِ عَوْنَانَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا فُلَانُ، انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا، قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» قَالَ: فَنَزَلَ فَجَدَحَ، فَأَتَاهُ بِهِ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَا هُنَا، وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

٥٣ - [١١٠١]) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى اللَّهِ بْنِ عَوْنَانَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمْسَيْتَ، قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» قَالَ: إِنَّ عَلَيْنَا نَهَارًا، فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَفْبَلَ مِنْ هَا هُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ تَحْوِي الْمَشْرِقَ - فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى اللَّهِ بْنِ عَوْنَانَ، يَقُولُ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا فُلَانُ، انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَادِ بْنِ الْعَوَامِ.

٥٤ - [١١٠١]) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ، كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى اللَّهِ بْنِ عَوْنَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ، وَعَبَادِ، وَعَبْدِ الْوَاحِدِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ: فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَلَا قَوْلُهُ «وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا» إِلَّا فِي رِوَايَةِ هُشَيْمٍ وَحْدَهُ.

٥٥ - [١١٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، هَذِهِ عَنِ الْوِصَالِ، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهِيْتَكُمْ إِنِّي أَطْعُمُ وَأَسْقِي».]

٩٨ - [١١١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ صَوْمَ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: «سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطَرِ، وَلَا الْمُفْطَرُ عَلَى الصَّائِمِ».]

٩٩ - [١١١٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَرَجْتُ فَصُمْتُ، فَقَالُوا لِي: أَعِدْ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنِي، أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، «كَانُوا يُسَافِرُونَ، فَلَا يَعِبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطَرِ، وَلَا الْمُفْطَرُ عَلَى الصَّائِمِ» فَلَقِيتُ ابْنَ أَبِي مُلِيْكَةَ، فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِعِنْدِهِ.

١٦٢ - [١١٢٦) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا عَاشُورَاءَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كَانَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ كَرِهَ فَلْيَدَعْهُ».]

١٦٣ - [١١٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمِرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: «مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَامَ يَوْمًا يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الْأَيَّامِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ وَلَا شَهْرًا إِلَّا هَذَا الشَّهْرُ». يَعْنِي رَمَضَانَ.

١٦٤ - [١١٣٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ بَيْرَدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ فِي النَّاسِ: «مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ، فَلْيَصُمْ وَمَنْ كَانَ أَكَلَ، فَلْيَتِمْ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ».]

١٦٥ - [١١٣٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنُ لَاحِقٍ، حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ دَكْوَانَ، عَنِ الرُّبِيعِ بْنِ مُعَاوِذِ ابْنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَدَةً عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ، الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيَتِمْ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطَرًا، فَلْيَتِمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ».]

فَكُنَّا، بَعْدَ ذَلِكَ نَصُومُهُ، وَنُصُومُ صِبَيَانَنَا الصِّعَارَ مِنْهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَنَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَنَجْعَلُهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِيْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهَا إِيَّاهُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ.

١٦٦ - [١٣٦ - (١١٣٦)] **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرُ الْعَطَّارُ، عَنْ حَالِدِ بْنِ دَكْوَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ الرُّبِّيْعَ**

بِنْتَ مُعَوِّذَ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ قَالَتْ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُرَى الْأَنْصَارِ، فَذَكَرَ إِمْثُلَ حَدِيثٍ بِشْرٍ غَيْرَ أَنَّهُ

قَالَ: وَنَصَّنَعُ لَهُمُ الْلُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَنَذَهَبُ إِلَيْهِ مَعَنَا، فَإِذَا سَأَلْنَاهُمَا الطَّعَامَ، أَعْطَيْنَاهُمُ الْلُّعْبَةَ ثُلُّهُمْ حَتَّى يُتَمُّمُوا صَوْمَهُمْ.

١٦٧ - [٢٠٥ - (١٦٥)] **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَالْمُؤْمِنِ، أَنَّ رِجَالًا مِنْ**

أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ، فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّأْتُ

فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِينَ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا، فَلَيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِينَ».

١٦٨ - [٢٠٦ - (١٦٥)] **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِيَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَالْمُؤْمِنِ،**

عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «تَحَرَّرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِينَ»



وليس في كتاب الاعتكاف إسنادا رباعيا



كتاب الحج

وفيه: ٥٦ حديثاً

١ - [١١٧٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: مَا يَلْبِسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الشَّيْبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لَا تَلْبِسُوا الْقُمْصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ، وَلَا الْبَرَانِسَ، وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ، فَلْيَلْبِسْ الْخُفَيْنِ، وَلْيَقْطُعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبِسُوا مِنَ الشَّيْبِ شَيْئًا مَسْهُ الزَّعْفَرَانَ وَلَا الْوَرْسُ». **١٦٩**

٢ - [١١٧٧] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: «هَذِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه أَنَّ يَلْبِسَ الْمُحْرِمَ ثُوبًا مَصْبُوغاً بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ»، وَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبِسْ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطُعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ». **١٧٠**

٣ - [١١٧٩] وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبِسْ حُفَيْنِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزارًا، فَلْيَلْبِسْ سَرَاوِيلَ». **١٧١**

٤ - [١١٨٢] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَالَ: «يُهْلِكُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، مِنْ ذِي الْحُلْيَفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ، مِنْ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ، مِنْ قَرْنِ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه، قَالَ: «وَيُهْلِكُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ». **١٧٢**

٥ - [١١٨٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخْرُونَ: - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: أَمْرَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يُهْلِكُوا مِنْ ذِي الْحُلْيَفَةِ، وَأَهْلَ الشَّامِ مِنْ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ، مِنْ قَرْنِ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: وَأَخْبَرْتُ أَنَّهُ قَالَ: «وَيُهْلِكُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ». **١٧٣**

١٧٤ - [١٩ - (١١٨٤)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيميُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ تَلْبِيةَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلامه: «لَبَيْكَ اللَّهُمَّ، لَبَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ». قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَزِيدُ فِيهَا: لَبَيْكَ لَبَيْكَ، وَسَعْدِيْكَ، وَالْخَيْرُ بِيَدِيْكَ، لَبَيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

١٧٥ - [٣٢ - (١١٨٩)] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلامه قَالَتْ: «طَبَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلامه بِيَدِي لِحِرْمَهِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحِلْهِ حِينَ أَحْلَّ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ». قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلامه، قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الْغَرَابُ، وَالْحِدَادَةُ، وَالْعَقْرُبُ، وَالْفَارَّةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ».

١٧٦ - [٧٦ - (١١٩٩)] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلامه، قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الْغَرَابُ، وَالْحِدَادَةُ، وَالْعَقْرُبُ، وَالْفَارَّةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ».

١٧٧ - [٠٠٠ - (١١٩٩)] وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ، وَابْنُ رُمْحٍ، عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلامه، إِمْلَى حَدِيثَ مَالِكٍ، وَابْنِ جُرَيْجٍ وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلامه إِلَّا ابْنُ جُرَيْجٍ وَحْدَهُ، وَقَدْ تَابَعَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ إِسْحَاقَ.

١٧٨ - [٧٩ - (١١٩٩)] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَفُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، - قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَحْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرُونَ: - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلامه: «خَمْسٌ مِنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ حَرَامٌ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْهِ فِيهِنَّ: الْعَقْرُبُ، وَالْفَارَّةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغَرَابُ، وَالْحِدَادَةُ» - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى - .

١٧٩ - [١٣٦ - (١٢١٣)] حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، جَمِيعًا عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، - قَالَ فُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ - عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ حَابِرٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مُهَلِّيْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلامه بِحَجَّ مُفْرِدٍ، وَأَقْبَلَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِعُمْرَةٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرِيفَ عَرَكْتُ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفَنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلامه أَنْ يَحْلَّ مِنَّا مَمْ يَكُونُ مَعَهُ هَدْيٌ، قَالَ فَقُلْنَا: حِلٌّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ» فَوَاقَعَنَا النِّسَاءُ، وَتَطَبَّنَا بِالطِّيبِ، وَلَبِسْنَا ثِيَابَنَا، وَلَيْسَ

بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرْفَةِ إِلَّا أَرْبَعَ لَيَالٍ، ثُمَّ أَهْلَلَنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ ؛ فَوَجَدَهَا تَبْكِي، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكِ؟» قَالَتْ: شَأْنِي أَيْ قَدْ حِضُّتُ، وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ، وَلَمْ أَطْفُ بِالْبَيْتِ وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجَّ الْآنَ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاغْتَسِلِي، ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجَّ» فَفَعَلَتْ وَوَقَعَتِ الْمَوَاقِفَ، حَتَّى إِذَا طَهَرْتْ طَافَتِ بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ حَلَّتِ مِنْ حَجَّكِ وَعُمْرَتِكِ جَمِيعًا» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجُدُّ فِي نَفْسِي أَيْ مَمْأُوتَ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَجَجْتُ، قَالَ: «فَأَذْهَبْ بِهَا، يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَغْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ» وَذَلِكَ لَيْلَةُ الْحُصْبَةِ.

١٨٠ - [١٢١٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبِيرُ، عَنْ جَابِرِ ؛ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ ؛ قَالَ: حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهَلِّينَ بِالْحَجَّ، مَعَنَا النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفِّنَا بِالْبَيْتِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِي فَلْيَخْلُلْ» قَالَ قُلْنَا: أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ» قَالَ: فَاتَّيْنَا النِّسَاءَ، وَلَيْسَنَا الشِّيَابَ، وَمَسِّسَنَا الطِّيبَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلَنَا بِالْحَجَّ، وَكَفَانَا الطَّوَافُ الْأَوَّلُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِيلِ وَالْبَقَرِ، كُلُّ سَبْعَةِ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ.

١٨١ - [١٢٣٠] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ؛ حَرَجَ فِي الْفِتْنَةِ مُعْتَمِرًا وَقَالَ: «إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فَأَهَلَّ بِعُمْرَةِ وَسَارَ، حَتَّى إِذَا ظَهَرَ عَلَى الْبَيْدَاءِ التَّفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أُشْهِدُكُمْ أَيْ قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ، فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْتَ طَافَ بِهِ سَبْعًا، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، سَبْعًا. لَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ، وَرَأَى أَنَّهُ مُجْزَئٌ عَنْهُ، وَأَهْدَى».

١٨٢ - [١٢٣٠] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ؛ أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزَلَ الْحَجَاجُ بِابْنِ الزُّبِيرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنُ بَيْنُهُمْ قِتَالٌ، وَإِنَّ نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكُمْ فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَهُ حَسَنَةٌ «أَصْنَعْ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْيَ أُشْهِدُكُمْ أَيْ قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ حَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، اشْهَدُوكُمْ - قَالَ ابْنُ رُمْحٍ: أُشْهِدُكُمْ - أَيْ قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّا مَعَ عُمْرَةِ، وَأَهْدَى هَذِيَا اشْتَرَاهُ بِقَدِيدٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ يُهَلِّ بِهِمَا جَمِيعًا، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ

وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَمَمْ يَرْدُ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْحِرْ، وَلَمْ يَخْلِقْ، وَلَمْ يُقَسِّرْ، وَلَمْ يَجْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ، حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّحْرِ
فَنَحَرَ وَحْلَقَ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ». وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

١٨٣ - [١٢٣٤] [حدَثَنِي زُهيرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ
عَنْ رَجُلٍ قَدِيمٍ بِعُمْرَةِ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَمَيْطَفٌ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيْاً تَيِّنَ امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: «قَدِيمٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى حَلْفَ الْمَقَامِ رُكْعَتَيْنِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ
حَسَنَةً».

١٨٤ - [١٢٥١] [حدَثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْبَيْرٍ، وَحُمَيْدٍ،
أَكْهَمْ سَمِعُوا أَنَّسًا رضي الله عنه**، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ كُلَّهُ جَمِيعًا: «لَبَيْكَ عُمْرَةً وَحَجَّا، لَبَيْكَ عُمْرَةً وَحَجَّا».**

١٨٥ - [١٢٥١] [وَحدَثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَحُمَيْدٌ الطَّوِيلٌ،
قَالَ يَحْيَى: سَمِعْتُ أَنَّسًا رضي الله عنه**، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَبَيْكَ عُمْرَةً وَحَجَّا» وَقَالَ حُمَيْدٌ، قَالَ أَنَّسٌ: سَمِعْتُ**
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَبَيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّ».

١٨٦ - [١٢٥٣] [حدَثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَّسًا رضي الله عنه**، أَخْبَرَهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ: عُمْرَةً مِنَ الْخَدِيْبَيَّةِ، أَوْ زَمْنَ الْخَدِيْبَيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ،
وَعُمْرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُفْقِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنْ جَعْرَانَةَ حَيْثُ قَسَمَ عَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ».

١٨٧ - [١٢٧٥] [وَحدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤَدَ، حَدَّثَنَا مَعْرُوفُ بْنُ حَرَبُوذَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبا
الْطُّفِيلِ رضي الله عنه**، يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطْوُفُ بِالْبَيْتِ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِيَحْبَجِنَ مَعَهُ وَيُقَبِّلُ الْمِحْجَنَ»**

١٨٨ - [١٢٧٨] [وَحدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه**، قَالَ: كَانَتِ**
الْأَنْصَارُ يَكْرُهُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ
أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ كُلَّهُ».

١٨٩ - [٢٧٤] [وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَيِّ بْنِ كَبْرٍ التَّقْفِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مِنْ إِلَى عَرْفَةَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: «كَانَ يُهْلِ الْمُهْلُ مِنَّا، فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ مِنَّا، فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ».

١٩٠ - [٢٩٣] [وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ يَعْنِي ابْنَ حُمَيْدٍ، عَنِ الْفَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَهْكَمَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمُرْدِلَفَةِ، تَدْفَعُ قَبْلَهُ، وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ، وَكَانَتِ امْرَأَةً ثِبَطَةً - يَقُولُ الْفَاسِمُ: وَالثِّبَطَةُ الثَّقِيلَةُ - قَالَ: فَأَذِنْ لَهَا، فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعِهِ، وَحَبَسَنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا فَدَعْنَا بِدَفْعِهِ، وَلَأَنْ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ، كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ سَوْدَةَ، فَأَكُونَ أَدْفَعُ بِإِذْنِهِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ.

١٩١ - [٢٩٤] [وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ حَمَادٍ، قَالَ يَحْيَى: أَحْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ بْنِ أَيِّ بَيْرِدَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «بَعْثَنِي رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّقْلِ - أَوْ قَالَ فِي الْضَّعْفَةِ - مِنْ جَمْعِ بِلَيْلٍ».

١٩٢ - [٣٠١] [وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَيِّ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا عَبْيِدُ اللَّهِ بْنُ أَيِّ بَيْرِدَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «أَنَا مِنْ قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ».

١٩٣ - [٣١٦] [وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُومَحٍ، قَالَا: أَحْبَرَنَا الْيَثُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَحْدَهُ قَالَ: «رَحْمَ اللَّهُ الْمُحَلَّقِينَ» مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «وَالْمُفَصِّرِينَ».

١٩٤ - [٣١٧] [وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَحْدَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحِمِ الْمُحَلَّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُفَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحِمِ الْمُحَلَّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُفَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَالْمُفَصِّرِينَ».

١٩٥ - [١٣١٨] حَدَّثَنَا فُتِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قَرَأْتُ

عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَامَ الْخَدَيْبَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةِ، وَالْبَقِيرَةَ عَنْ سَبْعَةِ».

١٩٦ - [١٣١٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مُهَلِّيَنْ بِالْحُجَّ: «فَأَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْأَبْلِ وَالْبَقِيرِ، كُلُّ سَبْعَةِ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ».

١٩٧ - [١٣٢١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ:

«فَتَلْتُ قَلَائِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِيَدِيَّ، ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهَا إِلَى الْبَيْتِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ، فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حَلًّا».

١٩٨ - [١٢١١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

«كُنَّا نَتَحْوَفُ أَنْ تَحِيطَ صَفِيَّةَ قَبْلَ أَنْ تُفِيضَ، قَالَتْ: فَجَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَقَالَ: «أَحَابِسْتَنَا صَفِيَّةً؟» قُلْنَا: قَدْ أَفَاضَتْ، قَالَ: «فَلَا إِذْنُ».

١٩٩ - [١٣٢٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيميُّ، قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ، وَبِلَالُ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَجِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ مَكَثَ فِيهَا.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: فَسَأَلْتُ بِلَالًا، حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ؟ قَالَ: «جَعَلَ عَمُودَيْنَ عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودَيْنَ عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةَ وَرَاءَهُ - وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةِ - ثُمَّ صَلَّى».

٢٠٠ - [١٣٣١] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا هَمَامُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ دَخَلَ

الْكَعْبَةَ وَفِيهَا سِتُّ سَوَارِ، فَقَامَ عِنْدَ سَارِيَةٍ فَدَعَا، وَمَمْ يُصَلِّ».

٢٠١ - [١٣٣٢] حَدَّثَنِي سُرِيجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَالِدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ

بْنِ أَبِي أَوْفَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَدَخَلَ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ الْبَيْتَ فِي عُمُرِهِ؟ قَالَ: «لَا».

الْمَظْلُومُ، وَسُوءُ الْمَنْظَرُ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ».

٤٢٧ - (١٣٤٣) [وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَرَفِيقُهُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، حَوْدَشَيْهِ حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، كَلَّا هُمَا عَنْ عَاصِمٍ، إِنَّمَا الْإِسْنَادُ مِثْلُهُ، غَيْرُ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَاحِدِ: فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ، وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: يَبْدُأُ بِالْأَهْلِ إِذَا رَجَعَ، وَفِي رِوَايَتِهِمَا جَمِيعًا: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ».

«آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، فَلَمْ يَرِلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ.
بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَفْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ، وَصَفِيَّةُ رَدِيقَتُهُ عَلَى نَاقِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَاهِرِ الْمَدِينَةِ، قَالَ:
وَحَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ أَنَّسُ

وَحَدَّثَنَا حُمَيْدٌ بْنُ مَسْعَدَةَ، **حَدَّثَنَا** بِشْرٌ بْنُ الْمُفَضَّلِ، **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمُثْلِهِ.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِدِي الْخَلِيفَةِ، فَصَلَّى لِهَا»، «وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ».

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحَبْنِ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، حَوْدَّثَنَا قَتَيْبَةُ، وَالْفَوْزُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُنْسِخُ بِالْبُطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ، الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُنْسِخُ بِهَا، وَيُصْلِي بِهَا».

٤٤٦ - (١٣٥٤) [حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرِ بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: إِذْنٌ لِي أَيُّهَا الْأَمْيَرُ أَخْدِثُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَدَوِيُّ مِنْ يَوْمِ الْفَتحِ، سَعَتْهُ أُذْنَايِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايِ حِينَ تَكَلَّمُ بِهِ، أَنَّهُ حَمَدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحِرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، إِنَّ أَحَدَ تَرَحَّصَ بِقَنَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا، فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذْنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذِنْ لَكُمْ، وَإِنَّا

أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتَهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيُبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ "، فَقَيْلَ لِأَلِي شُرَيْحٌ: مَا قَالَ لَكَ عَمْرُو؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبا شُرَيْحٍ، «إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِمًا، وَلَا فَارًا بِدِمٍ، وَلَا فَارًا بِحَرَبَةٍ».

٤٥٠ - [١٣٥٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَيِّيُّ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَمَّا الْقَعْنَيِّيُّ، فَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ بْنِ أَنْسٍ، وَأَمَّا قُتَيْبَةُ، فَقَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ، وَقَالَ يَحْيَى: وَاللَّفْظُ لَهُ، قُلْتُ لِمَالِكٍ: أَحَدَّثَكَ ابْنَ شَهَابٍ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِعْفَرٌ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: ابْنُ حَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»، فَقَالَ مَالِكٌ: نَعَمْ.

٤٥١ - [١٣٥٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ التَّقَفِيُّ، قَالَ يَحْيَى: أَحْبَرَنَا، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا مُعاوِيَةُ بْنُ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي الرُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ - وَقَالَ قُتَيْبَةُ: دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ - وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ بَعْيِرٍ إِحْرَامٍ»، وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ.

٤٦٢ - [١٣٦٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَئْيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ ابْنُ أَئْيُوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَحْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّهُ سَمَعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتَّمِسْنُ لِي غُلَامًا مِنْ عِلْمَانِكُمْ يَحْنُدُونِي»، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُ فِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَحْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا نَزَلَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أُحْدُ، قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلِيْهَا مِثْلَ مَا حَرَمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ».

وَحَدَّثَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ، عَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَا يَتَيَّهَا

٤٦٣ - [١٣٦٦] وَحَدَّثَاهُ حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَّثًا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: هَذِهِ

سَدِيدَةُ «مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَّثَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَذْلًا»، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ أَنَسٍ: «أَوْ آوَى مُحْدِثًا».

٤٦٤ - [١٣٦٦] حَدَّثَنَا رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَرِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَاحِبُ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، هِيَ حَرَامٌ لَا يُخْتَلِي خَلَاهَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

٤٦٥ - [١٣٦٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَصَاحِبُ الْمَدِينَةَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُكِيَّاهُمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ».

٤٦٤ - [١٣٧٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نُعِيمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَاحِبُ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةً، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُونُ، وَلَا الدَّجَّالُ».

٤٨٩ - [١٣٨٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ وَصَاحِبَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَاهَ بِالْمَدِينَةِ، فَأَتَى النَّبِيَّ وَصَاحِبَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَيَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَاحِبُ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَيَ، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَيِ، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَاحِبُ الْمَدِينَةِ كَالْكِيرُ، تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيَّبَهَا».

٤٩١ - [١٣٨٥] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِّيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَصَاحِبَ الْمَدِينَةَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَى الْمَدِينَةَ طَابَةً».

٥١٨ - [١٣٩٩] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَصَاحِبَ الْمَدِينَةَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًّا».

٥١٩ - [١٣٩٩] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَأَبْنُ حُجْرٍ، قَالَ أَبْنُ أَيُوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَاحِبُ الْمَدِينَةَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًّا».

٢١٩ - [١٣٩٩] وَحَدَّثَنِي رُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

كَانَ يَأْتِي قُبَاءً كُلَّ سَبْتٍ، وَكَانَ يَقُولُ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ»

٢٢٠ - [١٣٩٩] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءً - يَعْنِي - كُلَّ سَبْتٍ، كَانَ يَأْتِيهِ رَاكِبًا وَمَاشِيًّا»، قَالَ ابْنُ دِينَارٍ: «وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ

يَفْعَلُ».



كتاب النكاح

وفيه: ١٢ صدقة

٢٢١ - [١٤٠٦ - ١٩] **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهْنَى، عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ:**
أَذْنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَسَبِيلُهُ بِالْمُتْنَعَةِ، فَانطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، كَأَكَاهَا بَكْرَةً عَيْطَاءً، فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا،
فَقَالَتْ: مَا تُعْطِي؟ فَقُلْتُ: رِدَائِي، وَقَالَ صَاحِبِي: رِدَائِي، وَكَانَ رِدَاءُ صَاحِبِي أَجْوَادَ مِنْ رِدَائِي، وَكُنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ، فَإِذَا
نَظَرْتُ إِلَى رِدَاءِ صَاحِبِهَا، وَإِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهَا أَعْجَبْتُهَا، ثُمَّ قَالَتْ: أَنْتَ وَرَدَاؤُكَ يَكْفِينِي، فَمَكَثْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَسَبِيلَهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ الَّتِي يَتَمَّتُ، فَلْيُخْلِ سَبِيلَهَا».

٢٢٢ - [١٤١٢ - ٤٩] **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ رُومَحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ**
عُمَرَ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ وَسِيلَهُ، قَالَ: «لَا يَبْعِي بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعٍ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبْ بَعْضُكُمْ عَلَى خِطْبَةٍ بَعْضٍ».

٢٢٣ - [١٤١٥ - ٥٧] **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ اللَّهِ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**
وَسَبِيلَهُ تَحْتَهُ عَنِ الشِّعَارِ».

وَالشِّعَارُ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ، عَلَى أَنْ يُزَوِّجُهُ ابْنَتَهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ.

٢٢٤ - [١٤٢٥ - ٧٦] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ التَّقِيفِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنَى ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ**
سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَسَهْلَةَ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزَ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ
وَسَهْلَةَ قُتَيْبَةَ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَسِيلَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِنْثُ أَهْبِطُ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ وَسِيلَهُ،
فَصَعَدَ النَّظَرُ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ وَسِيلَهُ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ
مِنْ أَصْحَاحِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزُوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقَالَ: لَا،
وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ، مَا وَجَدْتُ

شيئاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرْ وَلُوْ حَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا حَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءُ - فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزارِكَ؟ إِنَّ لِبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لِبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَجَلَسَ الرَّجُلُ، حَتَّى إِذَا طَالَ بَحْلِسُهُ قَامَ فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُولِّيَا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا - عَدَّهَا - فَقَالَ: «تَقْرُؤُهُنَّ عَنْ ظَهَرِ قَلْبِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مُلْكُتَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»، هَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، وَحَدِيثُ يَعْقُوبَ يُقَارِبُهُ فِي الْفَظِّ.

٢٢٥ - [١٤٢٧] [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤَدَ الْعَتَكِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَالْفَطْلَوْنِيُّ يَحْيَى، قَالَ يَحْيَى: أَحْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي تَرَوَجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَرْنَ نَوَّةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلَمْ وَلُوْ بِشَاءٍ».

٢٢٦ - [١٤٢٧] [وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعَبْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، تَرَوَجَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى وَرْنَ نَوَّةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلَمْ وَلُوْ بِشَاءٍ».

٢٢٧ - [١٣٦٥] [حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلٌ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا حَيْرَ، قَالَ: فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْعَدَاءِ بِعَلَسٍ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَافِ حَيْرَ، وَإِنَّ رَكْبَتِي لَتَمَسَّ فَخِذَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَانْحَسَرَ الْإِزَارُ عَنْ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَأَرِي بِيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقُرْيَةَ، قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرَبَتْ حَيْرُ، إِنَّا إِذَا نَرَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ»، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، وَاللَّهُ - قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: مُحَمَّدٌ، وَالْحَمِيسُ - قَالَ: وَأَصْبَنَاهَا عَنْوَةً، وَجُمِعَ السَّجِيُّ، فَجَاءَهُ دِحْيَةُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيْلِ. فَقَالَ: «اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً»، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْرٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيِّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْرٍ سَيِّدِ قُرْيَةَ وَالنَّضِيرِ؟ مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، قَالَ: «اذْعُوهُ إِلَيْهَا»، قَالَ: فَجَاءَ

بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ وَسَلَّمَ، قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيلِ غَيْرَهَا»، قَالَ: وَأَعْتَقَهَا وَتَرَوَّجَهَا، فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا أَعْتَقَهَا وَتَرَوَّجَهَا، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَرَتْ لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَأَهَدَهَا لَهُ مِنَ اللَّيلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ وَسَلَّمَ عَرُوسًا، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلِيَحْمِلْ بِهِ»، قَالَ: وَبَسَطَ نَطْعًا، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَحْمِلُ بِالْأَقْطِيلِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَحْمِلُ بِالْتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَحْمِلُ بِالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَلِيَمَةُ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ.

[٨٥ - ١٣٦٥] وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْيِبٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، وَشُعَيْبٌ بْنُ حَبْحَابٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ، «أَنَّهُ أَعْتَقَ صَفِيفَةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا»، وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ تَرَوَّحَ صَفَيفَةَ وَأَصْدَقَهَا عِتْقَهَا. ^(٦)

[٩٠ - ١٤٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ فُضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ أَوْلَمْ عَلَى امْرَأَةٍ - وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ - مَا أَوْلَمْ عَلَى رَبِّنَبَ، فَإِنَّهُ ذَبَحَ شَاهَ».

[٩٤ - ١٤٢٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفُرٌ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: تَرَوَّحَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ، فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ، قَالَ: فَصَنَعْتُ أُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا، فَجَعَلْتُهُ فِي تَوْرٍ، فَقَالَتْ يَا أَنَسُ، اذْهَبْ هَذَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْ: بَعَثْتُ هَذَا إِلَيْكَ أُمِّي وَهِيَ تُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَتَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَ قَلِيلٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَدَهَبْتُ هَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي تُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَتَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَ قَلِيلٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «ضَعْفُهُ»، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبْ، فَادْعُ لِي فُلَانًا وَفُلَانًا، وَمَنْ لَقِيتَ»، وَسَمَّى رِجَالًا، قَالَ: فَدَعَوْتُ مَنْ سَمَّى، وَمَنْ لَقِيتُ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ: عَدَدَ كُمْ كَانُوا؟ قَالَ: رُهَاءٌ ثَلَاثَاتٌ، وَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَنَسُ، هَاتِ التَّوْرَ»، قَالَ: فَدَخَلُوا حَتَّىٰ امْتَلَأَ الصُّفَّةُ وَالْحُجْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «لِيَتَحَلَّقُ عَشَرَةُ عَشَرَةً».

٦ - هذا الحديث رواه الإمام مسلم بست أسانيد الأربع الأولى رياضية والخامس خماسي والسادس سداسي وحديث معاذ عن أبيه خماسي وهو قول مسلم: حَدَّثَنَا رَغْبَةُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ هَشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْمُتَخَابِ، عَنْ أَنَسِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَهُمَّرُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ، جَمِيعًا عَنْ سُفَيَّانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْمُتَخَابِ، عَنْ أَنَسِ ...



وَلِيُّا كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ»، قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبَّعُوا، قَالَ: فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ، وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ، حَتَّى أَكَلُوا كُلَّهُمْ، فَقَالَ لِي: «يَا أَنْسُ، ارْفِعْ»، قَالَ: فَرَفِعْتُ، فَمَا أَذْرِي حِينَ وَضَعْتُ كَانَ أَكْثَرَ، أَمْ حِينَ رَفَعْتُ، قَالَ: وَجَلَسَ طَوَافِيْفُ مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ وَرُوْجُتُهُ مُوْلَيَّةٌ وَجْهُهَا إِلَى الْحَاطِطِ، فَتَقْلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجَعَ، ظَنُّوا أَكْثُرُهُمْ قَدْ ثَقَلُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَابْتَدَرُوا الْبَابَ، فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَرْخَى السِّتْرَ، وَدَخَلَ وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحُجْرَةِ، فَلَمْ يَلْبِسْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ، وَأَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النِّسَاءِ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَّهُ لَكَبِيرٌ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعَمْتُمْ فَأُنَتِّشِرُ وَأَلَا مُسْتَكِنِيْنَ لِحَدِيْثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ إِلَى آخرِ الآيَةِ.

﴿إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوُلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا﴾. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رض، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوُلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا﴾.

كَانَ الْوَلْدُ أَحْوَلَ، فَنَزَّلَتْ: ﴿نَسَاوْكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَذَّى شِئْتُمْ﴾ .

سُفِيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه، يَقُولُ: «كَاتَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَةً مِّنْ دُبْرِهَا فِي قُبْلِهَا، سُفِيَانُ، عَنْ ابْنِ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا

٢٣٣ - (١٤٣٩) [حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، أَحْبَرَنَا أَبُو الرُّبَيْرُ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أتَى رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ لِي جَارِيًّا، هِيَ خَادِمُنَا وَسَانِدُنَا، وَأَنَا أَطْوُفُ عَلَيْهَا، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ، فَقَالَ: «اعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا»، فَلَبِثَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَبَلَتْ، فَقَالَ: «قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا».



كتاب الرضاع

وفيه: حديث واحد

٥٦ - [٧١٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْبَرِيُّ، قَالَ يَحْيَى: أَحْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ رَزِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رض، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ - أَوْ قَالَ سَبْعَ - فَتَرَوَجْتُ امْرَأَةً ثَيْبًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا جَابِرُ، تَرَوَجْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فِي كُرْ، أَمْ ثَيْبُ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ثَيْبٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاءِعُهَا وَتُلَاءِعُكَ»، أَوْ قَالَ: «تُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ»، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ - أَوْ سَبْعَ -، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ آتِيهِنَّ أَوْ أَحِيَّهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَجِيءَ بِامْرَأَةً تَقْوُمُ عَلَيْهِنَّ، وَتُصْلِحُهُنَّ، قَالَ: «فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ» أَوْ قَالَ لِي حَبْرًا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الرَّبِيعِ: «تُلَاءِعُهَا وَتُلَاءِعُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ».

وَحَدَّثَنَا قُتْيَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رض، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ نَكْحَتَ يَا جَابِرُ؟» وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَيْ قَوْلِهِ: امْرَأَةً تَقْوُمُ عَلَيْهِنَّ وَتَمْسُطُهُنَّ، قَالَ: «أَصَبَّتْ» وَمَمْ يَذْكُرُ مَا بَعْدَهُ.



كتاب الطلاق

وفيه: حديث واحد

١ - ٢٣٥ [١٤٧١] حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، قال: قرأت على مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن الله طلق امرأته، وهي حائض في عهد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسليمه، فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسليمه عن ذلك، فقال له رسول الله صلوات الله عليه وآله وسليمه: «مروه فليراجعها، ثم ليتركها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعده، وإن شاء طلق قبل أن يمسّ، فتليك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء». صحيح البخاري

حدثنا يحيى بن يحيى، وفتيبه، وابن رمح، واللقط ليعيني، قال فتيبة: حدثنا ليث، وقال الآخران: أخبرنا الليث بن سعد، عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنه، أنه «طلاق امرأة له وهي حائض تطليقة واحدة، فأمره رسول الله صلوات الله عليه وآله وسليمه أن يرجعها، ثم يمسك بها حتى تطهر، ثم تحيض عنده حبة أخرى، ثم يمهلها حتى تطهر من حبتها، فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجتمعها، فتليك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء»، وزاد ابن رمح في روايته: وكان عبد الله إذا سُئل عن ذلك، قال لا أخدهم: أما أنت طلقت امرأتك مرة أو مررتين، فإن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسليمه أمرني بهدا، وإن كنت طلقتها ثلاثة، فقد حرمك عليك، حتى تنكح زوجا غيرك، وعصيت الله فيما أمرك من طلاق امرأتك، قال مسلم: جحود الليث في قوله تطليقة واحدة.



كتاب اللعان

وفيه: صيانت

[١ - ٢٣٦] **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:** قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيَّ
 أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُوَيْمِرًا الْعَجَلَانِيَّ، جَاءَ إِلَيْهِ عَاصِمٌ بْنُ عَدَى الْأَنْصَارِيَّ، فَقَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ يَا عَاصِمُ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ
 مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقُتُلُهُ، فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَسَلَّمَ لِي عَاصِمٌ يَا عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّىٰ كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ
 إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ الَّتِي سَأَلَتُهُ عَنْهَا؟ قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ، لَا أَنْتَ هِيَ حَتَّىٰ أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّىٰ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقُتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبِتِكَ، فَادْهُبْ فَاتِهَا»، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
 فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ
 شِهَابٍ: «فَكَانَتْ سُنَّةُ الْمُتَلَاعِنِينَ»،

[٨ - ٢٣٧] **وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا:** حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَاللَّفْظُ**
 لَهُ، قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، «أَنَّ رَجُلًا لَاعَنْ امْرَأَتِهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَقَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا وَالْحَقُّ الْوَلَدُ بِأُمِّهِ»؟ قَالَ: نَعَمْ



كتاب العتق

وفيه: ٣ أحاديث

١ - ٢٣٨ [١٥٠١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكَ: حَدَّثَكَ نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَجَلَّ لِنَفْسِهِ: «مَنْ أَعْنَقَ شَرِكًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيمَةُ الْعَدْلِ، فَأَعْطَى شُرَكَاءُهُ حِصَصَهُمْ، وَعَنَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلَّا فَقَدْ عَنَقَ مِنْهُ مَا عَنَقَ». وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَحَمْدُ بْنُ رُمْحٍ، جَمِيعًا عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، إِعْنَانِ حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ.

٢ - ٢٣٩ [١٥٠٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيميُّ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَجَلَّ لِنَفْسِهِ هَيَّى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ، وَعَنْ هَبَتِهِ». قَالَ مُسْلِمٌ: «النَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ».

٣ - ٢٤٠ [١٥٠٦] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرُهْيَرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، (٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ وَجَلَّ لِنَفْسِهِ بِمُثْلِهِ.



٧ - قرن الإمام الإسنادين بأسانيد بعدها خماسية وسداسية وهي: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، عَنِ ابْنِ حُرَيْبٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَلَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدَيْلَيْكَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَئْبٍ، كُلُّ هُؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٨ - قرن الإمام الإسنادين بأسانيد بعدها خماسية وهي: حَدَّثَنَا أَبُو مُعِيرَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شَعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤْمِنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو فَدَيْلَيْكَ، أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ بِعْنَى ابْنِ عَمَانَ، كُلُّ هُؤُلَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمُثْلِهِ، غَيْرُ أَنَّ الشَّفَعِيَّ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، إِلَّا الْبَيْعُ، وَمَمْ يَدْكُرُ الْمُهَاجِرُ.



كتاب البيوع

وفيه: ٢٠ صدرا

٢٤١ - [١٤١٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ: «لَا يَبْغُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٍ»

٢٤٢ - [١٥١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَىٰ عَنِ النَّجْشِ»

٢٤٣ - [١٥٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَحْبَرَنَا أَبُو حَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ

بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَبْغُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا

النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ»، غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «يُرْزَقُ»،

٢٤٤ - [١٥٢٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبَ، حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي

هُرِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اشْتَرَى شَاءَ مُصَرَّاً فَلْيَنْقُلِبْ هَـا، فَلْيَخْلُبْهَا، فَإِنْ رَضِيَ حِلَابَهَا

أَمْسَكَهَا، وَإِلَّا رَدَهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمِّ»

٢٤٥ - [١٥٢٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى

مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبْغُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيهُ».

٤٦ - [١٥٢٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ وَكَانُوا يَتَبَاعُ الطَّعَامُ، فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِإِيمَانِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعَنَا فِيهِ، إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ، قَبْلَ أَنْ نَيْعَهُ».

٤٧ - [١٥٣١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَكَانُوا يَتَبَاعُ الطَّعَامُ، فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِإِيمَانِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعَنَا فِيهِ، إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ، قَبْلَ أَنْ نَيْعَهُ».

٤٨ - [١٥٣١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثِيرُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَكَانُوا يَتَبَاعُ الطَّعَامُ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، وَكَانَا جَمِيعًا، أَوْ يُخَيِّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَإِنْ خَيَرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَتَبَاعَا عَلَى ذَلِكِ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَاعَا وَلَمْ يَرْتُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ.

٤٩ - [١٥٣١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَئُوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ حُبَّشَةَ، وَابْنُ حُبْرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخْرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَانُوا يَتَبَاعُونَ كُلُّ بَيْعٍ لَا يَبْيَعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعُ الْخِيَارِ.

٥٠ - [١٥٣٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَئُوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ حُبَّشَةَ، وَابْنُ حُبْرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخْرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ وَكَانَ إِذَا بَاَيَعَ يَقُولُ: لَا خِيَابَةً. أَنَّهُ يُخْدِعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ وَكَانَ إِذَا بَاَيَعَ يَقُولُ: لَا خِيَابَةً.

٥١ - [١٥٣٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَكَانُوا يَتَبَاعُونَ كُلُّ بَيْعٍ لَا يَبْيَعُ صَلَاحُهَا» هَى الْبَائِعُ وَالْمُبْتَاعُ.

٥٣ - [١٥٣٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الرُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «فَهَى - أَوْ هَانَا - رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّتِهِ عَنْ بَيْعِ الشَّمْرِ حَتَّى يَطِيبَ».

٥٤ - [١٥٤٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَكَلَّتِهِ تَحْتَ عَنِ الْمُزَابَنَةِ»، وَالْمُزَابَنَةُ: بَيْعُ الشَّمْرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالرَّزِيبِ كَيْلًا.

٥٤ - [١٥٤٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَحْنُ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّتِهِ عَنِ الْمُزَابَنَةِ، أَنْ يَبْيَعَ ثَمَرٌ حَائِطٌ إِنْ كَانَتْ نَخْلًا بِتَمْرٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ كَمَا أَنْ يَبْيَعُ بِرَبِيبٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبْيَعُ بِكَيْلٍ طَعَامٍ، نَحْنُ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ»، وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ: أَوْ كَانَ زَرْعًا.

٥٥ - [١٥٤٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أَبْرَتْ، فَشَمَرَتْهَا لِلْبَاعِ، إِلَّا أَنْ يَشْرِطَ الْمُبْتَاعَ»

٥٦ - [١٥٤٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ وَكَلَّتِهِ قَالَ: «أَيُّمَا أَمْرِئٌ أَبَرَ نَخْلًا، ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا، فَلِلَّذِي أَبَرَ ثَمَرَ النَّخْلِ، إِلَّا أَنْ يَشْرِطَ الْمُبْتَاعَ».

٥٧ - [١٥٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ وَكَلَّتِهِ تَحْتَ عَنِ الْمُحَايَرَةِ»

٥٨ - [١٥٣٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نُخَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَكَلَّتِهِ، فَنُصِيبُ مِنَ الْقِصْرِيِّ وَمِنْ كَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّتِهِ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلِيُرَعِّهَا، أَوْ فَلِيُحْرِثْهَا أَخَاهُ، وَإِلَّا فَلِيَدْعُهَا»

٥٩ - [١٥٣٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الرُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَحْنُ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّتِهِ عَنْ بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ»

^٦ - بين هذا الحديث والذي بعده حديث خماسي له حكم الرباعي، وهو: [٦٠ - (١٥٣٩)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِصَ لِصَاحِبِ الْعَرْبِ أَنْ يَبْيَعَهَا بِخَرْصِهَا مِنَ الشَّمْرِ».



٢٦٠ - [١٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، يَقُولُ: «كُنَّا لَا نَرَى بِالْخِبْرِ بِأَبْسَأَ حَتَّى كَانَ عَامُ أَوَّلَ، فَرَعَمَ رَافِعٌ أَنَّ تَيَّأَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَحْمِيلُهُ كَهْيَ عَنْهُ».



كتاب المساقة

وفيه: ١١ صدقة

٢٦١ - [١٥٥٢] حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ مُبَشِّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ فِي نَخْلٍ لَهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ أَمْ مُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟» فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَا كُلَّ مِنْهُ إِنْسَانٌ، وَلَا دَابَّةٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً».

٢٦٢ - [١٥٥٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتْبِيَّةُ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُو»، فَقُلْنَا لِأَنَسٍ: مَا زَهُوْهَا؟ قَالَ: «تَحْمُرُ وَتَصْفُرُ، أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الشَّمَرَةَ بِمَا تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟».

٢٦٣ - [١٥٧٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ».

٢٦٤ - [١٥٧١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ كَلْبَ عَنِّي، أَوْ مَاشِيَةً»، فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَعْوُلُ: «أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ»، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «إِنَّ لَأَبِي هُرَيْرَةَ زَرْعًا».

٢٦٥ - [١٥٧٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: «مَنْ افْتَنَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةً، أَوْ ضَارِّ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا».

[٦٢٦ - (١٥٧٧)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ حَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ كَسْبِ الْحِجَامَ؟ فَقَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَجَّمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعِينِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَمَ أَهْلَهُ، فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ حَرَاجِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوِيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ»، أَوْ «هُوَ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمْ».

[٦٢٧ - (١٥٧٧)] حَدَّثَنَا ابْنُ أَيِّيْعَمْرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِيْ الفَزَارِيَّ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَّسُ عَنْ كَسْبِ الْحِجَامَ؟ فَذَكَرَ يَمِثْلِهِ، عَيْرَ أَنَّهُ، قَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوِيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ، وَلَا تُعَذِّبُوا صِبِيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ».

[٦٢٨ - (١٥٨٤)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَيِّيْ سَعِيدِ الْحُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَا تَبِعُوا الدَّهَبَ بِالدَّهَبِ، إِلَّا مِثْلًا يَمِثِّلُ، وَلَا تُشْفِعُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِعُوا الْوَرَقَ بِالْوَرَقِ، إِلَّا مِثْلًا يَمِثِّلُ، وَلَا تُشْفِعُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ».^(١٠)

[٦٢٩ - (١٥٩٨)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَيِّيْ شَيْبَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولِ اللَّهِ أَكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلُهُ، وَكَاتِبُهُ، وَشَاهِدَيْهِ»، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ».

[٦٣٠ - (١٦٠٢)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَابْنُ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَيِّيْ الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ عَبْدٌ فَبَيَّأَ النَّيِّيْرَ عَلَى الْمُهْجَرَةِ، وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ، فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّيِّيْرُ: «بِعْنِيهِ»، فَاسْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، ثُمَّ لَمْ يُبَيَّأْعُنَّ أَحَدًا بَعْدَ حَتَّى يَسْأَلَهُ: «أَعْبَدُ هُوَ؟»

[٦٣١ - (١٦٠٨)] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا رُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَيِّيْ الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رِبْعَةٍ، أَوْ نَخْلٍ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ، فَإِنْ رَضِيَ أَحَدًا، وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ».



١٠ - بين هذا الحديث والذى بعده حديث خاصى له حكم الرياعى، وهو: [٦٣٠ - (١٦٠٨)] حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رِوَايَةِ فُتَيْبَةِ، فَدَعَبَ عَنْدَ اللَّهِ وَنَافِعَ مَعَهُ، وَفِي حَدِيثِ أَبْنِ رُمْحٍ: قَدَّمَ عَنْدَ اللَّهِ وَأَنَا مَعَهُ وَاللَّهُ يُعْلَمُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْحُدْرِيِّ، قَالَ: إِنَّهَا أَحْمَرَنِي أَنْكُنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمِّي عَنْ بَيْعِ الْوَرَقِ بِالْوَرَقِ إِلَّا مِثْلًا يَمِثِّلُ، وَعَنْ بَيْعِ الدَّهَبِ بِالدَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا يَمِثِّلُ، " فَأَتَاهُ أَبُو سَعِيدٍ بِإِصْبَاعِهِ إِلَى عَيْنِيْهِ وَأَذْنِيْهِ، فَقَالَ: أَبَصَرْتُ عَيْنَاهِيْ، وَسَعَثْتُ أَذْنَاهِيْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَبِعُوا الدَّهَبَ بِالدَّهَبِ، وَلَا تَبِعُوا الْوَرَقَ بِالْوَرَقِ، إِلَّا مِثْلًا يَمِثِّلُ، وَلَا تُشْفِعُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِعُوا شَيْئًا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ، إِلَّا يَدْأَبِيْهِ".

كتاب الفرائض

وفيه: حدث واحد

٢٧٢ - [٥ - (١٦١٦)] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْمُحَمَّدِ بْنُ بُكَيْرِ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ
جَاهِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، قَالَ: مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه، وَأَبُو بَكْرٍ يَعْوَذُنِي مَا شِئْنِي، فَأَعْمَمَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ
صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَأَفْقَثْتُ، قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا، حَتَّى نَزَلتْ آيَةُ
الْمِيرَاثِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلْ أَللَّهُ يُفْتِيكُ فِي الْكَلَّة﴾».



كتاب الهبات

وفيه: ٣ أحاديث

٢٧٣ - [١٦٢١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، حَمَلَ عَلَى فَرْسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا تَبْتَعْهُ، وَلَا تَعْدُ فِي صَدَقَتِكَ»،

٢٧٤ - [١٦٢٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيرُ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَتِ امْرَأَةٌ بَشِيرٌ: أَخْلِ أَبْنِي غَلَامَكَ وَأَشْهِدْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ سَأَلَتِنِي أَنْ أَخْلِ أَبْنَاهَا غَلَامِي، وَقَالَتْ: أَشْهِدْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَلَهُ إِحْوَةٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَفَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُمْ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا، وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ»

٢٧٥ - [١٦٢٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيرُ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمْسِكُوا

٢٧٦ - [١٦٢٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَحْبَرَنَا أَبُو حَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ، وَلَا تُفْسِدُوهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمَرَ فَهِيَ لِلَّذِي أَعْمَرَهَا حَيَا وَمِتَّا، وَلِعَيْبِهِ».



وليس في كتابي الوصية والنذر إسناداً رباعياً

كتاب الأيمان

وفيه: أحاديث

٢٧٦ - [١٦٤٦] حَدَّثَنَا قُتْيَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا الْيَثْ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رُكْبٍ، وَعُمَرُ يَحْلِفُ بِأَيْمَهُ، فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ وَجْهَهُ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلِيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتْ».

٢٧٧ - [١٦٥٢] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمْرَةَ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَجْهَهُ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللَّهِ»، وَكَانَتْ قُرِيسٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

٢٧٨ - [١٦٦٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَيْ، حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجْهَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَجْهَهُ: «إِذَا صَنَعْ لِأَحْدَادِكُمْ خَادِمُهُ طَعَامٌ، ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ، وَقَدْ وَلِيَ حَرَّهُ وَذَخَانَهُ، فَلَيُقْعِدُهُ مَعَهُ، فَلَيُأْكُلُنَّ، وَكُلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتِهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَرْتَ عَنْ يَمِينِكَ، وَأَئْتَ الدِّيْهُ هُوَ خَيْرٌ».

٢٧٩ - [١٦٦٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَجْهَهُ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَوْتَيْنِ».

٤٧ - [١٥٠١]) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَعْنَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثُمنَ الْعَبْدِ، قُوَّمَ عَلَيْهِ قِيمَةُ الْعَدْلِ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ، وَعَنَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلَّا فَقَدْ عَنَقَ مِنْهُ مَا عَنَقَ».

٤٩ - [١٥٠١]) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَعْنَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ قَدْرُ مَا يَبْلُغُ قِيمَتُهُ، قُوَّمَ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ، وَإِلَّا فَقَدْ عَنَقَ مِنْهُ مَا عَنَقَ».

٥٨ - [٩٩٧]) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْذِبُ الْحَدِيثَ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ: «وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَقَدْ عَنَقَ مِنْهُ مَا عَنَقَ» (١١).

٥٨ - [٩٩٧]) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤُدُ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ رَيْدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْنَقَ عَلَامًا لَهُ عَنْ ذُبْرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنْهُ؟» فَاسْتَرَاهُ نُعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِشَمَانٍ مِائَةً دِرْهَمٍ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: «عَبْدًا قِبْطِيًّا ماتَ عَامَ أَوَّلَ».

٥٩ - [٩٩٧]) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو، جَابِرًا رضي الله عنهما يَقُولُ: دَبَرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَامًا لَهُ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ جَابِرٌ: «فَاسْتَرَاهُ أَبْنُ التَّحَامِ عَبْدًا قِبْطِيًّا ماتَ عَامَ أَوَّلَ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الرُّبِّيِّ».

٦٠ - [٩٩٧]) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ رُمْحٍ، عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الْمُدَبَّرِ تَحْوِي حَدِيثَ حَمَادٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ.

١١ - هذا الحديث ساقه الإمام مسلم بست أسانيد الأول منها رياحي وهو المذكور - وما عداه خلاف ذلك، وهذا عام سياقه : وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ رَيْدٍ، حَدَّثَنَا رُهَيْبُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيْنَةَ ابْنَ عَيْنَةَ، كَلَّا هُمْ عَنْ أُبُوبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَضْوِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنِ ابْنِ حَرْبٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَلَيْثٍ، عَنِ ابْنِ ذُبْرٍ، حَدَّثَنَا كَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَبَيِّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَقَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، كُلُّ هُؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْذِبُ الْحَدِيثَ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ: «وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَقَدْ عَنَقَ مِنْهُ مَا عَنَقَ» إِلَّا فِي حَدِيثِ أُبُوبٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالُوكُمْ دَكَرَنَا هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ، وَقَالَ: لَا تَدْرِي أَهُوَ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ، أَوْ قَالَهُ نَافِعٌ مِنْ قِبِيلِهِ، وَلَيْسَ فِي رَوَايَةِ أَخْدُو مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَّا فِي حَدِيثِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ



كتاب القسامه والمُحاربين والقصاص والديات

وفيه صيغان

٢٨٤ - [٩ - (١٦٧١)] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ هُشَيْمٍ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَدِينَةَ، فَاجْتَوْهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبْلِ الصَّدَقَةِ، فَتَشْرُبُوا مِنْ الْبَانِكَ وَأَبْوَاهَا»، فَفَعَلُوا، فَصَحُّوا، ثُمَّ مَالُوا عَلَى الرِّعَاءِ، فَقَتَلُوهُمْ وَارْتَدُوا عَنِ الإِسْلَامِ، وَسَافُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَعَثَ فِي أَثْرِهِمْ فَأَتَيْتَهُمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيهِمْ، وَأَرْجَلَهُمْ، وَسَمَّلَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ، حَتَّىٰ مَاتُوا.

٢٨٥ - [١٧ - (١٦٧٢)] وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ حَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي حَدِيثِ هَمَامٍ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ رَهْطٌ مِنْ عُرَيْنَةَ، وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: مِنْ عُكْلٍ، وَعُرَيْنَةَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ. (١٢)



كتاب الحدود

وفيه أحاديث

٢٨٦ - [١٦٨٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَسَلَّمَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ سَارِقًا فِي مِحْنٍ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ».

٢٨٧ - [١٦٩٢] وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحدَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَاجِرِ بْنِ سَمْرَةَ وَلَهُ مَقَامٌ، قَالَ: رَأَيْتُ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ جَيَعَ يَهُوَ إِلَيْ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ رَجُلًا قَصِيرًا، أَعْضَلُ، لَيْسَ عَلَيْهِ رِداءً، فَشَهَدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَاتٍ أَنَّهُ زَئِنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «فَلَعْلَكَ؟» قَالَ: لَا، وَاللَّهِ إِنَّهُ قَدْ زَئَنَ الْآخِرُ، قَالَ: فَرَجَمَهُ، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: «أَلَا كُلُّمَا نَفَرْنَا غَازِينَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ، خَلَفَ أَحَدُهُمْ لَهُ نَبِيبٌ كَنِيبٌ التَّيْسِ، يَمْنُحُ أَحَدُهُمُ الْكُثْبَةَ، أَمَّا وَاللَّهِ، إِنْ يُمْكِنَنِي مِنْ أَحَدِهِمْ لَا نَكِلَنَّهُ عَنْهُ».

٢٨٨ - [١٧٠٢] وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَحدَرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْواحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَلَهُ مَقَامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَلَهُ مَقَامٌ، هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فُلْتُ: بَعْدَ مَا أُنْزِلْتُ سُورَةَ النُّورِ أَمْ قَبْلَهَا؟ قَالَ: «لَا أَدْرِي».



وليس في كتاب الأقضية إسنادا رباعيا



كتاب اللقطة

وفيه: ٣ أحاديث

٢٨٩ - [١٣ - ١٧٢٦]) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَخْلُبَنَّ أَحَدٌ مَا شِيَّةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ، أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبُتُهُ، فَتُكْسِرَ حِزَانَتُهُ، فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ؟ إِنَّمَا تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعٌ مَوَاضِيْعُهُمْ أَطْعَمَتْهُمْ، فَلَا يَخْلُبَنَّ أَحَدٌ مَا شِيَّةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ».

٢٩٠ - [٤٨ - ١٤]) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، جَمِيعًا عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ.
(١٣)

٢٩١ - [١٨ - ١٧٢٨]) قَالَ: سَعَيْتُ أُذْنَائِي، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَائِي، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: سَعَيْتُ أُذْنَائِي، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَائِي، حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتِهِ»، قَالُوا: وَمَا جَاءَتِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ، وَالضِيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ» وَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِيُقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمُّتْ»

٢٩٢ - [١٣ - ١٧٢٦]) قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ. بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرُفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ، فَلِيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ، فَلِيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ».

قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ.



كتابُ الْجَهَادِ وَالسَّيْرِ

وفيه: ٢٩

٢٩٢ - [١٧٣٥ - حديث] **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَفُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْغَادِرَ يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: أَلَا هَذِهِ غَدْرُهُ فُلَانٌ».**

٢٩٣ - [١٧٣٩ - حديث] **وَحَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَزَهْيُرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لِعَلَيِّ، وَزُعْبِرٍ، قَالَ عَلَيُّ: أَحْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو، جَاءَ رضي الله عنهما، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ»**

٢٩٤ - [١٧٤٢ - حديث] **وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنهما، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَحْزَابِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزَلُ الْكِتَابِ، سَرِيعُ الْحِسَابِ، اهْزِمْ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْهُمْ»**

٢٩٥ - [١٧٤٢ - حديث] **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنهما، يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِشْلَ حَدِيثَ حَالِدٍ، عَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «هَازِمُ الْأَحْزَابِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «اللَّهُمَّ».**

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ أَبْنِ عَيْنِيَّةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، هَذَا الْإِسْنَادُ، وَرَأَدَ أَبْنُ أَبِي عُمَرَ في رِوَايَتِهِ: «مُحْرِي السَّحَابِ».

٢٩٦ - [١٧٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْيَثِّ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، «أَنَّ امْرَأَهُ وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَعَازِي رَسُولِ اللَّهِ مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبِّيَانَ».

٢٩٧ - [١٧٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْيَثِّ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ حَرَقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ»، زَادَ قُتَيْبَةُ، وَابْنُ رُمْحٍ فِي حَدِيثِهِمَا: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا فَإِمَّا عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِزَ الْفَسِيقِينَ﴾.

٢٩٨ - [١٧٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ سَرِيَّةً وَأَنَا فِيهِمْ قَبْلَ نَجْدٍ، فَعَنِمُوا إِبْلًا كَثِيرًا، فَكَانَتْ سُهْمًا كُلُّهُمْ اثْنَا عَشَرَ بَعِيرًا، أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنُقْلُوا بَعِيرًا.

٢٩٩ - [١٧٤٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ، وَفِيهِمُ ابْنُ عُمَرَ، وَأَنَّ سُهْمًا كُلُّهُمْ بَلَغَتِ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنُقْلُوا سِوَى ذَلِكَ بَعِيرًا، فَلَمْ يُغِيرْهُ رَسُولُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ».

٣٠٠ - [١٧٦٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ بَحِيلًا حَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرْجُلٍ مِنْ بَنِي حَبِيبَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أَنَّاثِيلَ، سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةً؟» فَقَالَ: عِنِّي يَا مُحَمَّدُ حَيْرَةٌ، إِنْ تَقْتُلَنِي تَقْتُلُنِي ذَا دَمِ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلِّنْ تُعْطِ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَتَّىٰ كَانَ بَعْدَ الْغَدِ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةً؟» قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ، إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلَنِي تَقْتُلُنِي ذَا دَمِ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلِّنْ تُعْطِ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَتَّىٰ كَانَ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةً؟» فَقَالَ: عِنِّي مَا قُلْتُ لَكَ، إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلَنِي تَقْتُلُنِي ذَا دَمِ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلِّنْ

٣٠١ - [١٧٧٠ - ٦٩] **وَحَدَّشَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءِ الضُّبْعِيِّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَجُلِهِ، قَالَ: نَادَى فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ انْصَرَفَ عَنِ الْأَخْرَابِ «أَنْ لَا يُصْلِيَنَّ أَحَدُ الظُّهُرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرْيَظَةِ»، فَتَحَوَّفَ نَاسٌ فَوْتَ الْوَقْتِ، فَصَلَّوْا دُونَ بَنِي قُرْيَظَةِ، وَقَالَ آخْرُونَ: لَا نُصَلِّي إِلَّا حِينَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنْ فَاتَنَا الْوَقْتُ، قَالَ: فَمَا عَنَّفَ وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ.

٣٠٢ - [١٧٧١ - ٧١] **حَدَّشَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ، وَاللَّفِظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ رَجُلِهِ، أَنَّ رَجُلًا، - وَقَالَ حَامِدٌ، وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَنَّ الرَّجُلَ - كَانَ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّحَلَاتِ مِنْ أَرْضِهِ حَتَّى فُتَحَتْ عَلَيْهِ قُرْيَظَةُ وَالنَّضِيرُ، فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرْدُ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَعْطَاهُ، قَالَ أَنَسٌ: وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُوْنِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْأَلَهُ مَا كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَاهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَعْطَاهُ أُمُّ أَمِينَ رَجُلَهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُنِي أُمُّ أَمِينَ فَجَعَلَتِ الشَّوْبَ في عُنْقِيِّ، وَقَالَتْ: وَاللَّهِ، لَا تُعْطِي كَاهْنَ وَقَدْ أَعْطَانِي هُنَّ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أُمَّ أَمِينَ، اتُرْكِيهِ وَلَكِ كَذَا وَكَذَا»، وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: كَذَا حَتَّى أَعْطَاهَا عَشْرَةً أَمْثَالِهِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهِ.

٣٠٣ - [١٧٧٢ - ٧٢] **حَدَّشَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفِّلِ رَجُلِهِ، قَالَ: أَصَبَّتُ جِرَابًا مِنْ شَحِمٍ، يَوْمَ حَيْرَ، قَالَ: فَالْتَّرَمْتُهُ، فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا، قَالَ: «فَالْتَّرَقَتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَبَسِّمًا».

٣٠٤ - [١٧٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءَ بْنِ عَوْنَانَ: يَا أَبا عُمَارَةَ، أَفَرَزْنَا يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا وَلَى رَسُولُ اللَّهِ وَكِتَابَهُ، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَانًا أَصْحَابِهِ، وَأَخْفَاهُمْ حُسَّرًا، لَيْسَ عَلَيْهِمْ سِلَاحٌ - أَوْ كَثِيرٌ سِلَاحٌ -، فَلَقُوا قَوْمًا رُمَادًا لَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ، جَمْعٌ هَوَازِنَ وَبَنِي نَصْرٍ، فَرَشَقُوهُمْ رَشْقًا مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ، فَاقْبَلُوا هُنَاكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ وَكِتَابِهِ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ يَقُودُهُ، فَنَزَّلَ فَاسْتَنْصَرَ، وَقَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ»، ثُمَّ صَفَّهُمْ.

٣٠٥ - [١٧٨٩ - حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ حَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَثَابِتٍ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ عَوْنَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَكِتَابَهُ أَفْرِدٌ يَوْمَ أُحْدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرْيَشٍ، فَلَمَّا رَهْفُوهُ قَالَ: «مَنْ يَرْدُهُمْ عَنَا وَلَهُ الْجَنَّةُ؟» - أَوْ «هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ» -، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ رَهْفُوهُ أَيْضًا، فَقَالَ: «مَنْ يَرْدُهُمْ عَنَا وَلَهُ الْجَنَّةُ؟» أَوْ «هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ» ، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَلَمْ يَزِلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَكِتَابِهِ إِلَصَاحِيْهِ: «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا».

٣٠٦ - [١٧٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ بْنِ عَوْنَانَ، يَسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ يَوْمَ أُحْدٍ، فَقَالَ: «جُرْحٌ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَكُسْرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، وَهُشِّمَتِ الْبَيْضَاءُ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بْنُتُ رَسُولِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ تَغْسِلُ الدَّمَ، وَكَانَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالْمِجَنِّ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كُثْرَةً، أَخْدَثَتْ قِطْعَةَ حَصِيرٍ فَأَخْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ».

٣٠٧ - [١٧٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ بْنِ عَوْنَانَ، وَهُوَ يَسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، فَقَالَ: أَمَّ وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ، وَإِنَّمَا دُووِيَّ جُرْحُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: وَجُرْحَ وَجْهِهِ، وَقَالَ مَكَانَ هُشِّمَتْ: كُسْرَتْ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١٤)

٣٠٨ - [١٧٩١ - حَدَّثَنَا] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُسِّرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُطُ الدَّمَ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُونَ نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَّتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

٣٠٩ - [١٧٩٦ - حَدَّثَنَا] يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَحْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبٍ بْنِ سُقِيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَمِيتُ إِصْبَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَشَاهِدِ، فَقَالَ: «هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعُ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيْتِ».

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ فَنُكِبَتْ إِصْبَعُهُ.

٣١٠ - [١٧٩٧ - حَدَّثَنَا] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَحْبَرَنَا سُقِيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمَعَ جُنْدُبًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «أَبْطَأً جَبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وُدِعَ مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالضُّحَىٰ ۚ وَالآتِيلٌ إِذَا سَجَىٰ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾». (٢)

٣١١ - [١٧٩٩ - حَدَّثَنَا] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي، قَالَ: «فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ وَرَكِبَ حِمَارًا وَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ وَهِيَ أَرْضُ سَبَحَةٌ»، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِلَيَّكَ عَنِي، فَوَاللَّهِ، لَقَدْ آذَانِي نَقْنُ حِمَارِكَ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ، لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْبَىْ رِيحًا مِنْكَ، قَالَ: فَعَضَبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: فَعَضَبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، قَالَ:

٤ - أورد الإمام هذا الإسناد مقورونا بغية من غير الرباعيات وهذا سياقه: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَوِيبًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادِ الْعَامِرِيُّ، أَحْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَغِيٍّ، أَحْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حَيْثَمٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيميُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُرْمَمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ مُطَرِّفٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ أَصَبَبَ وَجْهَهُ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُطَرِّفٍ جُمِعَ وَجْهَهُ



فَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ، وَبِالْأَيْدِي، وَبِالْعِوَالِ، قَالَ: فَبَلَغَنَا أَكْهَا نَزَلتْ فِيهِمْ: ﴿وَإِنْ طَالِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَأْلُوا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ .

٣١٢ - [١٨٠٠ - ١١٨] حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَنْظُرُ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟» فَأَنْطَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنًا عَفْرَاءَ، حَتَّىٰ بَرَكَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَقَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتْلُتُمُوهُ - أَوْ قَالَ: قَتَلَهُ قَوْمُهُ -، قَالَ: وَقَالَ أَبُو مُحْنَلٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ عَيْرُ أَكَارٍ قَتَلَنِي،

حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَيِّي، يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَّسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَعْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ» إِبْلِ حَدِيثٍ ابْنِ عُلَيَّةَ، وَقَوْلٍ أَيِّي مُحْنَلٍ كَمَا ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ.

٣١٣ - [١٨٠١ - ١١٩] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ الرُّهْرِيُّ، كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ، وَاللُّفْظُ لِلرُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، عَنْ عَمْرِو، سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لِكَعْبٍ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أَفْتَلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: أَئْذَنْ لِي، فَلَأْقُلُ، قَالَ: «فُلْ»، فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ: وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ صَدَقَةً وَقَدْ عَنَّا، فَلَمَّا سَمِعَهُ قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ، لَتَمَلَّنَهُ، قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ الآنَ، وَنَكْرُهُ أَنْ تَدَعْهُ حَتَّىٰ نَنْظُرَ إِلَيْ أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرًا، قَالَ: وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ شُلِّفَنِي سَلَفًا، قَالَ: فَمَا تَرْهَنْتِي؟ قَالَ: مَا تُرِيدُ؟ قَالَ: تَرْهَنْتِي نِسَاءَكُمْ، قَالَ: أَنْتَ أَجْمَعُ الْعَرَبَ، أَنْرَهَنْتَ نِسَاءَنَا؟ قَالَ لَهُ: تَرْهَنْتِي أَوْلَادَكُمْ، قَالَ: يُسَبِّ ابْنُ أَحَدِنَا، فَيُقَالُ: رُهْنٌ فِي وَسْقَيْنِ مِنْ تَمْرٍ، وَلَكِنْ زَرْهَنْكَ الْلَّامَةَ - يَعْنِي السِّلَاحَ -، قَالَ: فَنَعَمْ، وَوَاعَدْهُ أَنْ يَأْتِيهِ بِالْحَارِثِ، وَأَبِي عَبْسٍ بْنِ جَبْرٍ، وَعَبَادِ بْنِ بِشْرٍ، قَالَ: فَجَاءُوْ فَدَعَوْهُ لَيْلًا فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، قَالَ سُفِيَّاً: قَالَ عَيْرُ عَمْرِو: قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْنًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ، قَالَ: إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَرَضِيعُهُ، وَأَبُو نَائِلَةَ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ لَيْلًا لَأَجَابَ، قَالَ مُحَمَّدٌ: إِنِّي إِذَا جَاءَ، فَسَوْفَ أَمُدُّ يَدِي إِلَى رَأْسِهِ، فَإِذَا اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَدُونَكُمْ، قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَ وَهُوَ مُتَوَسِّحٌ، فَقَالُوا: نَحْدُ مِنْكَ رِيحَ الطِّيبِ، قَالَ: نَعَمْ تَحْتِي فُلَانَهُ هِيَ أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ، قَالَ: فَتَأْذَنْ لِي أَنْ أَشْمَ مِنْهُ، قَالَ: نَعَمْ فَشَمَّ، فَتَنَاوَلَ فَشَمَّ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذَنْ لِي أَنْ أَعُودَ، قَالَ: فَاسْتَمْكَنْ مِنْ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: دُونَكُمْ، قَالَ: فَقَتَلُوهُ.

[١٢٤ - ٣١٤] [وَحَدَّثَنِي رُهْيُونْ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَّسٍ]

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزَّا حَيْرَ، قَالَ: فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْعَدَاءِ بِعَلْسٍ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رُفَاقِ حَيْرَ، وَإِنَّ رُكْبَيِّ لَتَمَسَّ فَخِذَ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخْسَرَ الْإِزارُ عَنْ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنِّي لَأَرَى بِيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقُرْيَةَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، حَرَبَتْ حَيْرَ، إِنَّا إِذَا نَرَلْنَا بِسَاحَةَ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ، قَالَ: وَقَدْ حَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، قَالَ عَبْدُ

الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: وَالْحَمِيسَ، قَالَ: وَأَصْبَنَاهَا عَنْوَةً.

[١٢٥ - ١٨٠٢] [حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَادٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ

إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَرِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حَيْرَ، فَتَسَيَّرَنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنْيَهَا تِكَ، وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَنَزَلَ يَخْدُو بِالْقَوْمِ، يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَاغْفِرْ فِدَاءَ لَكَ مَا افْتَفَيْنَا
وَلَقِينَ سَكِينَةَ عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صَيَحَ بِنَا أَتَيْنَا
وَبِالصِّيَاحِ عَوَلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟» قَالُوا: عَامِرٌ، قَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا رَسُولَ

اللهِ، لَوْلَا أَمْتَعْنَا بِهِ، قَالَ: فَأَتَيْنَا حَيْرَ، فَحَاصِرَنَا هُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مُخْمَصَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْكُمْ»،

قَالَ: فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا هَذِهِ النِّيرَانُ؟

عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» فَقَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «أَيُّ حَمْ؟» قَالُوا: لَحْمُ حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«أَهْرِيقُوهَا، وَأَكْسِرُوهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ يُهْرِيُوهَا وَيَعْسِلُوهَا؟ فَقَالَ: «أَوْ ذَاكَ»، قَالَ: فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ

سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصْرٌ، فَتَنَاولَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ دُبَابُ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ:

فَلَمَّا فَقَلُوا، قَالَ سَلَمَةُ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي: قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْنِ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاكِنًا، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: فَدَاكَ أَبِي

وَأُمِّي زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبَطَ عَمْلَهُ، قَالَ: «مَنْ قَالَهُ؟» قُلْتُ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: «كَذَبَ

من قاله، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ» وَجَمِيعُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، «إِنَّهُ جَاهَدْ مُجَاهِدْ قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى هَا مِثْلَهُ»، وَحَالَفَ قُتْبَيْهُ مُحَمَّدًا فِي الْحَدِيثِ فِي حَرْقَيْنِ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَادٍ: وَأَلْقَى سَكِينَةً عَلَيْنَا.

٣١٦ - [١٨٠٤ - ١٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْفَعْنَيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَنَحْنُ نَحْفَرُ الْخَنْدَقَ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَافِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ:

«اللَّهُمَّ لَا يَعِيشَ إِلَّا عِيشُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ».

٣١٧ - [١٨٠٥ - ١٢٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، قَالَ يَحْيَى: أَحْبَرَنَا، وَقَالَ شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، حَدَّثَنَا أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: كَانُوا يَرْجِحُونَ وَرَسُولَ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مَعَهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ:

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ بَدَلَ فَانصُرْ: فَاغْفِرْ.

٣١٨ - [١٨٠٦ - ١٣١] حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَهْيَدِ بْنِ أَبِي عَبِيدٍ، قَالَ: سِمعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوعَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ: حَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالْأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَرْعَى بِذِي قَرْدِ، قَالَ: فَلَقَيْتِ عَلَامَ لَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ: أَخِذْتُ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَقُلْتُ: مَنْ أَخْذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ، قَالَ: فَصَرَحْتُ ثَلَاثَ صَرَحَاتٍ، يَا صَبَاحَا، قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَيِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ بِذِي قَرْدِ، وَقَدْ أَخَذُوا يَسْقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيَهُمْ بِنَبْلِي، وَكُنْتُ رَامِيَا، وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضِعِ

فَأَرْتَبَحُ حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ الْلِقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَبَلْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثَيْنَ بُرْدَةً، قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ حَمِيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عِطَاشُ، فَابْعَثْ إِلَيْهِمِ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوعِ مَلَكْتَ فَأَسْجِنْ»، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرْدَفِنِي رَسُولُ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى نَاقِتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

٣١٩ - [١٨١٠ - ١٣٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَحْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَعْرُو بِأَمِ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَرَّا، فَيَسْقِيَنَ الْمَاءَ، وَيُدَاوِيَنَ الْجُرْحَى».

[١٤٨ - ١٨١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ:

مَعْتُ سَلَمَةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَبَعَ عَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ عَزَوَاتٍ،

مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، إِهْدَا إِلِيْسَانَادِ عَيْرَ آنَّهُ قَالَ فِي كِلْتَيْهِمَا: سَبَعَ عَزَوَاتٍ.



كتاب الإمارة

وفيه: ٢٥ حديثاً

٤ - [١٨٢٠] **وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:** قَالَ عَبْدُ اللَّهِ

رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَسَلَّمَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرْيَشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا نَذَانٌ».

٥ - [١٨٢١] **حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَسَلَّمَ, قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ح **وَحَدَّثَنَا رَفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا حَالِدٌ** يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَانَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ

جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَسَلَّمَ, قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ, فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقَضِي حَتَّى يَمْضِي

فِيهِمِ اثْنَا عَشَرَ حَلِيفَةً»، قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ حَفِيَ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِيهِ: مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرْيَشٍ».

٦ - [١٨٢١] **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَسَلَّمَ, قَالَ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًّا مَا وَلَيْهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا»، ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَلِمَةٍ حَفِيَتْ

عَلَيَّ، فَسَأَلْتُ أَبِيهِ: مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ? فَقَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرْيَشٍ».

وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَسَلَّمَ, عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ:

«لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًّا».

٧ - [١٨٢١] **حَدَّثَنَا هَدَاءُ بْنُ حَالِدٍ الْأَرْدِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ:** سَمِعْتُ جَابِرِ

بْنَ سَمْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ حَلِيفَةً»، ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ

أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِأَبِيهِ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرْيَشٍ».

٣٢٥ - [١٦٥٢] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا حَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطَيْتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ أَكْلَتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطَيْتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتَ عَلَيْهَا».

٣٢٦ - [١٨٢٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، حَدَّثَنَا الْيَثْرَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْؤُلَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَبْيَوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (١٥).

٣٢٧ - [١٤٢] وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: عَادَ عَبْيُودُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنِ يَسَارِ الْمُرَنِيِّ فِي مَرْضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيَ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ لِرَعِيَّةِهِ، إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

٣٢٨ - [١٨٣٠] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا حَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَنَّ عَائِدَ بْنَ عَمْرِو، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى عَبْيُودِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، فَقَالَ: أَيْنَ بُنَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ الْرِّعَاءِ الْحُطَمَةُ، فِي أَيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»، فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُخَالَةِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُخَالَةٌ؟ إِنَّمَا كَانَتِ النُّخَالَةُ بَعْدَهُمْ، وَفِي عَيْرِهِمْ».

١٥ - ساق الإمام مسلم هذا الإسناد مقروناً، وهذا سياقه: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَبْيَوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْيُودِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَدَّثَنِي حَرَقَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُوسُفُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْيُودِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: بِمَعْنَى حَدِيثِ الْأُزْفَريِّ، قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: «الرَّجُلُ نَاعِ في مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّةِهِ»

٦٠ - [١٨٥٢] **وَحَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَرْفَجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرَكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشْقَى عَصَاكُمْ، أَوْ يُفْرِقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ».

٦١ - [١٨٥٦] **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثْ، عَنْ أَبِيهِ الزُّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحَدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةً، فَبَأْيَعْنَاهُ، وَعُمُرُ آخِذٍ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَهِيَ سَمْرَةٌ، وَقَالَ: «بَأْيَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَ، وَمَمْبَأْيَعْهُ عَلَى الْمَوْتِ».

٦٢ - [١٨٥٦] **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ أَبِيهِ الزُّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَمْ نُبَايِعْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَوْتِ، إِنَّمَا بَأْيَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَ»

٦٣ - [١٨٥٦] **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ، قَالَ سَعِيدٍ، وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحَدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةً، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ»، وَقَالَ جَابِرٌ: «لَوْ كُنْتُ أُبَصِّرُ لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ».

٦٤ - [١٨٦٠] **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عَبِيدٍ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ: عَلَى أَبِيهِ شَيْءٍ بَأْيَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحَدَيْبِيَّةَ؟ قَالَ: «عَلَى الْمَوْتِ».

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْ ثَلِيلٍ.

٦٥ - [١٨٦٢] **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عَبِيدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقْبِيَّكَ؟ تَعَرَّبْتَ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْنَ لِي فِي الْبَدْوِ».

٦٦ - [١٨٦٧] **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَيُوبَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتَ».

٣٣٦ - [١٨٦٩ - (٩٢)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «نَّكَرَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنْ يُسَافِرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ».

٣٣٧ - [١٨٦٩ - (٩٣)] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، «أَنَّهُ كَانَ يَنْهَا أَنْ يُسَافِرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، مُخَافَةً أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ».

٣٣٨ - [١٨٧٠ - (٩٥)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ سَابَقَ بِالْحُجَّلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ مِنَ الْحُفَيَاءِ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْحُجَّلِ الَّتِي لَمْ تُضْمِرْ، مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرْقِّ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ فِيمَنْ سَابَقَ إِلَيْهَا.

٣٣٩ - [١٨٧١ - (٩٦)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ يُعْنَى حَدِيثُ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ.^(١٦)

٣٤٠ - [١٨٨٠ - (١١٢)] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَسِّ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «لَغْدَوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٣٤١ - [١٨٨١ - (١١٣)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «وَالْغَدْوَةَ يَغْدُوْهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».



٣٤٢ - [١٤٣ - ١٨٩٩] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَاعِيُّ، وَسُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو،
سَعَى جَابِرًا رضي الله عنه، يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتْلْتُ؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ»، فَأَلَّقَ قَرَاطٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ
قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَفِي حَدِيثِ سُوِيدٍ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم يَوْمَ أُحْدِي.

٣٤٣ - [١٥٦ - ١٩٠٨] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا، أُعْطِيَهَا، وَلَوْلَمْ تُصِبْهُ».

٣٤٤ - [١٦٠ - ١٩١٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيِّي طَلْحَةَ، عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعَمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ
بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم يَوْمًا، فَأَطْعَمَهُ، ثُمَّ جَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم، ثُمَّ اسْتَيقَظَ
وَهُوَ يَضْحِكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّيَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ، غُزَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرُ، مُلْوِّكًا عَلَى الْأَسِرَةِ»، أَوْ «مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَةِ» - يَشْكُ أَيَّهُمَا - قَالَ: قَالَتْ:
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَاهَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيقَظَ وَهُوَ يَضْحِكُ، قَالَتْ:
فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّيَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ، غُزَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى،
قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ»، فَرَكِبْتُ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتَ مِلْحَانَ الْبَحْرِ
فِي رَمَضَانَ مُعَاوِيَةً، فَصُرِعْتُ عَنْ دَابِّهَا حِينَ خَرَجْتُ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكْتُ.

٣٤٥ - [١٦٢ - ١٩١٢] وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَئْيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم ابْنَةَ مِلْحَانَ، حَالَةً أَنَسٍ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ
عِنْدَهَا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَيِّي طَلْحَةَ، وَمُحَمَّدٌ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ.



كتاب الصيد والذبائح وما يُؤكل من الحيوان

وفيه: أحاديث

٣٤٦ - [١٧ - (١٩٣٥)] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى،

أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْشَمَةَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعْثَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَمْرَ عَلَيْنَا أَبَا عَبْيَدَةَ، نَتَلَقَّى عِرَارًا لِفَرِيسِ، وَرَوَدَنَا جَرَابًا مِنْ تَمْرٍ مَيْحَدٌ لَنَا غَيْرُهُ، فَكَانَ أَبُو عَبْيَدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً، قَالَ: فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ إِهَا؟ قَالَ: نَصْحَاهَا كَمَا يَصْحُ الصَّيْحُ، ثُمَّ شَرَبْتُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَتَكَبَّرْتُ يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، وَكُنَّا نَضْرُبُ بِعَصِيبَنَا الْحَبْطَ، ثُمَّ تَبَلَّهَ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ، قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَفَعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهْيَةً الْكَثِيبِ الضَّحْمِ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرُ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْيَدَةَ: مَيْتَةٌ، ثُمَّ قَالَ: لَا، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ اضْطَرَرْتُمْ فَكُلُوا، قَالَ: فَأَقْمَنَا عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ حَتَّى سَمَّنَا، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْنَا نَعْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدُّهْنِ، وَنَقْتَطَعُ مِنْهُ الْفِدَرَ كَالثَّوْرِ، أَوْ كَفَدْرِ الثَّوْرِ، فَلَقَدْ أَحْدَدْ مِنَا أَبُو عَبْيَدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَقْعَدْهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ، وَأَحْدَدْ ضِلَاعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقْامَهَا ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا، فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا وَتَزَوَّدَنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَائِقَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «هُوَ رِزْقُ أَخْرَاجِ اللَّهِ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتُطْعِمُونَا؟»، قَالَ: فَأَرْسَلْنَا إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ مِنْهُ فَأَكَهُ.

٣٤٧ - [١٨ - (١٩٣٥)] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَارِ بْنُ الْعَلَاءَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو، جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ:

«بَعْثَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ رَاكِبٍ، وَأَمِيرُنَا أَبُو عَبْيَدَةَ بْنُ الْجَرَاحِ، نَرْصُدُ عِرَارًا لِفَرِيسِ، فَأَقْمَنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْحَبْطَ، فَسُمِّيَ جَيْشُ الْحَبْطِ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ، فَأَكَلَنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ، وَادَّهَا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّى ثَابَتْ أَجْسَامُنَا»، قَالَ: «فَأَحْدَدْ أَبُو عَبْيَدَةَ ضِلَاعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ وَأَطْوَلِ جَمِيلٍ فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ، فَمَرَّ تَحْتَهُ»، قَالَ: وَجَلَسَ فِي حَجَاجِ عَيْنِهِ نَفْرٌ، قَالَ:

وَأَحْرَجْنَا مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ كَذَا وَكَذَا قُلَّةً وَذَكِ، قَالَ: «وَكَانَ مَعَنَا جَرَابٌ مِنْ تَمِّ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنَ الْجُنُوبَةِ قَبْضَةً، ثُمَّ أَعْطَانَا تَمَرَّةً تَمَرَّةً، فَلَمَّا فَتَيْ وَجَدْنَا فَقْدَهُ».

٣٤٨ - [١٩٣٥] [وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو، جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ فِي جَيْشِ الْحَبْطِ: «إِنَّ رَجُلًا نَحْرَ ثَلَاثَ جَرَائِرَ، ثُمَّ ثَلَاثَ، ثُمَّ كَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ»]

٣٤٩ - [١٩٣٧] [وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَقَالَ: أَصَابَنَا مَجَاعَةً يَوْمَ حَيْرَ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ أَصَبَنَا لِلنَّاسِ مِنْ حُمَرًا خَارِجَةً مِنَ الْمَدِينَةِ، فَنَحْرَنَاهَا، فَإِنَّ قُدُورَنَا لَتَغْلِي، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنْ اكْفُوا الْقُدُورَ، وَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئًا»، فَقُلْتُ: حَرَمَهَا تَحْرِيمٌ مَاذَا؟ قَالَ: تَحَدَّثَنَا بَيْنَنَا، فَقُلْنَا: «حَرَمَهَا الْبَتَّةُ، وَحَرَمَهَا مِنْ أَجْلِ أَهْمَّهَا لَمْ تُحَمَّسْ».

٣٥٠ - [١٩٣٧] [وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضِيلٍ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: أَصَابَنَا مَجَاعَةً لَيَالِي حَيْرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ حَيْرَ وَقَعَنَا فِي الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَانْتَحَرْنَاهَا، فَلَمَّا غَلَّتِ الْقُدُورُ، نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْ اكْفُوا الْقُدُورَ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئًا»، قَالَ: فَقَالَ نَاسٌ: «إِنَّمَا كَاهَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهَا لَمْ تُحَمَّسْ»، وَقَالَ آخَرُونَ: «كَاهَ عَنْهَا الْبَتَّةُ».

٣٥١ - [١٨٠٢] [وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حَيْرَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ الْيَوْمَ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا هَذِهِ النِّيرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدونَ؟» فَقَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمِ حُمُرٍ إِنْسِيَّةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَهْرِيقُوهَا وَأَكْسِرُوهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ هُرِيقُهَا وَنَعْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ».

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَحْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، وَصَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، ح [وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمِ النَّيْلِ، كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.]

[٣٥٢ - (١٩٤٣)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَئْيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّبَّ، فَقَالَ:

«لَسْتُ بِآكِلِهِ، وَلَا مُحَرَّمٌ».

[٣٥٣ - (١٩٤٣)] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَوْلَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الصَّبَّ، فَقَالَ: «لَا أَكُلُهُ، وَلَا أُحَرِّمُهُ».

[٣٥٤ - (١٩٥٢)] حَدَّثَنَا أَبُو گَامِلِ الْجَعْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوفَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «عَزَّزْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ عَزَّوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ».

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، هَذَا الْإِسْنَادُ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: سَبْعَ عَزَّوَاتٍ، وَقَالَ إِسْحَاقُ: سِتٌّ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: سِتٌّ، أَوْ سَبْعَ.



كتاب الأضاحي

وفيه: ٧ أحاديث

٣٥٥ - [١ - (١٩٦٠)] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، حَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا

أَبُو حَيْشَمَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، حَدَّثَنِي جُنْدِبُ بْنُ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَعْدُ أَنْ صَلَّى وَفَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَلَّمَ، فَإِذَا هُوَ يَرَى لَحْمَ أَضَاحِيٍّ قَدْ ذُبْحَتْ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ أَضْحِيَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ - أَوْ نُصَلِّيَ -، فَلَيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ، فَلَيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ».

٣٥٦ - [٢ - (١٩٦٠)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ

جُنْدِبِ بْنِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ بِالنَّاسِ نَظَرَ إِلَى غَنِمٍ قَدْ ذُبْحَتْ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلَيَذْبَحْ شَاءَ مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ، فَلَيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ».

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ، كَلَّا هُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَا: عَلَى اسْمِ اللَّهِ كَحْدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ.

٣٥٧ - [١٣ - (١٩٦٣)] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً، إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الصَّانِ».

٣٥٨ - [١٧ - (١٩٦٦)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «ضَحَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحِينِ أَقْرَبَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاقِهِمَا».

٣٥٩ - [٢٦ - (١٩٧٠)] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْأَئِمَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ

ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَأْكُلُ أَحَدٌ مِنْ لَحْمِ أَضْحِيَتِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

٣٦٠ - [١٩٧٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أَنَّهُ نَهَى عَنِ أَكْلِ لُؤْمِ الضَّحَى بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: «كُلُوا، وَتَرَوَّذُوا، وَادْخُرُوا».

٣٦١ - [١٩٧٤] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَرِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْعَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ ضَحَى مِنْكُمْ فَلَا يُصِحَّنَ فِي بَيْتِهِ بَعْدَ ثَالِثَةٍ شَيْئًا»، فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُفْقِلِ

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ أَوَّلَ، فَقَالَ: «لَا، إِنَّ ذَاكَ عَامٌ كَانَ النَّاسُ فِيهِ بِجَهَدٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَفْشُوا فِيهِمْ».



كتاب الأشربة

رُفِيَّهٌ ٣٦٢

٣٦٢ - [١٩٨٠]) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤَدَ الْعَنَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ رَيْدٍ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ يَوْمَ حُرْمَتِ الْحَمْرَ فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ، وَمَا شَرَأْتُمْ إِلَّا الْفَضِيْخُ: الْبُسْرُ وَالْتَّمْرُ، فَإِذَا مُنَادِيُّنَا دِيْنَادِيَ، فَقَالَ: اخْرُجْ فَأَنْظُرْ، فَخَرَجْتُ، فَإِذَا مُنَادِيُّنَا دِيْنَادِيَ: «أَلَا إِنَّ الْحَمْرَ قَدْ حُرْمَتْ»، قَالَ: فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَاهْرِقْهَا، فَهَرَقْتُهَا، فَقَالُوا - أَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ: - قُتِلَ فُلَانُ، قُتِلَ فُلَانُ، وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، - قَالَ: فَلَا أَذْرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ -، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا أَتَقْوَأْ وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾.

٣٦٣ - [١٩٨٠]) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَئْيُوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ الْفَضِيْخِ، فَقَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا حَمْرٌ غَيْرُ فَصِيْخِكُمْ هَذَا الَّذِي تُسْمِونَهُ الْفَضِيْخُ، إِنِّي لِقَائِمٌ أَسْقِيَهَا أَبَا طَلْحَةَ، وَأَبَا أَئْيُوبَ، وَرِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى فِي بَيْتِنَا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: هَلْ بَلَغَكُمُ الْخَبْرُ؟ قُلْنَا: لَا، قَالَ: «فَإِنَّ الْحَمْرَ قَدْ حُرْمَتْ»، فَقَالَ: يَا أَنَسُ، أَرِقْ هَذِهِ الْقِلَالَ، قَالَ: فَمَا رَاجَعُوهَا، وَلَا سَأَلُوا عَنْهَا بَعْدَ حَبَرِ الرَّجُلِ.

٣٦٤ - [١٩٨٠]) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَئْيُوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: إِنِّي لِقَائِمٌ عَلَى الْحَبَّ عَلَى عُمُومَتِي أَسْقِيَهُمْ مِنْ فَصِيْخِهِمْ لَهُمْ وَأَنَا أَصْعَرُهُمْ سِنًّا، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «إِنَّمَا قَدْ حُرْمَتِ الْحَمْرُ»، فَقَالُوا: أَكْفِهَا يَا أَنَسُ، فَكَفَأْتُهَا، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَا هُوَ؟ قَالَ: بُسْرٌ وَرُطَبٌ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ: كَانَتْ حَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ، قَالَ سُلَيْمَانُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا.

٣٦٥ - [١٩٨٠]) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ: كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَبَّ أَسْقِيَهُمْ إِمْثِيلَ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ، غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ: كَانَ حَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ، وَأَنَسُ شَاهِدٌ، فَلَمْ يُنْكِرْ

أنسٌ ذاك، و قال ابن عبد الأعلى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّسًا، يَقُولُ: كَانَ حَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

٣٦٦ - [١٦ - (١٩٨٦)] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رض، «أَنَّ النَّبِيَّ صل نَهَى أَنْ يُخُلَّطَ الزَّيْبُ وَالثَّمْرُ، وَالْبُسْرُ وَالثَّمْرُ».

٣٦٧ - [١٧ - (١٩٨٦)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رض، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صل، «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَدَ الْتَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا، وَنَهَى أَنْ يُنْبَدَ الرُّطْبُ وَالْبُسْرُ جَمِيعًا».

٣٦٨ - [١٩ - (١٩٨٦)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُومَحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ الْمَكَّيِّ، مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ حَرَامٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رض، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صل، «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَدَ الزَّيْبُ وَالثَّمْرُ جَمِيعًا، وَنَهَى أَنْ يُنْبَدَ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا».

٣٦٩ - [٣٠ - (١٩٩٢)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رض، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صل نَهَى عَنِ الدُّبَابِ وَالْمُرْفَقِ أَنْ يُنْبَدَ فِيهِ»

٣٧٠ - [٣١ - (١٩٩٢)] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَابِ وَالْمُرْفَقِ أَنْ يُنْتَبَدَ فِيهِ»،

٣٧١ - [٣٧ - (١٩٩٥)] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا ثَمَامَةُ بْنُ حَزْنِ الْقُشَيْرِيُّ، قَالَ: لَقِيَتْ عَائِشَةَ رض، فَسَأَلَتْهَا عَنِ النَّبِيِّ، فَحَدَّثَتْهُ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صل، فَسَأَلُوا النَّبِيِّ صل عَنِ النَّبِيِّ، «فَنَهَا هُمْ أَنْ يَنْتَدِلُوا فِي الدُّبَابِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْفَقِ وَالْحَنْتَمِ».

٣٧٢ - [٤٨ - (١٩٩٧)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رض، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صل حَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَعَازِيهِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ، فَانْصَرَفَ قَبْلَ أَنْ أَبْلُغَهُ، فَسَأَلْتُ مَادَأَ، قَالَ: قَالُوا: «فَهَى أَنْ يُنْتَبَدِ في الدُّبَابِ وَالْمُرْفَقِ».

٣٧٣ - [٥٠ - (١٩٩٧)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رض: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صل عَنْ نَبِيِّ الْجَرِ؟، قَالَ: فَقَالَ: «قَدْ زَعَمُوا ذَاكَ»، قُلْتُ: أَنَّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صل؟ قَالَ: «قَدْ زَعَمُوا ذَاكَ».

٣٧٤ - [١٩٩٨ - ٥٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْشَمَةَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَالْمُرْفَقِ وَالدُّبَاءِ».

٣٧٥ - [١٩٩٩ - ٦١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ».

٣٧٦ - [١٩٩٩ - ٦٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِّيرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْشَمَةَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «كَانَ يُنْبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا مَمْ يَجِدُوا سِقَاءً نُبَذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ»، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَأَنَا أَسْمَعُ لِأَبِي الزَّبِيرِ: مِنْ بِرَامٍ؟ قَالَ: «مِنْ بِرَامٍ».

٣٧٧ - [٢٠٠٣ - ٧٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ شَرَبَ الْحُمَرَ فِي الدُّنْيَا حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ».

٣٧٨ - [٢٠٠٣ - ٧٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ شَرَبَ الْحُمَرَ فِي الدُّنْيَا، فَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ، فَلَمْ يُسْقَهَا». قِيلَ لِمَالِكٍ: رَفِعَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

٣٧٩ - [٢٠٠٥ - ٨٤] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ الْحَدَّادِيَّ، حَدَّثَنَا ثَمَامَةُ يَعْنِي ابْنَ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيَّ، قَالَ: لَقِيَتْ عَائِشَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَتْهَا عَنِ النَّبِيِّ، فَدَعَتْ عَائِشَةَ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً، فَقَالَتْ: سَلْ هَذِهِ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتِ الْحَبَشِيَّةُ: «كُنْتُ أَنْبَذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ وَأُوكِيَهُ وَأَعْلَقُهُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ».

٣٨٠ - [٢٠٠٦ - ٨٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَرِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: دَعَا أَبُو أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عُرْسِهِ، فَكَانَتِ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ حَادِمَهُمْ وَهِيَ الْعَرْوُسُ، قَالَ سَهْلٌ: تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ «أَنْقَعْتُ لَهُ تَوَرٍ فِي تَوْرٍ، فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَاهُ».

٣٨١ - [٢٠٠٦ - ٨٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَتَى أَبُو أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ، وَمَمْ يَقُولُ: فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَاهُ،

٣٨١ - [٢٠١٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثُورُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «غَطُوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، وَأَغْلَقُوا الْبَابَ، وَأَطْفَلُوا السِّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَكُلُ سِقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْسِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرُضَ عَلَى إِنَائِهِ عُودًا، وَيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، فَلَيَفْعَلُ، فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ»، وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ وَأَغْلَقُوا الْبَابَ.

٣٨٢ - [٢٠١٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَيْرَ أَنَّهُ، قَالَ: «وَأَكْفَئُوا الْإِنَاءَ، أَوْ حَمِرُوا الْإِنَاءَ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: تَعْرِيضَ الْعُودِ عَلَى الْإِنَاءِ.

٣٨٣ - [٢٠١٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «أَغْلَقُوا الْبَابَ»، فَذَكَرَ بِهَذِهِ حَدِيثِ الْيَثُورِ، عَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَخِرُّوا الْأَنِيَةَ»، وَقَالَ: «تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ ثِيَاهُمْ».

٣٨٤ - [٢٠٢٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثُورُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْشَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُرْسِلُوا فَوَاسِيْكُمْ وَصِبِيَانِكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَّبَ فَحْمَةُ الْعِشاَءِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَّبَ فَحْمَةُ الْعِشاَءِ».

٣٨٥ - [٢٠٢٨] حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامُ، حَدَّثَنَا فَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه، «أَنَّ النَّبِيَّ وَسَلَّمَ زَجَرَ عَنِ الشُّرُبِ قَائِمًا».

٣٨٦ - [٢٠٢٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ»، قَالَ أَنَسُ رضي الله عنه: «فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا».

[١٢٤ - ٣٨٦] [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِلَبْنٍ قَدْ شَبَّ إِمَاءً، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: «الْأَمِينَ فَالْأَمِينَ».

[١٢٥ - ٣٨٧] [حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَرُهْبَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعْمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لِرُهْبَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَدِيمَ النَّيْمَةِ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرٍ وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ، وَكُنَّ أَمَّهَاتِي يَحْتَشِنِي عَلَى خِدْمَتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا فَحَلَبَنَا لَهُ مِنْ شَاءَ دَاجِنٍ، وَشَبَّ لَهُ مِنْ بُشْرٍ فِي الدَّارِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ عُمُرٌ، وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ سَمَالِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ، فَأَعْطَاهُ أَعْرَابِيَّا عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَمِينَ فَالْأَمِينَ».

[١٢٦ - ٣٨٨] [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَئُوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَعَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ بْنِ حَرْمَ أَبِي طُوَّالَةِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، ح [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يُحَدِّثُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِنَا، فَاسْتَسْقَى فَحَلَبَنَا لَهُ شَاهَ، ثُمَّ شُبِّتُهُ مِنْ مَاءِ بَرِي هَذِهِ، قَالَ: فَأَعْطِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ، وَأَعْرَابِيَّ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شُرْبِهِ، قَالَ عُمُرٌ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُرِيهِ إِيَّاهُ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَعْرَابِيَّ، وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَمِينُونَ، الْأَمِينُونَ»، قَالَ أَنَسٌ: «فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ».

[١٢٧ - ٣٨٩] [حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنَسِ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ عَلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَشِيَّاً، فَقَالَ لِلْعَلَامِ: «أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَعْطِي هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْعَلَامُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أُوْثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ.

٣٩٠ - [٢٠٣٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَوْلَهُ شَيْءَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، كَلَّا لَهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُولَا فَتَلَّهُ، وَلَكِنْ فِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ، قَالَ: فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

٣٩١ - [٢٠٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِلْعَقِ الأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبَرَكَةِ».

٣٩٢ - [٢٠٤٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ: قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْدَثَتْ خَمَارًا لَهَا، فَلَقَتِ الْحَبْزَ بِعَضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي بِعَضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ»، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «أَلِطَّعَامِ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا»، قَالَ: فَانْطَلَقَ، وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ، فَأَخْرَجْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ، فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ مِنْ مَا عِنْدَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟» فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْحَبْزَ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُتِّلَ، وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ عَكَّةً لَهَا فَادْمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «أَئْدَنْ لِعَشَرَةَ»، فَأَئْدَنْ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِيعُوا، ثُمَّ حَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «أَئْدَنْ لِعَشَرَةَ» حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِيعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ.

٣٩٣ - [٢٠٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبِيرٍ، حَوْلَهُ شَيْءَنَا أَبْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَدْعُوهُ وَقَدْ جَعَلَ طَعَامًا، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّاسِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقُلْتُ: أَحِبُّ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ:

«فُوْمُوا»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا صَنَعْتُ لَكَ شَيْئًا، قَالَ: فَمَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «أَدْخِلْ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِي عَشَرَةً»، وَقَالَ: «كُلُوا»، وَأَخْرَجَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصْبَابِهِ، فَأَكَلُوا حَتَّىٰ شَبِّعُوا فَخَرَجُوا، فَقَالَ: «أَدْخِلْ عَشَرَةً»، فَأَكَلُوا حَتَّىٰ شَبِّعُوا، فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشَرَةً وَيُخْرِجُ عَشَرَةً حَتَّىٰ مَمْبَقُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ، فَأَكَلَ حَتَّىٰ شَبَعَ، ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا.

وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمُوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَعْدَتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعْثَنِي أَبُو طَلْحَةَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْمَدِيْثَ بِنْحُو حَدِيثَ ابْنِ مُعْرِيْ، غَيْرَ أَنَّهُ، قَالَ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ فَجَمَعَهُ، ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَةِ، قَالَ: فَعَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ: «دُونُكُمْ هَذَا».

٣٩٤ - [١٤٤] [حَدَّثَنَا] **فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَّسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «إِنَّ حَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ»، قَالَ أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ: «فَذَهَبَتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ حُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرْقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ»، قَالَ أَنَّسٌ: «فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ يَتَبَعَ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الصَّحْفَةِ»، قَالَ: «فَلَمْ أَزِلْ أُحِبُ الدُّبَاءَ مُنْذُ يَوْمِيْدٍ».

٣٩٥ - [١٤٧] [حَدَّثَنَا] **يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ**، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْأَهْلَاءِ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ عَوْنِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ يَا كُلَ القِنَاءِ بِالرُّطْبِ».

٣٩٦ - [١٤٨] [حَدَّثَنَا] **أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**، وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجُونِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ حَفْصٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ مُصْعِبِ بْنِ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ وَسَلَّمَ مُفْعِيَا يَا كُلَ تَمَرًا».

٣٩٧ - [١٤٩] [حَدَّثَنَا] **رُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ**، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَيْعَانًا عَنْ سُفِيَانَ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ مُصْعِبِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَتَيَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ، فَجَعَلَ النَّبِيَّ وَسَلَّمَ يَقْسِمُهُ وَهُوَ حُفَّزٌ، يَا كُلُّ مِنْهُ أَكُلَّ دَرِيعًا»، وَفِي رِوَايَةِ رُهَيْرٍ: أَكُلَ حَيْثَا.



كتاب اللباس والزينة

وفي: ١٨ ص ٣٩٨

[٦ - ٢٠٦٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ رضي الله عنه، رَأَى حُلَّةً سِيرَاءً عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَشْتَرَيْتُ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَلْوَفِدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا يَلْبِسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَّلًا، فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتَنِيهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَمْ أَكُسُّكُهَا لِتَلْبِسَهَا»، فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ.

[٧ - ٢٠٦٨] وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: رَأَى عُمَرُ عُطَارِدًا التَّمِيمِيَّ يُقِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةً سِيرَاءً، وَكَانَ رَجُلًا يَعْشَى الْمُلُوكَ وَيُصَبِّبُ مِنْهُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ عُطَارِدًا يُقِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةً سِيرَاءً، فَلَوْ أَشْتَرَيْتُهَا فَلَبِسْتَهَا لِوُفُودِ الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ - وَأَظْنُهُ قَالَ - وَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا يَلْبِسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُلَّلٍ سِيرَاءً، فَبَعَثَ إِلَيْهِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ، وَأَعْطَى عَلَيْهِ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً، وَقَالَ: «شَقِقْهَا حُمُراً بَيْنَ نِسَائِكَ»، قَالَ: فَجَاءَهُ عُمَرُ بِحُلَّتِهِ يَحْمِلُهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعَثْتَ إِلَيَّ هَذِهِ، وَقَدْ قُلْتَ بِالْأَمْسِ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ، فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبِسَهَا، وَلَكِنِّي بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُصَبِّبَهَا»، وَأَمَّا أُسَامَةُ فَرَاحَ فِي حُلَّتِهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظَرًا عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ، فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ هَكَا، فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبِسَهَا، وَلَكِنِّي بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا حُمُراً بَيْنَ نِسَائِكَ».

- ٤٠٠ - [٢٠٧٢] **وَحَدَّثَنَا** شِيبَانُ بْنُ فَرُوحَ، وَأَبُو كَامِلٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْمِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى عُمَرَ بْنِ جُبَيْرٍ سُنْدُسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: بَعْثَتْ إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ، قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ هَا إِلَيْكَ لِتَلْبِسَهَا، وَإِنِّي بَعْثَتْ هَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفَعَ بِشَمَنَهَا».
- ٤٠١ - [٢٠٧٣] **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرُهْبَنُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى: «مَنْ لَيْسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبِسْهُ فِي الْآخِرَةِ».
- ٤٠٢ - [٢٠٧٩] **وَحَدَّثَنَا** هَدَابُ بْنُ حَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: قُلْنَا لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَيُّ الْبَيْسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ أَعْجَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «الْحِبَرَةُ».
- ٤٠٣ - [٢٠٨٣] **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَمْرُو التَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِعَمْرِو، قَالَ عَمْرُو، وَقُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لَمَّا تَزَوَّجْتُ «أَنَّكَذَتْ أَنْمَاطًا؟» قُلْتُ: وَأَنَّ لَنَا أَنْمَاطًا؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ».
- ٤٠٤ - [٢٠٨٥] **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَ ثُوْنَهُ حُيَلَاءً».
- وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، وَابْنُ رُمْحٍ، عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَعَلِيهِ السَّلَامُ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَزَادَ فِيهِ يَوْمَ «الْقِيَامَةِ».^(١٨)
- ٤٠٥ - [٢٠٨٥] **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ فَهْرِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى يَقُولُ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «شِيَابَهُ».
- ٤٠٦ - [٢٠٨٨] **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامِ الْجَمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَعَلِيهِ السَّلَامُ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَتُهُ وَبِرْدَاهُ، إِذْ خُسِفَ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلَّجُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

^(١٨) أورد الإمام مسلم هذا الإسناد مقوياً بستة أسانيد غيره خمسية.

٤٠٧ - [٢٠٩١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَهُ فِي بَاطِنِ كَفَّهِ إِذَا لَيْثُ، فَصَنَعَ النَّاسُ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَنَزَعَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَلْسُنُ هَذَا الْحَامِ، وَأَجْعَلُ فَصَهُ مِنْ دَاخِلِي»، فَرَمَى بِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ، لَا أَلْسُنُهُ أَبَدًا»، فَنَبَذَ النَّاسُ حَوَاتِيْمَهُمْ، وَلَفِظُ الْحَدِيدِ لَيْحَى.

٤٠٨- [٢٠٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْخَذْ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَالَ لِلنَّاسِ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَا يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ».

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبِلٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلٌ يَعْنُونَ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَسَّسِ رَجِيْهِ، عَنِ الْيَيِّ عَلَيْهِ كَفَّاْدَا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

٤٠٩ - [٢٠٩٣] حدثني أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد، أخبرنا إبراهيم يعني ابن سعد، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، «أنه أبصر في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم حاتما من ورق يوما واحدا»، قال: «فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرِقِ فَلَيْسُوْهُ، فَطَرَحَ النَّبِيُّ وَسَلَّمَ حَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ حَوَاتِمَهُمْ».

٤١٠ - [٢٠٩٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامُ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّئِيْعُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ زَيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدأْ بِالشِّمَاءِ، وَلْيُعْلَمُهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيَخْلُعُهُمَا جَمِيعًا».

[٤١٢-٧١] [٢٠٩٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو حَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: - أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: -

«إِذَا انْقَطَعَ شِسْعَ أَحَدُكُمْ»، أَوْ «مَنِ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ، فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، وَلَا يَأْكُلُ بِسَمَالِهِ، وَلَا يَخْتَبِي بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفِ الصَّمَمَاءِ».

٤١٣ - [٧٢ - (٢٠٩٩)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَحْبَرَنَا الْيَثُورُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَمَاءِ، وَالاِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبِ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِلَّا جَلَّيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلِقٌ عَلَى ظَهْرِهِ».

٤١٤ - [٧٧ - (٢١٠١)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو الرَّبِيعِ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ يَحْيَى: أَحْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَقَالَ الْأَخْرَانُ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّرَعُّفِ»، قَالَ قُتَيْبَةُ: قَالَ حَمَادٌ: يَعْنِي: لِلرِّجَالِ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو التَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَأَبُو مُعْنَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَرَعَّفَ الرَّجُلُ».

٤١٥ - [٧٨ - (٢١٠٢)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَحْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ - أَوْ جَاءَ عَامَ الْفَتْحِ، أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ - وَرَأَسُهُ وَلِحِينُهُ مِثْلُ الشَّعَامِ - أَوِ الشَّعَامَةِ - فَأَمَرَ - أَوْ فَأْمِرَ بِهِ - إِلَى نِسَائِهِ، قَالَ: «غَيْرُوا هَذَا بِشَيْءٍ».



كتاب الآداب

وفيه: أحاديث

٤١٦ - [٢١٣١] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ: ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا وَاللَّفْظُ لَهُ - فَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانٌ يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَجُلًا بِالْبَقِيعِ يَا أَبا الْفَاسِمِ فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَأْعُنُكَ إِنَّمَا دَعَوْتُ فُلَانًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «تَسْمَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي».

٤١٧ - [٢١٣٢] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعِيرٍ، جَمِيعًا عَنْ سُقْيَانَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُقْيَانُ بْنُ عَيْيَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: وُلَدَ لِرَجُلٍ مِنَ الْعَالَمِ فَسَمَّاهُ الْفَاسِمَ فَقُلْنَا: لَا نَكْنِيَكَ أَبَا الْفَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَأَتَى النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ».

٤١٨ - [٢١٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَائِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ وُلِدَ، وَرَسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَنَأَوْلَتُهُ تَمَرَاتٍ، فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلَاكُهُنَّ، ثُمَّ فَغَرَ فَالصَّبِيُّ فَمَجَّهُ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمَرُ»، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ.

٤١٩ - [٢١٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤِدِ الْعَتَكِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَدَّثَنَا شِيبَانُ بْنُ فَرُوخَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحْسَنَ النَّاسِ حُلُفًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ، قَالَ: أَحْسِبُهُ، قَالَ: كَانَ فَطِيمًا، قَالَ: فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَآهُ، قَالَ: «أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ»، قَالَ: فَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ.

٤٢٠ - [٢١٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي عُشَمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «يَا بُنْيَّ». .

٤٢١ - [٢١٥٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَحُمَّادُ بْنُ رَمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الَّيْثُ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ فِي جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ مِدْرَأً يَحْكُمُ بِهِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ» وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا جَعَلَ الْإِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ».

٤٢٢ - [٢١٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأُزْهَرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ تَحْوِي حَدِيثَ الَّيْثِ.



كتاب السلام

وفيه: ٧ أحاديث

٤٢٣ - [٢١٦٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَعَطْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْيِدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ جَدِّه أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ».

٤٢٤ - [٢١٦٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَئْيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى قَالَ: يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرُونَ: - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَعَى ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمُ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ عَلَيْكَ».

٤٢٥ - [٢١٧١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ، - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا لَا يَبِينَ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ ثَيْبٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمَ».

٤٢٦ - [٢١٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ، فَجَاءَهُ، فَقَالَ: «يَا فَلَانُ هَذِهِ زَوْجِي فُلَانُهُ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ كُنْتُ أَطْلُنُ بِهِ، فَلَمْ أَكُنْ أَطْلُنُ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ حَمْرَى الدَّمِ».

٤٢٧ - [٢١٧٧] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ».

٤٢٨ - [٣٦ - (٢١٨٣)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَالَ: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةُ، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانٌ دُونَ وَاحِدٍ».

٤٢٩ - [٣٦ - (٢١٨٣)] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَابْنُ رُومَحٍ، عَنِ الْيَتِّيْبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ^(١٩).



كتاب الطّب والمرض والرُّقَى

وفيه أحاديث

٤٣٠ - [٧٢ - (٢٢٠٦)] حدثنا قتيبة بن سعيد، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثُورِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ،

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ امَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْحِجَاجَةِ «فَأَمَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَجْعُمَهَا»

قال: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَوْ غُلَامًا لَمْ يَحْتَلِمْ.

٤٣١ - [٧٥ - (٢٢٠٨)] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى،

أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: زُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعاذٍ فِي أَكْحَلِهِ، قَالَ: «فَخَسَمَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ

يُشَقَّصٌ، ثُمَّ وَرَمَتْ فَخَسَمَهُ الثَّانِيَةَ».

٤٣٢ - [١٠٧ - (٢٢٢٢)] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا رُهْبَرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةُ، وَلَا غُولَ».

٤٣٣ - [١١٤ - (٢٢٢٤)] حدثنا هَدَّابُ بْنُ حَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

قال: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةُ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ، الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

٤٣٤ - [١١٩ - (٢٢٢٦)] وَحدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنْ كَانَ، فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكِ» - يعني الشُّؤْمَ - .



بَابُ قَتْلِ الْحَيَاتِ وَغَيْرِهَا (٢٠)

وفيه: أحاديث

٤٣٥ - ١٣١ [وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثْ، حَوْدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، - وَالْفَظُّ لَهُ - حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَفْتَحَ لَهُ بَابًا فِي دَارِهِ، يَسْتَقْرِبُ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَ الْغُلْمَةَ جِلْدَ جَانِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ التَّمِسْوُهُ فَاقْتُلُوهُ، فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَقْتُلُوهُ، «فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفِيلَ الْجِنَانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ».

٤٣٦ - ١٣٢ [وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ كُلَّهُنَّ حَتَّى حَدَّثَنَا أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كَفِيلَ جِنَانِ الْبُيُوتِ فَأَمْسَكَ»

٤٣٧ - ١٥١ [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ الصُّبَاعِيِّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ حَبَسْتَهَا، وَلَا هِيَ تَرَكْتَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».



وليس في كتابي الألفاظ من الأدب وغيرها، والشعر إسنادا رباعيا



كتاب الرؤيا

وفيه أحاديث

٤٣٨ - [٢٢٦٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثْرَى، عَنْ جَابِرِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يَكْرُهُهَا، فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنْ
الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنِيْهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ».

٤٣٩ - [٢٢٦٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثْرَى، عَنْ
جابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي».
وَقَالَ: «إِذَا حَلَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرْ أَحَدًا بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ».

٤٤٠ - [٢٢٦٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْيَثْرَى، عَنْ
جابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَعْرَابِيِّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي حَلَّمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ فَأَنَا أَبْيَعُ، فَرَجَحَهُ النَّبِيُّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقَالَ: «لَا تُخْبِرْ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ».

٤٤١ - [٢٢٧٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَانَتِي فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، فَأُتِينَا بِرُطْبٍ
مِنْ رُطْبِ ابْنِ طَابٍ، فَأَوْلَى الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَالْعَاقِبَةُ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ».



كتاب الفضائل

وفيه: ٢٦ صدرا

٤٤٢ - [٢٢٧٩] [وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُمَا فَأَتَيْتَ بِقَدْحٍ رَحْرَاحٍ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّعُونَ، فَحَذَّرْتُ مَا بَيْنَ السِّتِينَ إِلَى الشَّمَائِينَ.

فَالْآنَ قَدْحٌ لِلْمَاءِ يَنْبَغِي مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ.

٤٤٣ - [٢٢٨٩] [وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا رَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ».

٤٤٤ - [٢٢٩٠] [حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، وَلَيَرِدَنَ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، مُمْكِنٌ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ» قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ وَأَنَا أُحَدِّثُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتَ سَهْلًا يَقُولُ؟ قَالَ فَقُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: وَأَنَا أَشْهُدُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فَيَقُولُ «إِنَّكُمْ مِنِي»، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ، فَأَفَوْلُ: «سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي».

٤٤٥ - [٢٢٩٢] [وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرُو الْضَّيْعِيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ بْنُ عُمَرَ الْجُمْحَرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَرَوَابِيَّهُ سَوَاءٌ، وَمَأْوَهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكَيْزَانُهُ كَنْجُومُ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأْ أَبَدًا».

قال : وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَيِّ بَكْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ أَنَاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمِّي، فَيُقَالُ : أَمَا شَعْرَتْ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ؟ وَاللَّهُ مَا بَرِحُوا بَعْدَكَ يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ».«

قال : فَكَانَ ابْنُ أَيِّ مُلِيكَةً يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا أَوْ أَنْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا».

٤٤٦ - [٢٣٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامِ الْجَمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ قَالَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا ذُو دَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبةُ مِنَ الْإِبْلِ».

٤٤٧ - [٢٣٠٤) ... (Hadith) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَيْرِدَنَ عَلَى الْحَوْضَ رِجَالٌ مِّنْ صَاحْبَنِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَرَفِعُوا إِلَيَّ اخْتُلِجُوا دُونِي، فَلَا قُولَنَّ : أَيْ رَبِّ أَصِيْحَّاِي، أَصِيْحَّاِي، فَلَيُقَالَنَّ لِي : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُنَا بَعْدَكَ»

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَيِّ شَيْبَةَ، وَعَلَيْهِ بْنُ حُجْرٍ قَالَا : حَدَّثَنَا عَلَيْهِ بْنُ مُسْهِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضِيلٍ جَمِيعًا، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْقُلٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْمَعْنَى وَرَأَدَ «آتَيْتُهُ عَدْدَ التُّجُومِ»

٤٤٨ - [٢٣٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَنْكَيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ»، وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَانْطَلَقَ نَاسٌ قَبْلَ الصَّوْتِ، فَتَلَاقَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا، وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَيِّ طَلْحَةَ عُرْيِ، فِي عُنْقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ : «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا» قَالَ : «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ» قَالَ : وَكَانَ فَرَسًا يُبَطَّلُ.

٤٤٩ - [٢٣٠٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : «خَدَّمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، وَاللَّهُ مَا قَالَ لِي : أُفَأَ قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ : لَمْ فَعَلْتَ كَذَّا؟ وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَّا؟».

زَادَ أَبُو الرَّبِيعَ : لَيْسَ بِمَا يَصْنَعُهُ الْحَادِمُ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ : وَاللَّهُ

وَحَدَّثَنَا شِيبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ مِسْكِينٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَيَّيُّ، عَنْ أَنَّسٍ يَمِيلُهُ.

٤٥٠ - [٢٣٠٩)] وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَزُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ، - وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ - قَالَ: حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَّسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِيَّةَ، أَخْذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ

يَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَنْسًا عَلَامٌ كَيْسٌ فَلِيُخْدُمْكَ، قَالَ: «فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَاللَّهُ

مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لَمْ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ: لَمْ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟».

٤٥١ - [٢٣١٠)] وَحَدَّثَنَا شِيبَانُ بْنُ فَرُوحَ، وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ حُلُّهَا».

٤٥٢ - [٢٣١١)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَعِعَ جَابِرٌ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ لَا».

٤٥٣ - [٢٣١٤)] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، أَنَّهُ سَعَى جَابِرٌ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا سُفِيَّانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قَالَ سُفِيَّانُ: سِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ: سِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا» وَقَالَ بِيَدِيهِ جَمِيعًا، فَقُبِضَ النَّيِّرُ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحْيِيَ مَالَ الْبَحْرَيْنِ فَقَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ، فَأَمْرَ مُنَادِيًّا فَنَادَى: مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَى النَّيِّرِ ﷺ عِدَّةً أَوْ دَيْنًا فَلِيَأْتِ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّيِّرَ ﷺ قَالَ: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا» فَحَشِيَ أَبُو بَكْرٌ مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ لِي: عِدَّهَا، فَعَدَدْهَا فَإِذَا هِيَ حَمْسِيَّةٌ، فَقَالَ: حُذْ مِثْلَهَا. (٢١)

٤٥٤ - [٢٣١٥)] حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ حَالِدٍ، وَشِيبَانُ بْنُ فَرُوحَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ، - وَاللَّفْظُ لِشِيبَانَ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغَيْرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَيَّيُّ، عَنْ أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُلَدٌ لِي إِلَيْهِ الْيَلَّةُ عَلَامٌ، فَسَمِّيَتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ» ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ، امْرَأَةٍ قَبْلَ لَهُ أَبُو سَيْفٍ، فَانْطَلَقَ يَاتِيهِ وَاتَّبَعْتُهُ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى

أَيْ سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكِيرِهِ، قَدِ امْتَلَأَ الْبَيْتُ دُخَانًا، فَأَسْرَعَتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا أَبا سَيْفٍ أَمْسِكْ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمْسَكَ فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِالصَّبَّيِّ، فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولُ؟ فَقَالَ أَنَّسٌ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ بَيْنَ يَدَيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزُنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبَّنَا، وَاللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمَ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ».

٤٥٥ - [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِجَاهِرِ بْنِ سَمْرَةَ: أَكُنْتَ تُحَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ كَثِيرًا، »كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَالَاهُ الَّذِي يُصَالِي فِيهِ الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ ﷺ«.

٤٥٦ - [حَدِيثٍ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُلَامٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ يَحْدُو، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ سَوقًا بِالْقَوَارِيرِ» وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسٍ، بِنْ حُوَيْهِ.

٤٥٧ - [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ رُزَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُنَّ يَسْوُقْ بَهْنَ سَوَاقٍ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَيْ أَنْجَشَةُ رُوَيْدًا سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

٤٥٨ - [حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ بْنِ طَلْحَةَ الْقَنَادِ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ وَهُوَ ابْنُ نَصْرٍ الْمَدَانِيِّ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَاهِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْأُولَى، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَاسْتَقْبَلَهُ وَلَدَانُ، فَجَعَلَ يَمْسُخُ حَدَّيْنِ أَحَدِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، قَالَ: وَأَمَّا أَنَا فَمَسَحَ حَدَّيْ، قَالَ: فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُونَةِ عَطَارٍ.

٤٥٩ - [حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا شَكَمْتُ عَنِّيْرًا قَطُّ، وَلَا مِسْكًا، وَلَا شَيْئًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مَسِّيْتُ شَيْئًا قَطُّ دِيَاجًا، وَلَا حَرِبَأَ آلَيْنَ مَسَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

٤٦٠ - [٢٣٣٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: كَانَ شَعْرًا رِجْلًا لَيْسَ بِالْجُلْدِ وَلَا السَّبْطِ بَيْنَ أُذْنَيْهِ وَعَاتِقِهِ.

٤٦١ - [٢٣٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو كَرْبَلَةِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: «كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْصَافِ أُذْنَيْهِ».

٤٦٢ - [٢٣٤٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْجُرْيَيِّيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَعَمْ، «كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحَ الْوَجْهِ»

قال مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَاجِ: مَاتَ أَبُو الطُّفَيْلِ سَنَةً مِائَةً وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ.

٤٦٣ - [٢٣٤٠) حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ الْجُرْيَيِّيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامَ وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَآهُ غَيْرِيِّي، قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: «كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مُقَصَّدًا».

٤٦٤ - [٢٣٤١) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ خِصَابِ النَّبِيِّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: «لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعْدَدَ شَمَطَاتٍ كُنَّ فِي رَأْسِهِ فَعَلْتُ»، وَقَالَ: لَمْ يَخْتَضِبْ «وَقَدْ اخْتَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ» وَاخْتَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ بَحْتًا.

٤٦٥ - [٢٣٤٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا رُهْيَرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامَ، «هَذِهِ مِنْهُ بَيْضَاءُ، وَوَضَعَ رُهْيَرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ عَلَى عَنْفَقَتِهِ» قِيلَ لَهُ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ؟ فَقَالَ: «أَبْرِي النَّبْلَ وَأَرِيشُهَا»

٤٦٦ - [٢٣٤٣) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامَ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ كَانَ الْحَسْنُ بْنُ عَلَيٍّ يُشْبِهُ».

٤٦٧ - [٢٣٤٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَحَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، بِهَذَا وَمَا يَقُولُوا: أَبْيَضَ قَدْ شَابَ.

٤٦٧ - [١١١] [وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْجَعْدِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ زَيْدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: دَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعْ «فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبَ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ حَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى حَاتِمَ بْنَ كَتِيفِيهِ مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ».

٤٦٨ - [١١٢] [حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ رَزِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ

مُسْهِرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَكْلَتُ مَعَهُ حُبْزاً وَلَحْماً، أَوْ قَالَ ثَرِيدًا، قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَغْفِرُ لَكَ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكَ، ثُمَّ تَلَاهَ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِذَنِبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾، قَالَ: ثُمَّ دُرْتُ حَلْفَهُ «فَنَظَرْتُ إِلَى حَاتِمَ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِيفَيْهِ». عِنْدَ نَاغِضِ كَتِيفِهِ الْيُسْرَى. جُمِعَاً عَلَيْهِ خِيَالَانْ كَامْثَالِ التَّالِيلِ»

٤٦٩ - [١١٣] [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعْثَةُ اللَّهِ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَأَقَامَ بِكَةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحِيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بِيَضَاءِ»

٤٧٠ - [١١٦] [حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَذَلِيِّ، حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، حَدَّثَنَا عَمْرُو، قَالَ: قُلْتُ لِعُرُوهَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَمْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَةً؟ قَالَ: عَشْرًا، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: ثَلَاثَ عَشْرَةً .

٤٧١ - [١٥٠] [حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْمُحْتَارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ حُجْرِ السَّعْدِيِّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا الْمُحْتَارُ بْنُ فُلْقُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا حَيْرَ الْبَرَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرْبَلَةِ، حَدَّثَنَا أَبْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُخْتَارَ بْنَ فُلْقُلِ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرْبَيْثَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ يَمِثِّلُهُ.

٤٧٢ - [١٦٤ - (٢٣٧٥)] **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ حَالِدٍ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَيْتُ - وَفِي رِوَايَةِ هَدَّابٍ: مَرْتُ - عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَّ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ».

٤٧٣ - [١٦٥ - (٢٣٧٥)] **وَحَدَّثَنَا** عَلَيُّ بْنُ حَشْرٍ، أَحْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي أَبْنَيْنُسَ، ح **وَحَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَرْتُ عَلَى مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ» وَزَادَ فِي حَدِيثِ عِيسَى «مَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَّ بِي».



كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم

وفيه: ١٩ ص ٣

٤٧٤ - [٢٠ - (٢٣٩٤)] **وَحَدَّثَنَا زُهْيِرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَيْةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَعَمْرِو، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ، قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ» فَبَكَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَقَالَ: أَيْ رَسُولُ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ يُعَارُ؟**

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ عَمْرِو، وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَتْ شَيْءَةً، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ، يُمْثِلُ حَدِيثَ ابْنِ عُمَيرٍ، وَزُهْيِرٍ.

٤٧٥ - [٣٤ - (٢٤٠٦)] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ هَذَا - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ، قَالَ يَوْمَ حَيْرَ: «لَا يُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدِيهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدْعُوكُونَ لِيَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَدُوًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ، كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ أَيْنَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالُوا: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتْبِيَ إِلَيْهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَّا، حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجْعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايةَ، فَقَالَ عَلَيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَتَلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، قَالَ: «إِنْفَذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحِتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرٌ النَّعْمَ»**

٤٧٦ - [٢٤٠٧] حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عَبْيِدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْنَعِ وَعَوْنَى، قَالَ: كَانَ عَلَيَّ قَدْ تَحَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ وَكَانَ رَمَاداً، فَقَالَ: أَنَا أَخْلَفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَعَوْنَى، فَخَرَجَ عَلَيَّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ وَعَوْنَى فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ الْلَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَّمَّلَهُ اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَوْنَى: «لَا أُعْطِيَنَ الرَّايَةَ، أَوْ لِيَأْخُذَنَ بِالرَّايَةِ غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، أَوْ قَالَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ» فَإِذَا تَحْنُّ بِعَلَيِّيْ، وَمَا نَرْجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلَيْيِ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ وَعَوْنَى الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

٤٧٧ - [٢٤٠٩] حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَعَوْنَى، قَالَ: اسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ قَالَ: فَدَعَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَعَوْنَى، فَأَمْرَهُ أَنْ يَشْتَمِ عَلَيْهِ فَأَبَى سَهْلٌ وَعَوْنَى فَقَالَ لَهُ: أَمَّا إِذْ أَبَيْتَ فَقُلْ: لَعَنَ اللَّهِ أَبَا التُّرَابِ فَقَالَ سَهْلٌ وَعَوْنَى: مَا كَانَ لِعَلَيِّ وَعَوْنَى اسْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التُّرَابِ، وَإِنْ كَانَ لِيَفْرُخُ إِذَا دُعِيَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: أَحْبَرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ، لَمْ سُمِّيَ أَبَا تُرَابٍ؟ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَوْنَى بَيْتَ فَاطِمَةَ وَعَوْنَى، فَلَمْ يَجِدْ عَلَيْهَا وَعَوْنَى فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟» فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَعَاضَبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَوْنَى لِإِنْسَانٍ «انْظُرْ، أَيْنَ هُوَ؟» فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَعَوْنَى وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شَفِيهِ، فَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَوْنَى يَمْسِحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ «قُمْ أَبَا التُّرَابِ، قُمْ أَبَا التُّرَابِ».

٤٧٨ - [٢٤١٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفِيَّاً بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَوْنَى، قَالَ: سَعَتُهُ يَقُولُ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَوْنَى النَّاسَ يَوْمَ الْخُنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الرُّبَّيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الرُّبَّيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الرُّبَّيْرُ، فَقَالَ النَّبِيِّ وَعَوْنَى: «لِكُلِّ نِيَّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيَ الرُّبَّيْرِ»

٤٧٩ - [٢٤٢٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَفُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ: يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَحْبَرْنَا وَقَالَ الْأَخْرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ وَعَوْنَى، يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَوْنَى بَعْثًا، وَأَمْرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَعَوْنَى، فَطَعَنَ النَّاسَ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَوْنَى فَقَالَ: «إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلٍ، وَإِنْ اللَّهُ إِنْ كَانَ خَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ»

٤٨٠ - [٢٤٣٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعْيَرِ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَشْرِ الْعَبْدِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَاحِبُ الْجَنَّةِ بَشَّرَ حَدِيثَةَ بَيْتِ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، «بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ، فِيهِ وَلَا نَصْبَ».

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَجَرِيرُ، حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ كُلُّهُمْ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ، عَنْ أَبْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَصَاحِبِ الْجَنَّةِ بِمِثْلِهِ.

٤٨١ - [٢٤٤٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي أَبْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَصَاحِبَ الْجَنَّةِ، يَقُولُ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الشَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي أَبْنَ مُحَمَّدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَصَاحِبِ الْجَنَّةِ بِمِثْلِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَصَاحِبَ الْجَنَّةِ وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

٤٨٢ - [٢٤٤٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَبْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلِيْكَةِ الْفُرْشَيِّ التَّمِيِّيِّ، أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَاهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ وَصَاحِبَ الْجَنَّةِ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي هِشَامَ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنِكِّحُوا ابْنَتَهُمْ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ أَبْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطْلِقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي، يَرِيبُنِي مَا رَاجَهَا وَيُؤْذِنِي مَا آذَاهَا»

٤٨٣ - [٧٩٩] حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ حَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لِأَبْنَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ» قَالَ: أَللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي»، قَالَ: فَجَعَلَ أَبْنَى يَبْكِي

٤٨٤ - [١٢٩ - (٢٤٧١)] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِبِيُّ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفِيَّانَ، قَالَ: عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، جِيءَ بِأَبِي مُسَجِّحَيْ، وَقَدْ مُثِلَّ بِهِ، قَالَ: فَأَرْدَثُ أَنْ أَرْفَعَ الشَّوْبَ، فَنَهَايِنِي قَوْمِيْ، ثُمَّ أَرْدَثُ أَنْ أَرْفَعَ الشَّوْبَ، فَنَهَايِنِي قَوْمِيْ، فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرَفَعَ فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةً أَوْ صَائِحَةً، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقَالُوا بِنْتُ عَمِّرٍو، أَوْ أَخْتُ عَمِّرٍو، فَقَالَ: «وَلَمْ تَبْكِيْ؟ فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظْلِهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ».

٤٨٥ - [١٤٤ - (٢٤٨١)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَسَمِعَتْ أُمِّيْ، أُمُّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ، فَقَالَتْ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّيْسُ، «فَدَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ» قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةِ فِي الْآخِرَةِ.

٤٨٦ - [١٦٢ - (٢٤٩٥)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْبَيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَنَّ عَبْدًا لَحَاطِبَ رَبِّ الْعَالَمِينَ يَشْكُو حَاطِبًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيَدْخُلَنَ حَاطِبَ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: «كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهَدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ».

٤٨٧ - [١٧١ - (٢٥٠٥)] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ عَمِّرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: فِينَا نَرَكْتُ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَآيِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَأَلَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ بَنُو سَلِمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ، وَمَا تُحِبُّ أَهْمَامَ تَنْزِلُ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾.

٤٨٨ - [١٧٤ - (٢٥٠٨)] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهْرَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ - وَاللَّفْظُ لِزُهْرَيْرِ -، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَنَّ النَّبِيَّ رَبِّ الْعَالَمِينَ، رَأَى صِبِيَّانًا وَنِسَاءً مُغَيْلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُثِلًا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ يَعْنِي الْأَنْصَارَ».

٤٨٩ - [١٨٧ - (٢٥١٨)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ: يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

٤٩٠ - [٢٥٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَيَّاثٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: قِيلَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلَغَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ»؟ فَقَالَ أَنَسٌ: «قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرْيَشٍ، وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ».

٤٩١ - [٢٥٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْرَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرْيَشٍ وَالْأَنْصَارِ، فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ.

٤٩٢ - [٢٢٨] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي الْوَازِعِ جَابِرِ بْنِ عَمْرِو الرَّاسِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا بَرَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَسَبُوهُ وَضَرَبُوهُ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ، مَا سَبُوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ».



كتاب البر والصلة والأدب

وفيه: ١٢ حديثاً

٤٩٣ - [٢٥٥٨ - ٢٣]) حدثني يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وسلام، قال: «لَا تباغضوا، وَلَا تحسدوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

٤٩٤ - [٢٥٦٤ - ٣٢]) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا داؤد يعني ابن قيس، عن أبي سعيد، مؤلف عامر بن كعب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلام: «لَا تحسدوا، وَلَا تناجشوها، وَلَا تباغضوا، وَلَا تدابروا، وَلَا يبغضكم على بيع بعض، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يظلمه وَلَا يخذله، وَلَا يخربه التقوى هاهنَا» ويشير إلى صدره ثلاثة مرات «بحسب أمرٍ من الشر أن يخرب أخاه المسلم، كلُّ المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه».

٤٩٥ - [٢٥٧٨ - ٥٦]) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا داؤد يعني ابن قيس، عن عبد الله بن مفسى، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وسلام، قال: «اتقوا الظلم، فإنَّ الظلم ظلمات يوم القيمة، واتقوا الشح، فإنَّ الشح أهلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم».

٤٩٦ - [٢٥٨٤ - ٦٢]) حدثنا أحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قال: اقتتل علماءٍ علامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ، يَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَنَادَى الْأَنْصَارِ يَا لِلْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلام، فَقَالَ: «مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنَّ عُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا

فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، قَالَ: «فَلَا بِأَسَ وَلِيُنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلِيَنْهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ وَإِنْ كَانَ مَظْلومًا فَلِيُنْصُرُهُ».

٤٩٧ - [٢٥٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرُهْبَنْ بْنُ حَرْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الصَّبَّيِّ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخْرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ فِي غَزَّةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْتَنِيَّةٌ» فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا، وَاللَّهُ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُحْرِجَنَّ الْأَعْزَزَ مِنْهَا الْأَذَلَّ. قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «دَعْهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ».

٤٩٨ - [٢٦١٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ: إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا وَسَلَّمَ، يَقُولُ: مَرَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسِهَامٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «أَمْسِكْ بِنِصَابِهَا».

٤٩٩ - [٢٦١٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو الرَّبِيعِ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَّمَ، «أَنَّ رَجُلًا مَرَ بِأَسْهَمٍ فِي الْمَسْجِدِ، قَدْ أَبْدَى نُصُوبَهَا، فَأُمِرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُوبَهَا، كَيْ لَا يَخْدِشَ مُسْلِمًا».

٥٠٠ - [٢٦١٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ «أَمَرَ رَجُلًا، كَانَ يَصَدِّقُ بِالنَّبِيلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَنْ لَا يَمْرِّهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنُصُوبِهَا» وَقَالَ أَبْنُ رُمْحٍ: كَانَ يَصَدِّقُ بِالنَّبِيلِ.

٥٠١ - [٢٦١٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَعِيبٍ بْنِ الْحَبَّابِ، عَنْ أَبِي الْوَازِعِ الرَّاسِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ وَسَلَّمَ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَدْرِي، لَعْسَى أَنْ تَعْصِيَ وَأَبْغَى

بعدك، فَرَوْدِنِي شَيْئاً يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْعَلْ كَذَا، أَفْعَلْ كَذَا - أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ - وَأَمْرَ الْأَذْى عَنِ الْطَّرِيقِ».

٥٠٢ - [١٣٣ - (٢٤٢)] حدثني عبد الله بن محمد بن عبيده الضبعي، حدثنا جويرية يعني ابن سماء، عن نافع، عن عبد الله يعنيه، أن رسول الله عليه السلام قال: «عذبت امرأة في هرة، سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها وسقتها، إذ هي حبسها، ولا هي تركتها تأكل من حشائش الأرض».

٥٠٣ - [١٦١ - (٢٦٣٩)] حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنبر، حدثنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك يعنيه، أن أغراباً، قال لرسول الله عليه السلام متى الساعة؟ قال له رسول الله عليه السلام: «ما أعدت لها؟» قال: حب الله ورسوله، قال: «أنت مع من أحبت».

٥٠٤ - [١٦٢ - (٢٦٣٩)] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو النافق، ورهبر بن حرب، ومحمد بن عبد الله بن تمير، وأبن أبي عمر - واللفظ لزهير - قالوا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أنس يعنيه، قال: قال رجل: يا رسول الله متى الساعة؟ قال: «وما أعدت لها؟» فلم يذكر كبراً، قال: ولكت أحب الله ورسوله، قال: «فأنت مع من أحبت».

٥٠٥ - [١٦٣ - (٢٦٣٩)] حدثني أبو السبع العتكبي، حدثنا حماد يعني ابن زيد، حدثنا ثابت البناي، عن أنس بن مالك يعنيه، قال: جاء رجل إلى رسول الله عليه السلام فقال: يا رسول الله متى الساعة؟ قال: «وما أعدت للساعة؟» قال: حب الله ورسوله، قال: «فإنك مع من أحبت».

قال أنس يعنيه: فما فرحتنا، بعد الإسلام فرحاً أشد من قول النبي صلى الله عليه وسلم: «فإنك مع من أحبت». قال أنس: فأنا أحب الله ورسوله، وأبا بكر وعمراً، فأرجو أن أكون معهم، وإن لم أعمل بأعمالهم.

حدثنا محمد بن عبيد البري، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا ثابت البناي، عن أنس بن مالك يعنيه، عن النبي عليه السلام، ولم يذكر قوله أنس يعنيه: فأنا أحب وما بعده.

حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس، عن النبي عليه السلام بهذا الحديث.



كتاب القدر

وفيه: ٣ أحاديث

٥٠٦ - [٢٦٤٦] حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فُضِيلُ بْنُ حُسْنِي الْجَعْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَفَعَ الْحَدِيثَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَلَ بِالرَّحْمَنِ مَلَكًا، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبٍ نُطْفَةٌ، أَيُّ رَبٍ عَلَقَةٌ، أَيُّ رَبٍ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِي حَلْفًا قَالَ: قَالَ الْمَلَكُ: أَيُّ رَبٍ ذَكْرٌ أَوْ أَنْشَى؟ شَقِيقٌ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».

٥٠٧ - [٢٦٤٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا رُهَيْدَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ حَابِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ سُرَافَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشَمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَ لَنَا دِينَنَا كَانَ حُلْفُنَا الْآنَ، فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ» قَالَ: فَقِيمِ الْعَمَلُ؟ قَالَ رُهَيْدَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَسَأَلَتْهُ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٌ».

٥٠٨ - [١١٢] حَدَّثَنَا قَتَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلَ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».



كتاب العلم

وفيه: حسان

٥٠٩ - [٢٦٦٧] حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو قدامة الحارث بن عبيد، عن أبي عمران، عن جنديب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقرءوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فيه فقوموا».

٥١٠ - [٢٦٧١] حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أبو النياح، حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من أشرات الساعية أن يرفع العلم، ويثبت الجهل، ويشرب الخمر، ويظهر الزنا».



كتاب الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار

وفيه: ٩ أحاديث

٥١١ - [٢٦٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهِيبٍ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ وَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتْ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ». [٢٦٧٨]

٥١٢ - [٢٦٨٠] حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّنَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِصُرُّ نَزْلٍ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحِينِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاهُ خَيْرًا لِي». [٢٦٨٠]

٥١٣ - [٢٦٩٠] حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صَهِيبٍ، قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةً أَنَّسًا بْنِ مَالِكٍ ^(٢٢) أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرًا، قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». قَالَ: وَكَانَ أَنَّسُ بْنِ مَالِكٍ ^{النَّبِيُّ} إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدُعَاءٍ دَعَا بِهَا فِيهِ. [٢٦٩٠]

٥١٤ - [٢٦٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَعْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ ^{النَّبِيِّ}، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْلِمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي». [٢٦٩٧]

٥١٥ - [٢٦٩٧] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ ^{النَّبِيِّ}، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ، عَلِمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي». [٢٦٩٧]

٢٢ - قد يتوجه أن عبد العزيز بن صهيب روى هذا الحديث عن قتادة عن أنس، والصواب أن عبد العزيز حضر سؤال قتادة لأنس فروايته عن أنس مباشرة، ويشهد لهذا رواية البخاري من طريق عبد الوارد عن عبد العزيز عن أنس.



٥١٦ - [٢٦٩٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاعْفُنِي، وَارْزُقْنِي».

٥١٧ - [٢٧٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَئْوَبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُنُبِ، وَالْهُرُمِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ

بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

٥١٨ - [٢٧٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْيَعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، كِلَّا هُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُمْثِلُهُ غَيْرُ أَنَّ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ: «وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

٥١٩ - [٢٧١٠) ... (Hadith) عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عَبْيَدَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيلِ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَجْهَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مُلْجَأً وَلَا مَنْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ»

٥٢٠ - [٢٧١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ: «يَا فُلَانُ إِذَا أَوْيَتَ إِلَى فِرَاشِكَ» يَمْثُلُ حَدِيثَ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ، غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: «وَبِنَيْكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ، أَصَبَّتَ خَيْرًا».



كتاب الرقاق

وفيه: صحيحاً واحداً

٥٢٠ - [٩٤ - ٢٧٣٧] ... (Hadith) أَيُّوب، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ، قَالَ: سَعَثْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رض، يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ

رض: «أَطَلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَأَطَلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رض، أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم، أَطَلَعَ فِي النَّارِ،

فَذَكَرَ إِمْثُلَ حَدِيثِ أَيُّوبَ.



كتاب التوبة

وفيه: حديث

٥٢١ - [٢٧٤٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَجَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ بْنِ لَقِيَطٍ، عَنْ إِيَادٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحٍ رَجُلٍ انْفَلَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ، تَجُرُّ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ لَهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ، وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَطَلَبَهَا حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ مُمْمَرَّتٌ بِحَذْلٍ شَجَرَةٍ فَتَعْلَقَ زِمَامُهَا، فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ؟» قُلْنَا: شَدِيدًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا وَاللَّهِ لَهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، مِنَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ». قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٥٢٢ - [٢٧٤٧] حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ حَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيقَظَ عَلَى بَعِيرِهِ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضٍ فَلَّةٍ». 

كتاب صفات المُنافقين وأحكامهم

وفيه: أحاديث

٥٢٣ - [٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهْرَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الصَّبِّيِّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: أَحْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخْرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفِيَّاً بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، أَنَّهُ سَعَى جَاهِراً عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: «أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتِيهِ، وَنَفَّثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ» فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٢٤ - [٦٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلٌ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، أَحْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَعَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرْقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَهْنَاهَا النَّحْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثَنَا مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ: «هِيَ النَّحْلَةُ» قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لَأَنَّ تَكُونَ قُلْتَ: هِيَ النَّحْلَةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

٥٢٥ - [٧٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْتَفَحَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِكَ وَمَا تَأْخَرَ، فَقَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا».

٥٢٦ - [٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ مُعْيَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، سَعَى الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى وَرَمَتْ قَدَمَاهُ، قَالُوا: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِكَ وَمَا تَأْخَرَ، قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا».



كتاب الجنة وصفة نعييمها وأهلها

রفه: ۵ أحاديث

٥٢٧ - [٢٨٢٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ

مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حُفِّتَ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفِّتِ النَّارُ بِالشَّهْوَاتِ»،

٥٢٨ - [٢٨٣٠] حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ

بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ»

فَقَالَ: فَحَدَّثَتُ بِذَلِيلِ النَّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَاشٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي الْأَفْقَى الشَّرْقِيِّ أَوِ الْأَغْرِيِّ.

٥٢٩ - [٢٨٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَائِيِّ، عَنْ

أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمْعَةٍ، فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَخْتُو

فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزِدَّا دُونَ حُسْنَاهُمْ وَجَمَالَهُمْ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِهِمْ وَقَدِ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوْهُمْ:

وَاللَّهِ لَقَدِ ازْدَدْنَا بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ، وَاللَّهِ لَقَدِ ازْدَدْنَا بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا».

٥٣٠ - [٢٨٦٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعُدُهُ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ

مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعُدُكَ، حَتَّى يَبْعَثَنَّ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٥٣١ - [٢٨٧٤] حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَائِيِّ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ، فَقَالَ: «يَا أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ يَا أُمِيَّةَ بْنَ

خَلَفٍ يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْنَا رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنَّى قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي

حَفَّا» فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ وَجَلَّهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَنَّ يُحِبُّوْنَا وَقَدْ جَيَّفُوا؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِإِسْمَعٍ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكُنْهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُحِبُّوْنَا» ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَسُجِّنُوا، فَأَلْفُوا فِي قَلِيلٍ بَدْرٍ.



كتاب الفتن وأشرطة الساعة

وفيه أحاديث

٥٣٢ - [٤٥ - (٢٩٠٥)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةُ، أَخْبَرَنَا الْيَهُودُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ، يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا، أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

٥٣٣ - [٧٧ - (٢٩١٩)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدُهُ».

٥٣٤ - [٧٨ - (٢٩١٩)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو كَامِلِ الْجُحْدَرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ، يَقُولُ: «لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ - أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ».

قَالَ قُتَيْبَةُ: «مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، وَلَمْ يَشُكَّ.

٥٣٥ - [٨٣ - (٢٩٢٣)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجُحْدَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ، يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ».

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ: قَالَ فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٥٣٦ - [١٣٢ - (٢٩٥٠)] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ،

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا رضي الله عنه، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ وَسَلَّمَ يُشِيرُ بِإِصْبَاعِهِ إِلَى الْإِبْحَامِ وَالْوُسْطَى، وَهُوَ يَقُولُ: «بَعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا».



كتاب الزهد والرقة

وفيه: أحاديث

٥٣٧ - [٢٩٦٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ

بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَتَبَعُ الْمَيْتَ ثَلَاثَةً، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَتَبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمْلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمْلُهُ».

٥٣٨ - [٢٩٧٧] حَدَّثَنَا قَتَّيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ «لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ، مَا يَعْلَمُ بِهِ بَطْنَهُ»، وَقَتَّيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ: بِهِ.

٥٣٩ - [٢٩٨٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبْيَوبَ، وَقَتَّيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ ابْنُ أَبْيَوبَ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ».

٥٤٠ - [٢٩٩١] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تُمِيرٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرُ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّتْهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذَا حِمَدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمِدِ اللَّهَ».

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَالِدٍ يَعْنِي الْأَحْمَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلِهِ.



وليس في كتاب التفسير إسنادا رباعيا



قت الرباعيات

والحمد لله رب الأرض والسماءات،

وصلاته وسلامه على نبيه محمد خير البريات، وسيد السادات.

الفهرس

٣	كتاب الإيمان
١١	كتاب الطهارة
١٢	كتاب الحيض
١٤	كتاب الصلاة
٢٠	كتاب المساجد ومواضع الصلاة
٢٦	كتاب صلاة المسافرين وقصرها
٣١	كتاب الجمعة
٣٤	كتاب صلاة العيدین
٣٥	كتاب صلاة الاستسقاء
٣٦	كتاب الجنائز
٣٧	كتاب الزكاة
٤٠	كتاب الصيام
٤٤	كتاب الحج
٥٥	كتاب النكاح
٥٨	كتاب الرضاع
٥٩	كتاب الطلاق
٦٠	كتاب اللعان
٦١	كتاب العتق
٦٢	كتاب البيوع
٦٦	كتاب المسافة
٦٨	كتاب الفرائض
٦٩	كتاب المبهات

٧٠	كتاب الأيمان
٧٢	كتاب القسامه والمحاربين
٧٣	كتاب الحدود
٧٤	كتاب اللقطة
٧٥	كتاب الجهاد والسير
٨٤	كتاب الإماراة
٨٩	كتاب الصيد والذبائح
٩٢	كتاب الأضاحي
٩٤	كتاب الأشربة
١٠١	كتاب اللباس والزينة
١٠٥	كتاب الآداب
١٠٧	كتاب السلام
١٠٩	كتاب الطب والمرضى والرقى
١١٠	باب قتل الحيات
١١١	كتاب الرؤيا
١١٢	كتاب الفضائل
١١٨	كتاب فضائل الصحابة
١٢٤	كتاب البر والصلة
١٢٧	كتاب القدر
١٢٨	كتاب العلم
١٢٩	كتاب الذكر والدعا
١٣١	كتاب الرقاق
١٣٢	كتاب التوبة
١٣٣	كتاب صفات المنافقين

١٣٤	كتاب الجنة وصفة نعيمها
١٣٦	كتاب الفتن وأشراط الساعة
١٣٨	كتاب الزهد والرفاق

